

النمط الأول

في

تجوهر الأجسام

أقول : قال الفاضل الشارح :

[« النهج » الطريق الواضح ، و « النمط » ضرب من البسط . وإنما وسم أبواب المنطق بـ « النهج » وأبواب هذين العلمين بـ « النمط » لأن المنطق علم يتوصل منه إلى سائر العلوم ، فكانت أبوابه « أنهاجاً » ، وهذه مقصودة بذاتها ، فكانت « أنماطاً » .

وقال : « الجوهر » يطلق على الموجود لا في موضوع ، وعلى حقيقة الشيء ذاته .

والتجوهر ذو - بالمعنى الأول - صيرورة الشيء جوهرًا ، - وبالمعنى الثاني - تحقق حقيقته .

فالمراد بتجوهر الأجسام ليس هو الأول ؛ لأنها ليست مما لا يكون جوهرًا ، فيصير جوهرًا ؛ بل هو الثاني ؛ فإن المطلوب تحقق حقيقتها : أي مركبة من أجزاء لا تتجزأ ، أم من المادة والصورة ؟] .

وأعلم أن هذا النمط يشتمل على مباحث ، بعضها طبيعية ، وبعضها فلسفية ؛ وذلك لأن المعلم الأول ابتدأ في تعليمه بالطبيعيات التي هي أقدم الأشياء بالقياس إلينا ، وختم بالفلسفيات التي هي أقدمها في الوجود ، بالقياس إلى نفس الأمر . متدرجاً في التعليم من مبادئ المحسوسات ، إلى المحسوسات ، ومنها إلى المعقولات .

ولما كان موضوع الطبيعيات « الجسم الطبيعي » المتألف من المادة والصورة ، صارت مباحث المادة والصورة التي يبنى عليها العلم ، مصادرات فيه ، ومسائل من الفلسفة الأولى ،

وكانت هي أيضاً في الفلسفة الباحثة عنها مبنية على مسائل أخرى طبيعية ، كنى الجزء الذى لا يتجزأ ، وتناهى الأبعاد .

والشيخ أراد أن يبتدىء بالطبيعيات أيضاً ، ولكن بشرط أن يرفع منها هذه الحوالات — من أحد العلمين إلى الآخر — المقتضية لتحير المتعلم ، فلزمه أن يقتصد الأبحاث المتعلقة بإثبات المادة والصورة وأحوالهما ، أولاً . ولما قصد لها لزمه أن يبين ما تبتنى تلك الأبحاث عليه ، من المسائل الطبيعية قبلها ، فوجب عليه أن يصدر الكلام بنى الجزء الذى لا يتجزأ ، لأنه آخر ما تنحل إليه مقاصده ، التى لا تبتنى على مسألة تقتضى حوالة أخرى ، وصار هذا النمط لهذا السبب مشتملاً على مباحث مختلطة من العلمين .

وقبل الخوض في المقصود نقول : الجسم يقال بالاشتراك : على الطبيعى المعلوم وجوده بالضرورة ، وهو الجوهر الذى يمكن أن تفرض فيه الأبعاد الثلاثة : أعنى الطول ، والعرض ، والعمق .

وعلى التعليمى : وهو الكم المتصل ، الذى له الأبعاد الثلاثة .

والمراد ههنا هو الأول ، فإنه موضوع العلم الطبيعى . وقد زيف الفاضل الشارح حده المذكور :

أما أولاً : فبأن الجوهر ليس جنساً لما تحته ، وأحال بيانه على سائر كتبه .
وأما ثانياً : فبأن قابلية الأبعاد ليست فصلاً ؛ لأنها لو كانت وجودية ، لكانت عرضاً ؛ إذ هي نسبة ما ، ويلزم من كونها عرضاً ، احتياج محلها إلى قابلية أخرى لها .
وأيضاً يلزم أن يكون الجسم متقوماً بالعرض .

والجواب عن الأول : أنه إنما أبطل كون الجوهر جنساً في كتبه ، بأن أخذ مكان « الجوهر » ، « الموجود » لا في موضوع « وأبطل كونه جنساً ، وهو لازم من لوازم الجوهر ، ولا شك في أن لازم الجنس لا يكون جنساً .

وعن الثانى : أنه أبطل كون قابلية الأبعاد فصلاً ، وهى ليست بفصل ؛ لأنها لا تحمل على الجسم ، بل الفصل هو القابل للأبعاد ، المحمول على الجسم ، وهو شئ ما ، من شأنه قبول الأبعاد .

فظهر أنه في هذا التزييف مغالط .

ثم أفاد أن الجسم :

[إما أن يكون مؤلفاً من أجسام مختلفة ، كالحیوان ؛ أو غير مختلفة ، كالسرير .

وإما مفرداً ، ولا شك في أنه قابل للانقسام ، ولا يخلو :

إما أن تكون جميع الانقسامات الممكنة ، حاصلة بالفعل فيه ، أو لا تكون .

وعلى التقديرين : فإما أن تكون متناهية ، أو غير متناهية] .

قال : [فهنا احتمالات أربعة :

أولها : كون الجسم متألفاً من أجزاء لا تتجزأ متناهية . وهو ما ذهب إليه قوم من

القدماء ، وأكثر المتكلمين من المحدثين .

وثانيها : كونه متألفاً من أجزاء لا تتجزأ غير متناهية . وهو ما التزمه بعض القدماء ،

والنظام من متكلمي المعتزلة .

وثالثها : كونه غير متألف من أجزاء بالفعل ، لكنه قابل لانقسامات متناهية ، وهو

ما اختاره محمد الشهرستاني في كتاب له سماه بـ « المناهج والبيانات » هكذا قال الفاضل

في كتابه الموسوم بـ « الجوهر الفرد » .

ورابعها : كونه غير متألف من أجزاء بالفعل ، لكنه قابل لانقسامات غير متناهية

وهو ما ذهب إليه جمهور الحكماء ، ويريد الشيخ أن يشتهه] .

وأما الجسم المؤلف ، فسيجيء القول فيه ، إن شاء الله تعالى .

الفصل الأول

وهم وإشارة *

- (١) من الناس من يظن أن كل جسم ذو مفاصل
(٢) تنضم عندها أجزاء غير أجسام ، تتألف منها الأجسام ،
وزعموا أن تلك الأجزاء لا تقبل الانقسام : لا كسراً . ولا قطعاً ،
ولا وهمًا ، ولا فرضاً ؛ وأن الواقع منها في وسط . الترتيب : يحجب
الطرفين عن التماس .

• قال الفاضل الشارح : [إن الشيخ يريد « بالوهم » في هذا الكتاب المذهب الباطل ،
أو السؤال الباطل ؛ وذلك لأن العقل قد يعرض له الغلط من قبيل معارضة الوهم إياه ،
فتسمية الرأي الباطل بـ « الوهم » تسمية المسبب باسم السبب مجازاً . وقد مرّ أنه يسمى الفصل
المشتمل على حكم يحتاج في إثباته إلى برهان بـ « الإشارة » ، والفصل المشتمل على حكم
يكفي في إثباته تجريد الموضوع والمحمول من اللواحق ، أو النظر فيما سبقه من البراهين
بـ « التنبيه »] .

ولما أراد في هذا الفصل إبطال الرأي الأول من الأربعة المذكورة ، عبر عنه بـ « الوهم » ،
وعن إبطائه بـ « الإشارة » .

- (١) قوله : « كل جسم ذو مفاصل » قضية . والجسم هو الطبيعي المذكور . والمفاصل
هي المواضع التي ينفصل ويتصل الجسم عندها . وهي مواضع بأعيانها - عند مثبتى
الجزء - لا يمكن أن ينفصل الجسم عند غيرها ، شبهها بمفاصل الحيوان ، وسماها باسمها .
(٢) أقول : ذكر للأجزاء أحكاماً أربعة :
أولها : أنها ليست بأجسام .
والثاني : أن الأجسام تتألف منها .

(٣) ولا يعلمون أن الأوسط. إذا كان كذلك ، لقي كل واحد

والثالث : أنها لا تقبل الانقسام أصلاً .

والرابع : أن الواقع منها في وسط الترتيب يحجب طرفيه عن التماس .

وهذه أحكام مسلمة من أصحاب هذا الرأي أورد الأول منها : تقريراً لمذهبهم ؛ والباقية ، تمهيداً لما يناقضهم به ، على ما ينبغي أن يفعله ناقضوا الأوضاع .

وفي الحكم الثالث ، أشار إلى وجوه الانقسامات الممكنة ، وهي ثلاثة ؛ وذلك لأن الأجسام :

إما أن تقبل الانفكاك والتشكل بعسر ، كالأشياء الصلبة ، أو بسهولة ، كالأشياء اللينة .

ولما أن لا تقبل ، كالفلك عند الحكماء .

وقد ينقسم الأول بالكسر ، والثاني بالقطع ، والثالث بالوهم والفرض .

والفائدة في إيراد الفرض ، أن الوهم ربما يقف ؛ إما لأنه لا يقدر على استحضار ما يقسمه لصغره ، أو لأنه لا يقدر على الإحاطة بما لا يتناهى ؛ والفرض العقلي لا يقف ، لتعلقه بالكليات المشتعلة على الصغير والكبير ، والمتناهى وغير المتناهى .

والعبارة عنها في النسخ مختلفة ، ففي بعضها هكذا : [لا كسراً ، ولا قطعاً ، ولا وهماً ، وفرضاً] .

وفي بعضها يحذف لفظة « لا » عن « القطع » ، وفي بعضها بإثباتها أيضاً في الفرض .

والأول أصح ؛ لأنه لم يفرق بين القسمة الوهمية والفرضية في موضع من الكتاب .

(٣) أقول : هذا ابتداء شروعه في النقض ، وإنما أخذه من الحكم الرابع . وبيانه :

أن الأوسط الحاجب للطرفين عن التماس ، لا يخلو إما أن لا يلاقى الطرفين ، أو يلاقيهما . فإن لاقاهما ، فإما بالأسر ، أو لا بالأسر ^(١) .

فهذه أقسام ثلاثة :

والأول : ينافي كونه حاجباً لهما ، وأيضاً يناقض الحكم الثاني ، وهو تأليف الأجسام

من هذه الأجسام ، لأن التأليف لا يتصور إلا بعد ملاقات الأجزاء .

(١) يعنى « بكله » أو « لا بكله » .

من الطرفين منه شيئاً غير ما يلقاه الآخر ، وأنه ليس ولا واحد من الطرفين يلقاه بأسره .

(٤) وأنه بحيث لو جوز مجوز فيه مداخلته للموسط . حتى يكون مكانهما ، أو حيزُهما ، أو ما شئتَ فسمه ، واحداً ؛ لم يكن له بدءٌ من أن ينفذ فيه .

والثاني : أيضاً ينافي كونه حاجباً لهما عن التماس ، وأيضاً يقتضى تداخل الأجزاء ؛ وهو محال في نفسه ، ومناقض للحكم الثاني ، ومع جميع ذلك ، مستلزم للمطلوب ، كما سيأتى .

والثالث : يقتضى التجزئة .

والشيخ لم يذكر القسم الأول والثاني أولاً ، وهما أن لا يلاقى الطرفين ، أو يداخلهما . لأن الخصم لم يذهب إليهما ، فبادر إلى ذكر القسم الثالث ، الذى يفيد النقض بقوله : [لقي كل واحد من الطرفين منه شيئاً غير ما يلقاه الآخر] . وقد تمت بذلك حجته على الخصم .

ثم رجع بعد ذلك إلى إثبات القسم الثالث ، بإبطال نقيضه ، المشتمل على القسمين المتروكين ، أعنى الأول والثاني ، فكان نقيضه قولنا : [ليس كل واحد من الطرفين يلقى من الأوسط شيئاً غير ما يلقاه الآخر] .

وهو يصدق مع عدم الملاقاة ، ومع الملاقاة بالأسر ، ثم ترك الأول ؛ لأن إحالته أظهر ، وصرح برفع الثاني بقوله : [وأنه ليس ولا واحد من الطرفين يلقاه بأسره] وإنما خصه بالذكر ؛ لأنه مذهب لبعضهم كما سيأتى ذكره ، ولأنه مع إحالته مستلزم للمطلوب . وإنما رجع إلى إثبات القسم الثالث - مع أن المناقضة قد تمت - لأنه لا يريد الاختصار على نقض الحكم ، بل يقصد إبطال هذا رأى في نفس الأمر ؛ فالواجب عليه أن يبطل جميع الاحتمالات ، وإن لم يذهب إليها ذاهب .

(٤) أقول : يريد بيان حال القسم الثاني ، وهو القول بالمداخلة ، ففسره أولاً ، باتحاد المكانين والحيزين .

(٥) فيلحق غير ما لقيه . والقدر الذى لقيه دون اللقاء

المتوهم للمداخلة .

وأعلم أن المكان — عند القائلين بالجزء — غير الحيز ؛ وذلك لأن المكان عندهم قريب من مفهومه اللغوى ، وهو ما يعتمد عليه المتمكن ، كالأرض للسري ، و « الاعتماد » عندهم هو ما يسميه الحكماء [ميلا] .

وأما « الحيز » عندهم فهو الفراغ المتوهم المشغول بالمتحيز ، الذى لو لم يشغله لكان خلاء ، كداخل الكوز للماء .

وأما عند الشيخ والجمهور من الحكماء ، فهما واحد ، وهو : [السطح الباطن ، من الجسم الحاوى ، المماس للسطح الظاهر من المحوى] .

فلما لم تكن المنازعة فيه مفيدة ههنا ، وكان المفهوم من المكان أو الحيز المذكور ، معلوماً غير محتاج إلى البيان ، أشار إليه بقوله : [مكانهما أو حيزهما ، أو ما شئت فسمه] لئلا يناقش فى العبارة .

والمعنى : أن الطرف ، لو جاوز مجوز أن يداخل الوسط ، فلا بد من أن ينفذ فى الوسط . (٥) أقول : أى فيلحق الطرف حال النفوذ من الوسط غير ما لقيه حال المماس قبل النفوذ ، والقدر الذى لقيه حال المماس قبل النفوذ ، دون اللقاء المتوهم حال النفوذ للمداخلة . والمراد بيان مغايرة الملاقى فى الحالين من الجانبين ؛ فإنه يقتضى قسمة الوسط بقسمين . ويمكن أن يفهم من قوله [فيلقى غير ما لقيه] أنه يلقى حال النفوذ فى الوسط ، قبل تمام المداخلة ، غير ما لقيه حال المماس ؛ قبل النفوذ ، والقدر الذى لقيه حال النفوذ غير ما يلقاه عند تمام المداخلة ، وهو اللقاء المتوهم للمداخلة ، وذلك يقتضى قسمة الوسط بثلاثة أقسام .

والفاضل الشارح فسر هذا الوجه ، ثم طعن فيه بأن « هذا البيان إقناعى لا برهانى » . وأقول : هذا التفسير يقتضى أن يكون للنفوذ ، الذى هو حركة ما ، أول ، وهو حال المماس ؛ ووسط ، وهو الحال الذى بعد المماس وقبل تمام المداخلة ؛ وآخر ، وهو حال تمام المداخلة .

وهذا إنما يصح على رأى نفاة الجزء ، وهو أن تكون الحركة متصلة فى ذاتها ، قابلة

(٦) واللقاء المتوهم للمداخلة يوجب أن يكون ملاقى الوسط.

ملاقياً للطرف الآخر ملاقة الوسط. له ، وأن لا يتميز في الوضع ؛

للانقسامات ، وإثباته مبنى على نفى الجزء ، ولا يصح على رأى مثبتيه ، فإن المتحرك لا يمكن أن يلاقى بالحركة الواحدة ، عندهم ، شيئاً منقسماً ، فلا يكون للنقوذ في الجزء الواحد وسط مسبق بحالة ، وملحق بأخرى .

فإذن هذا الكلام ، على التفسير الثانى ، لا يكون إقناعياً . بل يكون مشتملاً على مصادرة على المطلوب .

(٦) أقول : أى المداخلة التامة تقتضى أن يكون الطرف الملاقى للوسط ، بعينه ، ملاقياً للطرف الآخر المداخل إليه ، فإنهما متلاقيان بالأسر ، وحينئذ يرتفع الامتياز في الوضع بين المتداخلين .

والوضع ههنا هو : [كون الشئ بحيث يشار إليه إشارة حسية] وذلك لأن الإشارة الحسية إلى أحدهما ، تكون بعينها إشارة إلى الآخر ، إذ لا فراغ عن لقائه . وعلى هذا التقدير لا يكون ترتيب "وسط" و"طرف" - أى هذا الفرض يناقض الحكم الرابع المذكور للجزء - ولا ازدياد حجم - أى يناقض الحكم الثانى أيضاً - فإن كان شئ من ذلك - أى إن كان أحد الحكمين المذكورين صحيحاً - لم تكن الملاقة بالأسر ، وحينئذ يناقض الحكم الثالث ، فينقسم الجزء .

والحاصل : أن تجويز المداخلة يناقض الأحكام الثلاثة المذكورة جميعاً .

وتلخيص هذا الكلام : أن القول بالأجزاء يستلزم القول بأحد ثلاثة أشياء :

إما امتناع ملاقاتها ، أو ملاقاتها بالكل ، أو ببعض .

وذلك يستلزم القول بأحد ثلاثة أشياء :

إما امتناع تألف الأجسام منها .

أو عدم امتيازها في الوضع .

أو تجزئتها .

وهذه محالة ، فالقول بها محال .

فهذا تقرير هذه الحجة .

إذ لا فراغ عن لقائه ، فحينئذ لا يكون ترتيب ووسط . وطرف ،
ولا ازدياد حجم ؛ فإن كان شيء من ذلك ، لم يكن ما يكون
عند توهم المداخلة من الملاقاة بالأسر : بل بقي فراغ وانقسم
ما يتلاقى *

هـ والفاضل الشارح أورد من حجج مثبتى الأجزاء معارضة لها ، وهى : أن الحركة
موجودة غير قادرة ، وتنقسم إلى ما مضى ، وإلى ما يستقبل - وهما غير موجودين - وإلى ما فى
الحال . ولولا وجوده ، لما كانت الحركة موجودة ، وهو إن انقسم لم يكن جميعه موجوداً ،
لكونه غير قار ، فإذاً لا ينقسم ، ولا ينقسم ما يقطعه المتحرك من المسافة ، وإلا لانقسم
ما فى الحال من الحركة ، فهو إذن جزء لا يتجزأ ، وينحل هذا الشك عند تحقيق اتصال
المقادير ، على ما سيأتى ، إن شاء الله تعالى .

الفصل الثاني

وهم وإشارة

(١) ومن الناس من يكاد يقول بهذا التأليف، ولكن من أجزاء غير متناهية .

(١) أقول : يريد إبطال الاحتمال الثاني، المنسوب إلى النظام وغيره، من الاحتمالات الأربعة المذكورة .

وهؤلاء لما وقفوا على حجج نفاة الجزء ، ولم يقدرُوا على ردها ، أذعنوا لها ، وحكموا بأن الجسم ينقسم انقسامات لا تنهاى ، لكنهم لم يفرقوا بين ما هو موجود فى الشيء بالقوة ، وبين ما هو موجود فيه مطلقاً ؛ فظنوا أن كل ما يمكن فى الجسم من الانقسامات التى لا تنهاى ، فهو حاصل فيه بالفعل ، فحكموا باشماله على ما لا يتناهى من الأجزاء صريحاً وهذا الحكم ينعكس بعكس النقيض إلى أن كل ما لا يكون حاصلًا فى الجسم من الانقسامات ، فهو لا يمكن أن يحصل فيه .

ثم إنهم معترفون بوجود كثرة فى الجسم ، وأن الكثرة إنما تتألف من الآحاد . وأن الواحد - من حيث هو واحد - لا ينقسم .

فإذن قد تحصل من أقوالهم مقدمتان هما : أن الجسم يشتمل على أشياء غير منقسمة . وكل ما يشتمل عليه الجسم ، ولا يكون منقسماً ، فإنه لا يقبل القسمة .

فينتج : فالجسم يشتمل على أشياء لا تقبل القسمة .

وهذا هو القول بالجزء الذى لا يتجزأ ، وقد لزمهم وإن لم يصرحوا به . إلا أن القائلين به ، يقولون بأجزاء متناهية ، وهؤلاء يذهبون إلى ما لا يتناهى ؛ فهؤلاء كادوا أن يقولوا بهذا التأليف ، ولكن من أجزاء غير متناهية .

قيل : وقد تناظر الفريقان ، فلما ألزم أصحاب المذهب الأول ، أصحاب هذا المذهب ، وجوب وقوع قطع مسافة محدودة فى زمان غير متناه ، ارتكبوا القول : « الطفرة » .

(٢) ولا يعلم أن كل كثرة - كانت متناهية أو غير

متناهية - فإن الواحد والمتناهي ، موجودان فيها .

(٣) فإذا كان كل متناهٍ يؤخذ منها ، مؤلفاً من آحاد ليس

ولما ألزمهم أيضاً وجوب كون المشتمل على ما لا يتناهي ، غير متناهٍ في الحجم ،
جوزوا « تداخل الأجزاء » .

ولما ألزم هؤلاء أصحاب المذهب الأول تجزئة الجزء القريب من مركز الرحي ، عند
حركة الجزء البعيد ، وقطعه مسافة مساوية لجزء واحد ، لكون القريب أبطأ منه ؛ ارتكبوا
القول بـ « سكون البطيء » في بعض أزمنة حركة السريع ، ولزمهم من ذلك القول بـ « انفكاك
الرحي » عند الحركة .

فاستمر التشنيع بين الفريقين : [الطفرة] و [تفكك الرحي] .
على ما هو المشهور .

(٢) أقول : قال الفاضل الشارح : [الكثرة تقع بالاشتراك : على العدد نفسه ،
وعلى ما يكون بالقياس إلى قلة ما ، والأولى من مقولة « الكم »

والثانية من مقولة « المضاف » والواحد على التقديرين موجود فيها .
أما المتناهي إن أراد به المتناهي في المقدار ، فلا يكون موجوداً في كل كثرة ؛ لأن
الكثرة تقع على المحركات أيضاً .

وإن أراد به المتناهي في العدد فلا يكون موجوداً في كل كثرة حقيقية ؛ لأنه لا يكون
موجوداً في الاثنين ، إذ لا عدد أقل منه ؛ لكنه يكون موجوداً في كل كثرة إضافية ،
لأن الاثنين ليس بكثرة إضافية ، فإذا ينبغي أن تحمل الكثرة على الإضافية ، حتى
يستقيم الكلام] .

أقول : هذه مؤاخذه لفظية قليلة الفائدة ؛ إذ المقصود واضح .

(٣) أقول : تقريره : كل عدد متناهٍ من الكثرة ، إذا أخذ مؤلفاً ، فلا يخلو :

١٠ أن لا يكون حجم ذلك المجموع ، أزيد من حجم الواحد ، أو يكون :

وهذان قسمان .

والشيخ أشار إلى إبطال القسم الأول ، بأن التأليف ، على ذلك التقدير ، لا يكون

له حجم أكبر من حجم الواحد ، لم يكن تأليفها مفيداً للمقدار ، بل عسى العدد .

(٤) وإن كان لكثرة متناهية منها حجم فوق حجم الواحد ؛

مفيداً للمقدار ؛ وذلك لأن الحجم لا يزداد به .

ثم قال : [بل عسى العدد]

أى بل عساه لا يفيد العدد أيضاً . ولم يقل : [بل العدد]

قال الفاضل الشارح : [وذلك لوقوع الظن بأنه يفيد زيادة العدد ؛ وإن لم يكن

يفيد زيادة المقدار .

وفي التحقيق ليس يفيدها أيضاً ؛ لأن الأجزاء إذا كان مقدارها مساوياً لمقدار الواحد منها ، يكون في حيز الواحد ، حينئذ يستحيل أن يقع الامتياز بينها بنفس الحجمية ، أو بشيء من لوازمها — إذ لا يختلف الحجم — ولا بشيء من العوارض ؛ لأنها متساوية النسبة إلى جميعها . وإذا لا امتياز أصلاً ، فلا تعدد ؛ إلا أن الشيخ لما لم يكن محتاجاً إلى هذا البيان ، لم يجزم بالنفي والإثبات ، بل بنى الأمر على التجويز .

وأقول : عدم الامتياز في الوضع ، لا يستلزم عدم الامتياز بالعوارض ؛ فإن النقطة التي هي أطراف أنصاف أقطار الدائرة ، تجتمع عند المركز ؛ بحيث لا تمايز في الوضع . وتختلف أحوالها العارضة ، بحسب محاذاتها للخطوط المختلفة ، وتكون متعددة بتلك الاعتبار .

والحق في ذلك : أن التعدد من لواحق التغير ، والتغير قد يكون عقائياً ، وقد يكون وضعياً ، وعند التداخل يرتفع التغير الوضعي دون العقلي ، ويرتفع التعدد الوضعي دون العقلي ؛ فلذلك حكم الشيخ بارتفاع التعدد على سبيل التجويز .

(٤) هذا هو القسم الثاني من القسمين المذكورين ، وأراد أن يؤلف من كثرة متناهية جسماً ذا طول وعرض وعمق ، وذلك ممكن على تقدير ازدياد الحجم بازدياد الأجزاء ، وإنما يتأتى بإضافة بعض الأجزاء إلى بعض ؛ في الجهات الثلاث . حتى يصير المؤلف طويلاً عريضاً عميقاً ، فيكون جسماً ، وقوله : [حتى كان حجم في كل جهة ، فكان جسم] أى حصل حجم في كل جهة فحصل جسم ؛ وإنما قال ذلك ؛ لأن الجسم لا يطلق

وأمكننت الإضافات بينها في جميع الجهات ، حتى كان حجم في كل جهة ، فكان جسم .

(٥) كانت نسبة حجمه إلى حجم الذي آحاده غير

إلا على المتصل في الجهات الثلاث ، والحجم يطلق على ما يكون له مقدار ما . مما منع لأن يدخل فيه آخر مثله .

قال الفاضل الشارح :

[ينبغي أن تضمّر في المتن . لفظة " ، وذلك أن يقال :

« وأمكننت الإضافات بينها وبين غيرها في جميع الجهات »

ولعل هذه الكلمة سقطت من قلم الشيخ ، أو الناسخ . أو حذفها الشيخ للدلالة الكلام عليها] .

أقول : ليس إلى هذا الإضمار احتياج ؛ لأن « الماء » في قوله : [وأمكننت الإضافات بينها] .

لا تعود إلى الكثرة ، بل تعود إلى الآحاد التي يعود إليها الضمير في قوله : [منها] والتأليف بين الآحاد إنما يحصل بالإضافات بينها في الجهات ، لا أن يفرض أولاً تأليف للكثرة الأولى في جهة . ثم يحتاج لتأليف في الجهات الأخرى إلى غير تلك الكثرة . وكأن الفاضل الشارح فسر الإضافة بالنسبة . وفهم من إمكان الإضافات . إمكان النسب بين الجسم الحاصل من الكثرة المتناهية . وبين المؤلف من غير المتناهية . في جميع الجهات ؛ وذلك بعيد عن الصواب لقوله بعد ذلك : [حتى كان حجم في كل جهة] . فإن النسبة إنما تكون بعد صيرورتها جسماً . لا قبلها .

والأصوب أن تفسر الإضافة بضم بعض الأجزاء إلى البعض كما ذهبنا إليه . واعلم أن الشيخ لو اقتصر على هذا القادر ، لكفاه في مناقضة القائلين بأن كل جسم يتألف مما لا يتناهى ؛ وذلك لأن الجسم الذي ألفه . قد تألف مما يتناهى . لكنه لم يتنع بذلك . بل قصد بيان أن الأجسام المتناهية المقادير . لا تتألف مما لا يتناهى أصلاً .

(٥) أقول : هذا نال لقوله : [إن كان لكثرة متناهية منها حجم فوق حجم ...]

إلى قوله : فكان جسم] .

متناهية ، نسبة متناهي القدر إلى متناهي القدر .

(٦) لكن ازدياد الحجم ، بحسب ازدياد التآليف ، والنظم ، فتكون نسبة الآحاد المتناهية ، إلى الآحاد غير المتناهية ، نسبة متناه إلى متناه ، وهذا خلف محال .

والجميع متصلة شرطية .

وذهب الفاضل الشارح إلى أن قوله : [فكان جسم ، كان نسبة حجمه إلى حجم الذى آحاده . . . إلى قوله : متناهي القدر] .

قضية واحدة ، موضوعها الجسم ، ومحمولها قضية أخرى ، هى قوله : [كان نسبة حجمه نسبة متناهي القدر] .

ولفظه : [كان] .

رابطة ، والمجموع تال للمقدم المذكور .

والأظهر ما ذكرناه .

وتقرير الكلام أن يقال : إن كان حجم الأجزاء المتناهية أزيد من حجم واحد منها ، وحصل من تأليفها فى الجهات ، جسم ؛ كان نسبة ذلك الجسم إلى جسم آخر ، متناهي القدر ، مؤلف من أجزاء غير متناهية ؛ نسبة شئ متناهي القدر ، إلى شئ متناهي القدر . وأعلم أنه لم يعتبر النسبة بين المؤلف من الأجزاء المتناهية ، وبين سائر الأجسام ، إلا بعد أن صيره جسماً ، وذلك لأن النسبة لا تقع بين ما لا يكون من نوع واحد ، كالجسم والسطح ، والخط ، مثلاً .

(٦) أقول : هذا استثناء لنقيض تالى المتصلة المذكورة ، يريد به إنتاج نقيض المقدم .

وصورة القياس هكذا : لو كان الجسم مؤلفاً مما لا يتناهي ، لكان حجم المؤلف من عدد يتناهي ، من جملة ما لا يتناهي ، إما أزيد من حجم الواحد ، أو ليس بأزيد منه .

والثانى : باطل ، لأنه لا يفيد زيادة المقدار .

الفصل الثالث

تنبيه

(١) أليس إذا أوجب النظر أن الجسم لا يجوز أن يكون مؤلفاً من مفاصل غير متناهية . وأنه ليس يجب أن يكون لكل

والأول : أيضاً باطل . لأنه لو كان حقاً . لكان نسبة حجم المؤلف من عدد يتناهي في الجهات الثلاث . إلى حجم الجسم المؤلف مما لا يتناهي . نسبة متناه إلى متناه . لكنهما كنسبة الأجزاء إلى الأجزاء ، فنسبة متناه إلى متناه . كنسبة متناه إلى غير متناه . هذا خلف محال ، فليس الأول حقاً .

وإذا بطل القسمان ، بطل المقدم ، وهو كون الجسم مؤلفاً مما لا يتناهي .
(١) لما ثبت امتناع كون الجسم مؤلفاً من أجزاء لا تتجزأ — سواء كانت متناهية أو غير متناهية — ثبت أن جميع الانقسامات الممكنة ليست بحاصلة في الجسم المفرد بل ثبت أن بعض الأجسام غير منقسم بالفعل . مع كونه قابلاً للانقسام ، فهذا هو المطلوب في هذا الفصل ، وسماه [تنبيهاً] لعدم الاحتياج فيه إلى برهان زائد على ما تقدم .
وإنما أورد القضية الأولى مهمة — وهي أن يكون الجسم لا يجوز أن يكون مؤلفاً — ولم يقل : [كل جسم] .

لأن الثابت بالبرهان في الفصل الثاني هو : أن الأجسام المتناهية الأفدار . لا يجوز أن تكون متألفة مما لا يتناهي ، فقط . ولو جاز وجود جسم غير متناه القدر . لحاز وقوع مفاصل غير متناهية فيه . فلما لم يبين امتناع وجوده بعد . لم يحكم بذلك كلياً . ولم يحكم أيضاً جزئياً . لئلا يوهم كذب الكلية . فأهملها ، وسيصير الحكم — بعد بيان امتناع وجود جسم غير متناه القدر — كلياً .

قال الفاضل الشارح : [إنه قال في القضية الأولى :

« لا يجوز أن يكون » .

جسم مفاصل متناهية إلى ما لا ينفصل ، فقد أوجب إمكان وجود
جسم ، ليس لامتداده مفاصل .

الذى هو في قوة قولنا :

« يجب أن لا يكون » .

وفي الثانية : « ليس يجب أن يكون » : وذلك لأن تركيب الجسم من أجزاء غير
متناهية . ممتنع أن يكون . ومن المتناهية غير ممتنع . فلا جرم حكم في الأول بالامتناع .
وفي الثانية بالإمكان العام) .

أقول : إنه لم يقل في الثانية : [لا يجب تركيب الجسم من أجزاء متناهية مطلقاً] بل
قال : [لا يجب تركيبه من الأجزاء المتناهية التي لا تتجزأ] ، وبدل عليه قوله :
[. . . إلى ما لا ينفصل] .

وقد بان امتناع تركيبه منها . فكان الواجب إذن أن يقول في هذا القسم أيضاً :
[يجب أن لا يكون] .

والصواب أن يقول : إنه لما قال « في الفصل الثاني » :

[ومن الناس من يكاد يقول بهذا التأليف] : فكأنه قال :

[ومن الناس من يجوز هذا التأليف] : ثم لما أبطله أورد ههنا نقيض
ذلك . وهو الحكم بأنه لا يجوز .

ولما قال في الفصل الأول [من الناس من يظن أن كل جسم ذو مفاصل] أى يزعم :
[أنه يجب] فلما أبطله ، أورد ههنا نقيضه وهو الحكم : [بأنه لا يجب] .

وبالجملة : فالقضية الأولى مهملة كما مر . والثانية جزئية ، لأن قوله :

[ليس يجب أن يكون لكل جسم . . .] .

في قوة قولنا : [ليس يجب أن يكون لبعض الأجسام] ولذلك جعل اللازم منهما
جزئياً ، وهو قوله : [فقد أوجب إمكان وجود جسم . . .] .

وذلك يكفي بحسب غرضه ههنا .

وذكر الفاضل الشارح عليه سؤلاً . وهو أن : امتناع حصول الانقسامات التي لا
تتناهى بالفعل . يقتضى الحكم بوجود جسم لا يكون لامتداده مفاصل على سبيل الوجوب .

فلم قال الشيخ : [فقد أوجب إمكان وجود جسم] ؟

(٢) بل هو في نفسه كما هو عند الحس .

(٣) لكنه ليس مما لا ينفصل بوجه . بل يجب أن يكون

قابلاً للانفصال .

ووقوع المفصل : إما بفك وقطع . وإما باختلاف عرضين
قارين فيه . كما في البلقمة . وإما بوهم وفرض . إن امتنع الفك
لسبب .

ولم يقل : [فقد أوجب وجود جسم] ؟

وأجاب عنه : [بأن هذا الإمكان يحتمل أن يكون عاماً . وأيضاً إن كان خاصاً فقله
صحيح ؛ وذلك لأن الممتنع هو حصول جميع الانقسامات . أما حصول كل واحد منها ،
فليس بواجب ولا ممتنع . فإذاً ليس في الوجود جسم معين يجب أن يكون عديم المفصل ،
إلا لما نفع خارجي كالفك] .

أقول : والأظهر أنه لما سلب الوجوب عن كون الجسم مركباً من الأجزاء ، لزمه إمكان
كونه غير مركب ؛ ولذلك ذكر « الإمكان » .

(٢) الحس يحكم باتصال الجسم . وإثبات المفصل - على ما ذهب إليه الفريقان -
أمر عقلي غير محسوس . فلما بطل ذلك ، صح كون الجسم متصلاً في نفس الأمر . كما
هو عند الحس .

(٣) أي الجسم الذي حكمنا بكونه عديم الانفصال ، ليس مما لا ينفصل بوجه .
بل يجب أن يكون قابلاً للانفصال ، لما مر في الفصل الأول .

وأساب وقوع المفصل لا يخلو عن الثلاثة المذكورة في الكتاب :

لأن الانفصال : إما أن يكون مؤدياً إلى الافتراق ، أو لا يكون .

والثاني : إما أن يكون في الخارج أو في الوهم .

مثال الأول : ما بالفك والقطع .

ومثال الثاني : ما باختلاف عرضين .

ومثال الثالث : ما بالوهم .

الفصل الرابع

تذنيب

(١) أليس إذا لم يكن تأليف من آحاد لا تقبل القسمة .
 وجب أن يكون أحد وجوه هذه القسمة - لا سيما الوهمية -
 لا يقف إلى غير النهاية ؟
 وهذا باب لأهل التحصيل فيه إطناب ، والمستبصر يرشده
 القدر الذى نوره .

(١) أقول : لما أبطل الاحتمالين من الأربعة المذكورة ، بقى الحق ، أحد الآخرين ؛
 فأشار هننا إلى بطلان أحدهما بقوله : [وجب أن يكون أحد وجوه هذه القسمة - لا سيما
 الوهمية - لا يقف إلى غير النهاية] .

وتعين الرابع الذى هو مذهب الجمهور من الحكماء .
 ووجوه القسمة هى الثلاثة المذكورة . وإنما قال : [لا سيما الوهمية] .
 لأن البرهان المذكور فى الفصل الأول لا يفيد إلا القسمة الوهمية .
 وسمى الفصل « تذنيباً » لأن هذا الحكم فرع على ما تقدم .
 قوله : [وهذا باب . . . إلخ] .
 أى مسألة الجزء الذى لا يتجزأ . وما يتبعه من مباحث الحركة والزمان . فإن أهل العلم
 قد أطنبوا الكلام فيها ، والمستبصر يرشده القدر الذى نوره . أى فى هذا الكتاب . وفى
 بعض النسخ : [القدر الذى أوردناه] .

الفصل الخامس

تنبيهه

(١) إنك ستتعلم أيضاً -- مما علمته من حال احتمال المقادير قسمة بغير نهاية -- أن الحركة عليها . أو زمان تلك الحركة . كذلك ؛ وأنه لا يتألف أيضاً -- مما لا ينقسم -- حركة ولا زمان .

(١) قد حصل من المباحث المذكورة أن الجسم الطبيعي متصل في نفسه ، قابل للقسمة إلى غير النهاية . ولزم من ذلك كون الكمية القائمة بالجسم الطبيعي -- التي هي الجسم التعليمي ، الذي يدل على مغايسته للطبيعي ، تبدل في الجسم الواحد ، بحسب تبدل أشكاله -- أيضاً كذلك . ولزم من ذلك كون السطوح -- التي بها تنتهي الأجسام ، والخطوط التي بها تنتهي السطوح -- أيضاً كذلك .

وجميع ذلك -- أعني الأجسام التعليمية ، والسطوح ، والخطوط -- يسمى مقادير . فالشيخ نبه على جميع ذلك تعريضاً بقوله [من حال احتمال المقادير . . .] إذ لم يقل [من حال احتمال الأجسام] ولم يذكرها تصريحاً ؛ لأنه لم يبين وجودها بعد . ثم نبه أن حكم المتصلات غير القارة ، كالحركة والزمان ، حكم المتصلات القارة ؛ وذلك لتطابقهما في العقل ؛ فإن الحركة في مسافة . تنقسم بانقسامها . وكذلك زمان الحركة ينقسم بانقسامها .

فإذن لا حركة مؤلفة من أجزاء لا تتجزأ ، ولا زمان . ويتبين من ذلك أن قسمة الحركة والزمان . إلى ماض ومستقبل وحال ، لا تصح ؛ لأن الحال حد مشترك ، هو نهاية الماضي ، وبداية المستقبل . والحدود المشتركة بين المقادير لا تكون أجزاء لها ، وإلا لكان التنصيف تثليثاً . بل هي موجودات مغايرة -- لما هي حدوده -- بالنوع .

فإذن قد ظهر فساد الحجة المذكورة على إثبات الجزء .

الفصل السادس

إشارة

(١) قد علمت أن للجسم مقداراً ثخيناً متصلاً .

(١) المقصود من هذا الفصل إثبات « الهينولى » للجسم .
 « المقدار » بحسب اللغة ، هو الكمية ، وبحسب الاصطلاح هو : الكمية المتصلة التي تتناول الجسم ، والسطح ، والخط .
 و « الثَّخَن » : اسم لحشو ما بين السطوح ، والأمر الذى يقابله « رقة القوام » .
 فالثخين يدل بالاشتراك : على ما هو ذو حشو بين السطوح ، وهو فصل للجسم التعليمى ؛ وعلى ما يقابل الرقيق من الأحسام .
 والمراد ههنا ، المعنى الأول .
 و « الاتصال » يدل على معنيين .
 أحدهما : صفة لشيء لا بقياسه إلى غيره : وهو كونه بحيث يمكن أن يفرض له أجزاء تشترك فى الحدود . والمتصل بهذا المعنى يطلق على فصل « الكم » وعلى « الصورة الجسمية » المستلزمة لـ « الجسم التعليمى » .
 وقد يقال لـ « الجسم التعليمى » — عند ما يطلق « المتصل » على « الصورة الجسمية » — « اتصال » أيضاً .
 وقد يقال لهذه الصورة أيضاً « اتصال وامتداد » بالهجاز . ويقال للجسم بحسب ذلك « متصل » .

وثانيهما : صفة لشيء بقياسه إلى غيره ، وهو أيضاً بمعنيين :
 أحدهما : كون المقدار متحد النهاية بمقدار آخر . ويقال لذلك المقدار : إنه متصل بالثانى ، بهذا المعنى .
 والثانى : كون الجسم بحيث يتحرك بحركة جسم آخر . ويقال لذلك الجسم إنه متصل بالثانى بهذا المعنى .

والاسم كان بحسب اللغة للذى بالقياس إلى الغير ، فنقل بحسب الاصطلاح إلى الأول .
ولما تقرر هذا فنقول : « المقدار » فى قول الشيخ : [مقداراً ثخيناً متصلاً] .
ينبغى أن يحمل على اللغوى لثلاثا يتكرر المتصل ، و « الثخين » على ما هو فصل
« الجسم التعليمى » ، و « المتصل » على ما هو « فصل الكم المتصل » .
وحينئذ يكون المجموع هو « الجسم التعليمى » لأنه كمية متصلة ثخينة .
وإنما قدم « الثخين » : لأنه أعرف ؛ فإن القائلين بالجزء : يعترفون بشخانة الجسم ،
ولا يعترفون باتصاله .

وتقديم الأعرف فى الأقوال الشارحة ، أولى .

والمقدار الثخين المتصل — أعنى الجسم التعليمى — هو غير الجسم الطبيعى . كما مر ؛
وذلك لأنه يتبدل فى الجسم الواحد ، بتبدل أشكاله ، كالشمعة التى تجعل تارة كرة ،
وتارة مكعباً مثلاً ؛ فهو أمر عارض للجسم .

ويكون معنى قول الشيخ : [قد علمت ... إلخ] .

أن للجسم الطبيعى شيئاً هو الجسم التعليمى .

وإنما قال : [قد علمت ذلك] مع أن إثبات « الجسم التعليمى » غير مذكور فى
الكتاب ؛ لأنه أثبت بالبرهان كون الجسم متصلاً فى نفسه ، كما هو عند الحس ؛ وكان
كونه ذا كمية وثخانة ، أمراً بيناً غير متنازع فيه ، ولا محتاج إلى برهان .

ومجموع هذه المعانى — أعنى كون الجسم ذا كمية وثخانة واتصال — هو كونه
ذا جسم تعليمى . فإذا علمت ثبوت ذلك للجسم .

فإن قيل : بم يعرف أن الجسمية شىء مغاير لهذه الأمور ؛ فإنه ما لم يُعرف مغايرته
لها ، لم يمكن إثباتها له ؟ قلنا : كونه موجوداً لا فى موضع — أعنى جوهرية — أوضح شىء
له . وهو مغاير لهذه الأمور . وكونه شيئاً من شأنه أن يكون ذا جسم تعليمى ، أمر غير
جوهرية ، وهو فصله الذى يتحصل به جوهرية .

(٢) وأنه قد يعرض له انفصال وانفكاك .

(٣) وتعلم أن المتصل بذاته . غير القابل للاتصال

والانفصال . قبولاً يكون هو بعينه الموصوف بالأمرين .

(٢) الانفصال أعم من الانفكاك . كما مر ذكره .

قال الفاضل الشارح : [احترز بلفظة « قد » المفيدة لجزئية الحكم ، عن الأفلاك] .

وأقول : هذا غير مستقيم ؛ لأن الأفلاك قد يعرض لها الانفصال بأحد معانيه - أعنى

الوهمي - ولأجل ذلك يتناولها هذا البرهان على ما يجيء بيانه ..

فالصواب أن يقال : إنه جعل الحكم جزئياً ، لأن بعض الأجسام - من الفلكيات

وغيرها - غير منفصل ، لا لكونه غير قابل للانفصال ، بل لعدم أسباب الانفصال

الخارجي فيه ، ولعدم اعتبار انفصاله بالوهم . وذلك واجب لامتناع حصول جميع

الانفصالات الممكنة فيه ، على ما مر .

(٣) يريد بالمتصل بذاته ههنا ، « الصورة الجسمية » وهي التي من شأنها الاتصال

لذاتها . واتصالها هو كونها بحيث يلزمها « الجسم التعليمي » فهي ذلك الامتداد الذي في

الشمعة حال كونها كرة ومكعباً ، ومشكلاً بسائر الأشكال .

والدليل على أن اسم « المتصل » يطلق على هذه الصورة قول الشيخ :

في [الشفاء] .

في [فصل في أن المقادير أعراض] .

بهذه العبارة :

[أما الجسم الذي هو الكم . فهو المقدار المتصل الذي هو الجسم بمعنى الصورة] .

ولو حمل المتصل بذاته ههنا على « الجسم التعليمي » ، الذي هو المقدار ، لكان

البرهان على إثبات « الهيولى » بحاله ، إلا أن الحق ما ذكرناه .

ويريد بـ [القابل للاتصال والانفصال] ، « الهيولى » . وإنما قيد المتصل ، بالذات

لأن المادة أيضاً متصلة ، ولكن بغيرها . أعنى بالصورة . وإنما قيد القابل للاتصال

والانفصال بقوله :

[قبولاً يكون هو بعينه الموصوف بالأمرين] .

(٤) فإذن . قوة هذا القبول : غير وجود المقبول بالفعل .
وغير هيئاته وصورته .

لأن القابل للاتصال والانفصال : يقال بالحقيقة ومن حيث المعنى . للذي يقبلهما ،
ويكون بعينه هو الموصوف بهما ، وهو المادة لا غير .

ويقال بالمجاز ومن حيث اللفظ : للذي يطرأ عليه أحدهما وينتفى بطريانه ، فلا يكون
موصوفاً بالطارئ ، كالصورة التي تنعدم هويتها الاتصالية عند طريان الانفصال ،
فلا تكون هي بعينها موصوفة بالانفصال ، فإن الاتصال لا يقبل الانفصال ولا الاتصال ،
لأنه لو قبل الانفصال لكان الشيء قابلاً لعدمه . ولو قبل الاتصال لكان الشيء قابلاً
لنفسه .

(٤) قوة الشيء : بمعنى إمكان وجوده . وإمكان وجوده ووجوده متقابلان .
فالمغايرة بين قوة الانفصال قبل وجوده - أى فى حال الاتصال - وبين وجود الانفصال
المنافى للاتصال ، ظاهرة . والموصوف بتلك القوة ليس هو الاتصال ، على ما سبق ؛ فهو
شيء غير الاتصال ، قابل للاتصال والانفصال . وهو « الهوى » . فالمقبول ههنا هو
« الصورة الجسمية » وهيئة ، الشكل التابع لوجودها . وصورته « الجسم التعليمى » اللازم
لها ؛ فإنه كالصورة للصورة الجسمية . وهذا أيضاً يدل على أن الشيخ إنما أراد بـ [المتصل
بذاته] :

« الصورة الجسمية » دون « المقدار » .

قال الفاضل الشارح : قوله :

« فإذن قوة هذا القبول غير وجود المقبول » .

نتيجة قياس مذکور بالقوة . وذلك أنه ذكر :

« أن بعض الأجسام يحدث له الانفصال » .

فينبغى أن يضاف إليه :

« وكل ما يحدث ، فقوة حدوثه حاصلة قبل حدوثه ؛ وكل ما هو حاصل

قبل شيء ، فهو غير ذلك الشيء » .

حتى ينتج .

(٥) وتلك القوة لغير ما هو ذات المتصل بذاته ، الذى

« فإذا قوة قبول الشيء ، غير وجود ذلك المقبول » . . .] .

وإنما اقتصر على المقدمة الأولى لوضوح الباقيتين . ثم قال : [وإثبات المادة لا يمكن إلا بهذه النتيجة : « لأننا إن قلنا : « الجسم المتصل قد يعرض له انفصال ، ولا بد لذلك الانفصال من محل ، وليس محله الاتصال ، فلا بد من شيء آخر » كان غير صحيح ؛ لأن الانفصال عدم الاتصال عما من شأنه أن يتصل . والأمور العدمية لا تستدعى محلاً ثابتاً ، فلا بد من بيان مغايرة قوة الانفصال لنفس الانفصال بتلك المقدمات ، ثم بيان أنها ثبوتية : بأنها من الأمور الإضافية التى تستدعى محلاً ؛ حتى إذا بينّا أن ذلك المحل ليس هو الاتصال ، ثبت شيء آخر هو « الهوى » . . .]

وأقول : فى هذا الكلام موضع نظر ؛ لأن أعدام الملكات ليست أعداماً صرفة ، فهى تستدعى محلاً ثابتة كالمملكات . والانفصال لما كان عدم الاتصال عما من شأنه أن يتصل — على ما قال — فقد أثبت محله ، وهو الذى من شأنه أن يتصل .

والحق أن مراد الشيخ من ذكر مغايرة قوة الانفصال ، للانفصال ، فى كلامه ، هو : إدخال ما لا ينفصل بالفعل فى الاحتياج إلى القابل ؛ ليكون البرهان كلياً . وأيضاً التنبيه على وجود القابل للانفصال ، قبل طريانه وبعده ؛ إذ لا يبعد أن يوهم الاستدلال بوجود الانفصال ، عدم وجود القابل له ، فيظن أنه إنما يحدث حال الاحتياج إليه من غير أن يستمر وجوده .

(٥) المتصل بذاته ما دام موجود الذات ، فهو ذو اتصال واحد متعين . ثم إذا طرأ الانفصال ، زال ذلك الاتصال الواحد المتعين ، فانعدم ذلك المتصل ، وحدث اتصالان آخران بالشخص ، ومتصلان آخران بحسبهما ، فهو عند الانفصال قد عدم ووجد غيره ، وعند عود الاتصال يعود مثله متجدداً ، ولا يعود هو بعينه ؛ لأن إعادة المعدوم ممنوعة ؛ فإذا الشيء الذى فيه قوة الانفصال الباقى فى الأحوال جميعاً ، هو متصل بذاته ، « وهو الهوى » .

وتلخيص هذا البرهان أن نقول : لما ثبت أن الجسم لا يخلو عن اتصال ما فى ذاته ، وأنه قابل للانفصال حال كونه متصلاً ، فقوة قبول الانفصال حاصلة له حال الاتصال ، ونفس الاتصال ليست بقبالة للانفصال على وجه تكون حال كونها اتصالاً موصوفة بالانفصال ؛

عند الانفصال يعدم ويوجد غيره ، وعند عود الاتصال يعود مثله متجدداً .

فإذن للجسم شيء غير الاتصال ، به يقوى على قبول الانفصال . وهو الذى ينفصل ويتصل مرة بعد أخرى ، فهو « الهيولى » .

واعلم أن الأهم في هذا الباب أن يعلم أنه لا يمكن أن يكون الاتصال والانفصال عرضين متعاقبين على شيء هو موضوع لهما ، وهو الجسم كما سبق إلى أوهام المتكلمين المتشككين في وجود المادة ؛ وذلك لأن ذلك الشيء يجب أن يكون في ذاته غير متصل ولا منفصل . حتى يمكن أن يكون موضوعاً للاتصال . والانفصال ، فهو لا يكون من حيث ذاته بحيث يفرض فيه الأبعاد ، فلا يكون جسماً البتة ؛ بل هو المسمى بالمادة ؛ ولا بد من انضياغ شيء ما ، متصل بذاته إليه حتى يصير جسماً . فذلك الشيء هو الصورة . والمجموع هو الجسم الذى هو في نفسه متصل ، وقابل للانفصال .

والذين يجعلون المتصل عرضاً على الإطلاق . ينسون أن كون الجسم متصلاً في نفسه أمر ذاتي مقوم للجسم ، والجوهر لا يتقوم بالعرض .

وأيضاً ينبغي أن تعلم أن الوحدة الشخصية والتعدد الذى يقابلها . أيضاً لا يعرضان للمادة ، إلا بعد تشخصها المستفاد من الصورة لتقف على أحوال الشبه المبينة على اتصاف المادة بالوحدة أو التعدد حسب ما ذكره الفاضل الشارح وغيره . كقولهم : لو كان تعدد الجسمية بعد وحدتها مقتضياً لانعدامها . ومحوها إلى مادة توجد في الحالتين . لكان تعدد المادة — بسبب الانفصال — بعد وحدتها . مقتضياً لانعدام المادة الأولى ، ومحوها إلى مادة أخرى . ويتسلسل : إلى غير ذلك من الشبه ؛ وذلك لأن المادة الموجودة في الحالتين غير موصوفة — بنفسها — بوحدة ولاتعدد ، بل إنما تنصف بهما عند تعاقب الصور .

والفاضل الشارح عارض الشيخ بإقامة حجة على نفي الهيولى : [وهى أن الهيولى — على تقدير ثبوتها — إن كانت متحيزة : فإما على سبيل الاستقلال : فإذا كان حلول الجسمية فيها جمعاً للمثلين . وأيضاً لم تكن هى بالتحلية أولى من الجسمية . وأيضاً لاحتاجت إلى هيولى أخرى .

وإما على سبيل التبعية ، فإذا كانت صفة للجسمية . ولم تكن الجسمية حالة فيها .

وإن لم تكن متحيزة . استحال حلول الجسمية المختصة بجهة ، فيها بالبديهة] .

الفصل السابع

وهم وتنبيهه

(١) ولعلك تقول : إن هذا إن لزم ، فإنما يلزم فيما يقبل

الفك والتفصيل ، وليس كل جسم - فيما أحسب - كذلك .

(٢) فإن خطر هذا ببالك فاعلم أن طبيعة الامتداد

الجسماني في نفسها ، واحدة .

وهذه الحجة غير مشتملة على أقسام منحصرة ، فإن ما لا يتميز على سبيل الحلول في الغير ، لا يجب أن يكون متحيزاً بالانفراد ، بل ربما يتحيز بشرط حلول الغير فيه ، ولا يلزم من ذلك كونه صفة لذلك الغير .

(١) هذا هو الوهم . وتقريره أن يقال : إنكم استدلتكم بإمكان وجود الانفكاك والانفصال بالفعل في بعض الأجسام ، على كونه مقارناً للقابل ، وذلك لا يقتضى وجوب كون جميع الأجسام مقارنة للقابل ؛ فإن منها ما لا يقبل الفك والتفصيل بالفعل ، كالفك وغيره من الأجسام الصلبة الصغيرة ، وإن كان قابلاً له بحسب التوهم .

(٢) هذا هو التنبيه المزيل لذلك الوهم . وهو : بتذكر مفهوم الامتداد الجسماني . الذى هو الصورة الجسمية المتصلة بذاتها التى لا تبقى هويتها الامتدادية عند وجود الانفصال ، لا فى الخارج ولا فى الوهم . ثم بتذكر كون كل ذى حجم يحجب طرفيه من الملاقاة ، واجب القبول للانفصال ولو فى الوهم ؛ فإنه مع استحضار وجوب هذا الحكم على هذا الامتداد يمتنع الحكم بكون شئ من الأجسام غير مقارن لما يقبل الفصل والوصل العارضين فى الوجود أو الوهم ، له ؛ وذلك لتساوى الجميع فى هذا المعنى ، ولتخالفهما فيما لا يتعلق بهذا المعنى . ككون بعضها فلکاً . وبعضها عنصراً ، وما يجرى مجراه .

واعلم أن الامتداد المذكور : قد يمكن أن يؤخذ من حيث هو عام وكل . جنساً كان أو نوعاً .

(٣) وما لها من الغنى عن القابل ، أو الحاجة إليه ،
متشابه .

(٤) وإذا عُرف في بعض أحوالها حاجتها إلى ما تقوم فيه ،
عرف أن طبيعتها غير مستغنية عما تقوم فيه . ولو كانت
طبيعتها طبيعة ما يقوم بذاته ؛ فحيث كان لها ذات ، كان لها
تلك الطبيعة .

(٥) لأنها طبيعة نوعية محصلة ، تختلف بالخارجات
وقد يمكن أن يؤخذ من حيث هو خاص وجزئ .

وقد يمكن أن يؤخذ من غير اعتبار شيء من ذلك ، كما سبقت الإشارة إليه في :
[النهج الأول]

وإنما يكون ، إذا أخذ وحده ، موجوداً في الخارج لا شك في وجوده ، فالشيخ أخذه
كذلك ، وأشار إليه بقوله : [طبيعة الامتداد] .

فإن الطبيعة تطلق على المأخوذ كذلك ، كما مر . ولا شك في أنه ، من حيث هو
طبيعة ، شيء واحد في نفسه ، مغاير لسائر الطبائع .

(٣) وذلك لأن الشيء المأخوذ من حيث هو هو ، لا يمكن أن يختلف الحكم عليه
بالأمور المتقابلة معاً ؛ فإن اختلف ، فقد اختلف لكونه مأخوذاً مع أمور تقتضي الاختلاف .

(٤) أي إذا صار بعض أحوالها — وهو إمكان طريان الانفصال عليها ، وامتناع
وجودها مع الانفصال — معروفاً لكونها محتاجة إلى قابل تقوم تلك الطبيعة فيه ، عرف
أن تلك الطبيعة محتاجة إلى القابل حيث كانت ، ولو كانت طبيعتها مستغنية عن القابل ،
لكانت مستغنية حيث كانت .

(٥) قد بينّا أن الطبيعة تكون بأى الاعتبار مادة . وبأيها جنساً ، وبأيها نوعاً .
فهذه الطبيعة الموجودة : ليست جنساً ؛ لأنها ليست بموقوفة على ما ينضاف إليها
محصولاً إياها . ولا مادة ؛ لأنها مقولة على الامتدادات الفلكية والعنصرية وغيرهما . فهي
إذن نوعية محصلة .

عنها دون الفصول *

وإنما قال : [نوعية] .

ولم يقل : [نوع] .

لأنها إنما تصير نوعاً بانضمام معنى العموم إليها . فهي وحدها لا تكون نوعاً ، بل تكون نوعية .

وإنما ذكر اختلافهما بالخارجات عنها . دون الفصول . مع كون الطبيعة النوعية لا محالة كذلك ، لأن الشيء الذى يختلف بالفصول — وهو الجنس ، كالحیوان مثلاً — يكون مقتضياً فى بعض الصور لشيء كالضحك . وهو عند تحصيله بفصل كالناطق ولا يكون مقتضياً فى سائر الصور له .

وكان هذا الكلام جواب عن إيراد نقض للحكم المذكور . وهو أن يقال : كما كانت الحيوانية مقتضية للضحك فى الإنسان ، دون غيره من سائر الحيوانات ، فلم لا يجوز أن يكون الامتداد الجسمانى مقتضياً لوجود القابل فيما يقبل الانفكاك دون غيره من الأجسام ؟ فأجاب عنه بأن الامتداد الجسمانى الموجود . طبيعة نوعية محصلة تختلف بالخارجات عنها ، فهي إن اقتضت شيئاً اقتضته مع جميع الخارجات عنها وفى جميع الأحوال ، بخلاف الحيوانية التى هى طبيعية جنسية غير محصلة ، وهى لا يمكن أن تقتضى شيئاً من حيث هى غير محصلة ، ثم إذا تحصلت بشيء انضاف إليها ودخل فى وجودها المحصل ، فإن اقتضت شيئاً مع ذلك الشيء غير الخارج عنها ، لم تقتضه مع غيره ؛ لأنها مع غيره لا تكون ذلك المحصل بعينه .

والفاضل الشارح أورد الشك :

أولاً : فى أن الجسمية طبيعية نوعية واحدة . بأن ماهيتها غير معلومة ، والاشتراك فى قبول الأبعاد الذى هو معلوم . لازم لها . والاشتراك فى اللوازم لا يقتضى الاشتراك فى الملزومات .

وناقض بالوجود الذى يقتضى فى الواجب تجرده عن الماهية : وفى الممكن لا يقتضى ذلك . وثانياً : بأن الحكم بخلول بعض الجسمانيات فى محل : لا يقتضى وجوب الخلول ، بل يقتضى صحته ؛ فإذاً يمكن أن لا يحل فيه البعض الآخر .

الفصل الثامن

وهم وتنبيه

(١) أو لعلك تقول : ليس الامتداد الجسماني الواحد بقابل للانفصال آلبته ، فإنه إنما ينفصل الجسم المركب من أجسام والجواب عن الأول : أن الاحتياج إلى القابل إنما يقتضيه الامتداد ، من حيث كونه متصلاً بذاته قابلاً للانفصال ، والمتصل بذاته لا ينفصل .
فهذا القدر معلوم ومشترك ومقتض للحكم . وفيه كفاية . ولا حاجة بنا إلى ما عداه مما لا نعلمه .

وعن المناقضة أن الوجود ليس من الطبائع الجنسية والنوعية على ما سيجيء بيانه .
وعن الثاني أن الطبيعة المذكورة تقتضى وجوب الحلول ، لما مر . لا الإمكان المحتمل لعدم الحلول .

والشكوك التي أوردها على كون الطبيعة الجنسية مقتضية لشيء في بعض الصور ، دون غيرها ، بخلاف الطبيعة النوعية . متعلقة بسوء اعتبار الكليات ، وتحل بمراعاة ما ذكرناه ، فلا فائدة في التطويل بالإعادة .

(١) قد ذكرنا في صدر النقط أن الأجسام إما مفردة وإما مؤلفة . وذكرنا المذاهب في الأجسام المفردة بحسب الاحتمالات الأربعة .

وبقي حكم المؤلفة . فنقول : من المذاهب المتعلقة بهذا الوضع في الأجسام المؤلفة . مذهب ينسب إلى بعض القدماء كديمقراطيس وغيره . وهو قولهم : إن الأجسام المشاهدة ليست ببساط على الإطلاق ، بل هي إنما متألفة من بسائط صغار متشابهة الطبع في غاية الصلابة . وتألف البساط إنما يكون بالتماس والتجاور فقط . والجسم البسيط الواحد منها لا ينقسم . فكان أصلاً ، وينقسم وهمًا للحجة المذكورة .

ومقاديرها في الصغر والكبر وأشكالها ، مختلفة . وربما زعم بعضهم أن مقاديرها متساوية . وقد مال الشيخ أبو البركات البغدادي إلى مثل هذا القول في الأرض وحدها .

وذكر الفاضل الشارح أن القوم ذهبوا إلى أن تلك البساط كرية الشكل ، وفيه نظر

بسيطة لا احتمال فيها للانقسام ، إلا الذى يقع بحسب الفروض والأوهام . وما يشبهها .

(٢) فإن خطر هذا ببالك ، فاعلم أن القسمية الوهمية

لأن الشيخ حكى فى الفن الثالث من طبيعيات [الشفاء] .

أنهم يقولون : إنها غير متخالفة إلا بالشكل ، وأن جوهرها جوهر واحد بالطبع ، وإنما يصدر عنها أفعال مختلفة لأجل الأشكال المختلفة .

وذكر أن بعضهم جعل أشكال المجسمات الخمسة المذكورة فى كتاب « إقليدس » أشكال العناصر والفلك . ومنهم من خالفهم فى ذلك . وذكر اختلافات كثيرة لهم لا فائدة فى إيرادها .

وبالحملة هذا المذهب هو بعينه مذهب مثبتى الأجزاء إلا فى تسمية الأجزاء بالأجسام . وفى تجويز الانقسام الوهمى عليها .

ووجه تعلقه بهذا الموضع أن الحجة المذكورة فى نفي الأجزاء إنما اقتضت كون كل ذى حجم قابلاً للانقسام الوهمى ، ولكن ليس بواجب أن يكون كل قابل للانقسام الوهمى قابلاً للانقسام الانفكاكى . وكانت الحجة المذكورة فى إثبات الهيولى مبنية على كون الامتداد قابلاً للانقسام الانفكاكى .

فإذن لو كانت البسائط غير قابلة للانفكاك ، بل إنما تتصل بالتماس ، وتنفصل بزوال التماس . لكان إثبات المادة بالحجة المذكورة ، متعذراً .

فهذا الوهم هو هذا المذهب ، والامتداد الجسمانى الواحد الذى ذكره الشيخ هو الذى يسميه أصحاب هذا المذهب جسمًا بسيطاً واحداً .

(٢) هذا هو التنبيه المزيل لهذا الوهم ، وهو باعتبار التشابه المذكور فى طبائع تلك البسائط بزعمهم ؛ وذلك لأن الطبيعة المتشابهة إنما تقتضى - حيث كانت - شيئاً واحداً غير مختلف . فالجزء الواحد الوهمى - من حيث الطبيعة - يقتضى ما يقتضيه سائر الأجزاء ، وما يقتضيه الكل ، وما يقتضيه الخارج عن الكل الموافق له فى تلك الطبيعة ؛ لاشتراك الجميع فيها .

ويجب من ذلك تشارك جميع هذه الأربعة :

والفرضية ، أو الواقعة بحسب اختلاف عرضين قارين ، كالسواد والبياض في البُلقة ، أو مضافين كاختلاف محاذاتين أو موازاتين أو مماسيتين ، تحدث في المقسوم اثنيينية ما ، يكون طباعُ كل واحد من الاثنين طباعَ الآخر ، وطباعَ الجملة ، وطباعَ الخارج الموافق في النوع .

إما في الامتناع عن قبول الانفصال والاتصال .

أو في جواز قبولهما .

والأول ظاهر الفساد . والثاني حق .

فإن قيل : لعل البعض يمتنع عن قبول ذلك بسبب شيء يقارنه ، قلنا : لا نزاع في ذلك ، وقد ذهبنا إلى القول به في الفلك . إنما المقصود ههنا ، هو إمكان طريان الفصل والوصل على الأجسام المفروضة من حيث طبيعتها المتفقة ، وذلك يكفي في إثبات المادة .

والشيخ قد خص القسمة الفرضية ، وآتى باختلاف عرضين ، بالذكر ؛ لأن أصحاب هذا المذهب يجوزونهما على تلك البسائط ، بخلاف الفكية .

وقسمَ التي باختلاف عرضين :

إلى ما يكون بسبب عرضين قارين .

وإلى ما يكون بسبب عرضين إضافيين .

وأراد بالقار ما للموضوع في نفسه .

وبالإضافي ما للموضوع بحسب قياسه إلى غيره .

وإنما بسط القول بذكر هذه الأقسام ؛ لأن الجميع مما يجزونه ، ثم بين أن كل قسمة من هذه تحدث اثنيينية في المقسوم ، ويكون بعد القسمة طباع كل واحد من ذينك الاثنين وطباع مجموعهما قبل القسمة ، وطباع ما يخرج منهما مما يوافقهما في النوع والماهية ، غير مختلفة فيما تقتضيه .

وإنما قال [طباع كل واحد] ولم يقل : [طبيعة كل واحد]

لأن « الطباع » أعم من « الطبيعة » وذلك لأن « الطباع » يقال لمصدر الصفة الذاتية

وما يصحح بين كل اثنين منها ، يصحح بين اثنين آخرين ،
 فيصح إذن بين المتباينين من الاتصال الرافع للثنائية والانفكاكية
 ما يصحح بين المتصلين . ويصحح بين المتصلين من الانفكاك
 الرافع للاتحاد الاتصالي ما يصحح بين المتباينين .

(٣) اللهم إلا من عائق مانع ، خارج عن طبيعة الامتداد ،
 لازم أو زائل .

(٤) ولعل هذا العائق إذا كان لازماً طبيعياً ، كان لا اثنائية

الأولية لكل شيء ، والطبيعة قد تختص بما يصدر عنه الحركة والسكون فيما هو فيه أولاً
 وبالذات من غير إرادة .

ثم ذكر أنه يلزم من ذلك أن يكون حكم المتباينين في قبول الاتصال ، حكم المتصلين ،
 وحكم المتصلين في قبول الانفكاك حكم المتباينين .

(٣) هذا ما أشرنا إليه من أن بعض الأجسام يمتنع عن قبول الفصل والوصل ؛ لسبب
 خارج عن طبيعة الامتداد ، مقارن له ويكون لازماً كما في الفلك ، أو زائلاً كما في
 الأجسام الصغيرة الصلبة مثلاً .

وكأنه جواب لسؤال منهم هكذا :

أليس جزء الفلك متصلاً عندكم بالجزء الآخر منه مثلاً ، ومنفكاً عن العنصر ، ولا
 تجوزون انفصال الجزأين منه واتصالهما بالعنصر ، مع اشتراك الجميع في مفهوم الامتداد ،
 فلم لا تجوزون مثل ذلك في البسائط المذكورة ؟

فيقال لهم : إنما نذهب لذلك لمانع ، وهو أن الصورة الفلكية — أعني النوعية — أمر
 مقارن للامتداد الجسمي مانع إياه عن قبول الانفصال والاتصال بالغير ، وأنتم فرضتم
 البسائط متشابهة الطابع ، فإذا لا مانع لها — من حيث هي — عن الانفصال والاتصال .

(٤) معناه أن كل نوع مادي مستلزم لما يمنعه عن الانفصال بحسب الطبيعة ، فن

بالفعل ، ولا فصل بين أشخاص نوع تلك الطبيعة ، بل يكون نوعه في شخصه .

الفصل التاسع

تنبيه

(١) كل نوع يحتمل أن تكون له أشخاص كثيرة ، فعاق عن ذلك عائق لازم طبيعي ، فإنه لا يوجد للأشخاص المحتملة المستحيل أن تتعدد أشخاصه في الوجود ، أي لا يكون في الوجود منه إلا شخص واحد ، وهذا معنى قوله : [إن نوعه في شخصه] .

وذلك لأنه لو وجد منه شخصان ، لكانا متساويين في الماهية ، وكان كل واحد منهما قابلاً للانفصال الانفكاكي الحاصل بينهما ، مع وجود المانع منه . هذا خلف . وهذا حكم كلي نافع في العلوم الطبيعية ، قد اتجر الكلام إلى ذكره في أثناء حل هذه الشبهة .

واعترض الفاضل الشارح : [بأن حجة الشيخ مبنية على أن الأجسام متساوية في الماهية ، وهو ممنوع لما ذكره من قبل] . وذلك سهو منه ؛ لأن الشيخ بنى حجته على ما سلموه من كون البسائط متساوية في الطبع .

واعترض : أيضاً [بأن الامتدادات الجسمية غير باقية عند الانفصال ، ومتجددة عند الاتصال ، وهي أمور متشخصة ، ولعلها تمنع الماهية المشتركة عن فعلها] .

وجوابه : أنا سلمنا أن وقوع الاختلاف بسبب الموانع ممكن .

وأورد اعتراضات أخرى تجرى مجرى هذين .

(١) هذا الفصل لا يوجد في بعض النسخ . ويوجد في بعضها مترجماً بالإشارة ، وفي بعضها بالتنبيه ، وفي بعضها بلا ترجمة .

أن تكون لذلك النوع ، اثنينية ولا كثرة تعرض ، بل يكون نوعه في شخصه . أى لا يوجد من ذلك النوع إلا شخص واحد . وكيف توجد اثنينية أو كثرة لأشخاص ذلك النوع ، والعائق عنه لازم طبيعى ؟ *

الفصل العاشر

تذنيب

(١) أليس قد بان لك أن المقدار - من حيث هو مقدار - أو الصورة الجرمية - من حيث هى صورة جرمية - مقارنة لما ويشبه أنه كان حاشية فأثبت في المتن سهواً ؛ وذلك لأنه تقرير للمسألة المذكورة . ومعناه ظاهر .

قال الفاضل الشارح في شرحه : [كل ماهية إما أن يكون نفس تصورها مانعاً عن الشركة ، فإذا لا يحصل منها إلا شخص واحد . أولاً يكون ، وإذا كان يكون تشخص الشخص الذى يدخل منها في الوجود زائداً على الماهية ، فذلك الزائد إن كان لازماً ؛ لم يحصل منها إلا شخص واحد لا يقبل الانفكاك ، وإلا فيلزم الخلف] .

وفي مصدر هذه القسمة نظر ؛ لأن الماهية المعقولة لا يكون نفس تصورها مانعاً عن الشركة إلا إذا عني بالماهية غير ما اصطالحوا عليه .

(١) يريد بيان صحة وجود التخلخل والتكاثف الحقيقيين .

قال الفاضل الشارح : [هذه المسألة تفريع على إثبات الهيولى ، وإذا لم تكن من بيان مقومات الجسم المقصود في هذا النمط سماها « تذنيباً » . . .]
والمشهور عند الجمهور أن العظيم لا يصير صغيراً إلا إذا كانت أجزاؤه منتشرة فتندمج ، أو يتحلل بعض الأجزاء وينفصل .

تقوم معه وتكون صورة فيه ، ويكون ذلك هيولاً لها وشيئاً هو في نفسه لا مقدار ولا صورة جرمية له ؟ ولتكن هذه هي الهيولى الأولى ، فاعرفها ولا تستبعد أن لا يتخصص في بعض الأشياء قبولها لقدر معين دون ما هو أكبر أو أصغر منه .

الفصل الحادى عشر

إشارة

(١) يجب أن يكون محققاً عندك أنه لا يمتد بُعْدٌ في ملاء أو خلاء - إن جاز وجوده - إلى غير النهاية .

والصغير لا يصير عظيماً إلا بالعكس .

وغير هذين الوجهين عندهم مستبعد جداً .

فالشيخ أزال ذلك الاستبعاد ببيان كون الهيولى غير متقدرة في نفسها ، وكون المقادير إليها متساوية النسب ؛ فإن ذلك يقتضى تجويز تبدل المقادير عليها ، فيصير العظيم صغيراً ، وبالعكس .

وهذا لا يفيد القطع بوجود التخلخل والتكاثف ، لأن هيولى الفلك أيضاً بهذه الصفة مع امتناعها عن الخلوعن مقداره المعين ، لسبب يقارنها ؛ بل يفيد التجويز وإزالة الاستبعاد .

ولذلك قال الشيخ : [ولا تستبعد]

واحترز عن الفلك بقوله : [أن لا يتخصص في بعض الأشياء] .

ويوجد في بعض النسخ بعد قوله : [ولا صورة جرمية له] [ولتكن هذه هي الهيولى الأولى] .

وقيدها بـ « الأولى » ؛ لأن مادة كل مركب تكون هيولاه وإن كان جسماً .

(١) أقول : هذى مسألة تنهى الأبعاد . وهى إحدى المقاصد فى العلم الطبيعى ، وهى أيضاً مبدأ لمسائل أخرى :

منها مسألة إثبات محدود الجهات — كما سيأتى بعد — وهى أيضاً من الطبيعيات .
ومنها مسألة بيان امتناع انفكاك الصورة وما يتبعها — أعنى المقدار — عن الهوى ،
وهى من علم ما بعد الطبيعة . وليبيان هذه المسألة أوردناها ههنا .
وقد دل بقوله [يجب أن يكون محققاً عندك]

على أنها إحدى المطالب الخلية .

قال الفاضل الشارح : لما بينَّ الشيخ أن الجسم مركب من الهوى والصورة ، أراد بعد
ذلك أن يبين امتناع انفكاك الصورة عن الهوى ببرهان صورته هذه :
كل جسم متناه ، وكل متناه مشكل ، فالجسمية لا تنفك عن الشكل ، والشكل
لا يحصل ، إلا مع المادة ، فالجسمية لا تنفك عنها .

وهذه حجة عول عليها أفلاطون فى أن الأبعاد لا تفارق المادة ، فإن الشيخ حكى عنه
فى الفصل الثانى من سابعة إلهيات « الشفاء » أنه ليس يجوز أن بُعداً قائم لا فى مادة ؛
لأنه إما أن يكون متناهياً ، أو غير متناه .
والثانى باطل ؛ لأن وجود بُعد غير متناه ، محال .

وإذا كان متناهياً ، فانهصاره فى حد محدود ، وشكل مقدر ، ليس إلا لانفعال عرض
له من خارج — لا لنفس طبيعته — ولن تنفعل الصورة إلا لمادتها ، فتكون مفارقة ، وغير
مفارقة . وهذا محال .

ثم قال : وهذه المسألة — أعنى إثبات تناهى الأبعاد — مبنية على أربع مقدمات :
الأولى : أن الأبعاد غير المتناهية ، لو لم تكن ممتنعة لصح أن يخرج من نقطة واحدة
امتدادان غير متناهيين لا يزال البعد بينهما يتزايد ، كساقى مثلث يمتدان إلى غير النهاية .
والثانية : أنه يجوز أن يوجد بينهما أبعاد تتزايد بقدر واحد من الزيادات ، مثلاً يكون
البعد الأول ذراعاً ، والثانى زائداً عليه بنصف ذراع ، والثالث زائداً على الثانى أيضاً
بنصف ذراع ، وهلم جرا .

وينبغى أن تكون الزيادات بقدر واحد ليصير البعد المتزايد بينها ، المشتمل على تلك
الزيادات ، غير متناه فى الطول .

(٢) وإلا فمن الجائز أن يفرض امتدادان غير متناهيين من مبدأ واحد ، لا يزال البعد بينهما يتزايد .

(٣) ومن الجائز أن يفرض بينهما أبعاد تتزايد بقدر واحد من الزيادات .

(٤) ومن الجائز أن يفرض بينهما هذه الأبعاد إلى غير ألا ترى أنا إذا نصفنا خطأ ، وجعلنا أحد نصفيه أصلاً ، وزدنا عليه نصف النصف الآخر . ثم نصف النصف الباقي . وهلم جرّاً إلى غير النهاية .
— وهذا غير ممتنع بحسب الفرض ، بسبب احتمال كل مقدار للانقسامات غير المتناهية — فإذن كانت الزيادات التي يمكن ضمها إلى الأصل ، غير متناهية ، والأصل يتزايد لا إلى نهاية ، مع أنه لا ينتمى إلى مساواة الخط الأول المنصف .
فثبت أن هذه الزيادات — إذا كانت تتناقص — لا يلزم من كونها غير متناهية ، أن يصير المزيد عليه غير متناه ، أما إذا كانت بقدر واحد ، أو كانت متزايدة ، فالمطلوب حاصل .

ولما كان المثل موجوداً في الزائد ، اختار الشيخ المثل الذي لا ينافي حصول الزائد .
الثالثة : أنه يجوز أن يفرض بين الامتدادين هذه الأبعاد المتزايدة بقدر واحد ، إلى غير النهاية ، فيكون هناك إمكان زيادات على أول تفاوت يفرض ، بغير نهاية .
الرابعة : أن كل زيادة توجد فإنها مع المزيد عليه ، قد توجد بعداً واحداً ، فكل بُعد أخذته ، وجدت جميع الزيادات التي دونه موجودة فيه .

ونرجع إلى المتن فنقول : إنما قيد « الخلاء » في صدر الفصل بقوله : [إن جاز وجوده] لأن الخلاء عنده ممتنع الوجود ، فلا يصح وصفه بكونه متناهياً ، بل يصح أن يقال [لو ثبت وجوده لكان متناهياً]

(٢) بيان للمقدمة الأولى .

(٣) إشارة إلى المقدمة الثانية .

(٤) إشارة إلى المقدمة الثالثة .

النهاية ، فيكون هناك إمكان زيادات على أول تفاوت يفرض بغير نهاية .

(٥) ولأن كل زيادة توجد ، فإنها مع المزيد عليه قد توجد في واحد .

(٦) وأية زيادات أمكنت ، فيمكن أن يكون هناك بعد

(٥) إشارة إلى المقدمة الرابعة ، ثم شرع في تركيب الحجة عنها .

(٦) شروع في الحجة ومعناه :

كل واحد من زيادات يمكن وجودها ، فإنما يمكن أن يشتمل عليها بعد ، ويبين هذه القضية بقوله : [ولا فيكون إمكان وقوع الأبعاد إلى حد ليس للزائد عليه إمكان] . أقول ويحتمل أن يكون قوله : [وأية زيادات أمكنت] متعلقاً بما جعله مقدمة رابعة ؛ أي : وأية زيادات أمكنت إذا أخذت معها ، فإنها أيضاً تكون موجودة مع المزيد عليه في واحد .

ويكون قوله : [فيمكن أن يكون هناك بعد يشتمل على جميع ذلك الممكن] . قضية معللة بقوله : [ولأن كل زيادة] .

فتكون هذه الفاء جواباً لهذه اللام ، ويكون تقدير الكلام :

ولأن كل واحد من الزيادات ، وكل مجموع منها ؛ موجود في بعد ، فإذاً يمكن أن يوجد بعد يشتمل على مجموع الزيادات الممكنة غير المتناهية .

وعلى الوجه الذي فسره الشارح ، لا تكون اللام للتعليل في قوله : [ولأن كل] ولا لإيراد لفظة : [أن] وجه .

قال : وتركيب البرهان أن يقال :

إما أن يكون هناك بعد واحد يشتمل على الزيادات غير المتناهية ، أو لا يكون .

والثاني باطل ؛ لأنه لا يخلو :

إما أن يوجد بين الامتدادين بعد لا يوجد فوقه بعد آخر ، أو لا يوجد .

يشتمل على جميع ذلك الممكن ؛ وإلا فيكون إمكان وقوع الأبعاد إلى حد ليس للزائد عليه إمكان .

والأول يوجب انقطاعهما ، مع فرض اللاتناهي . وهو باطل .

والثاني يقتضى أن لا تكون هناك زيادة إلا وهي حاصلة في بعد آخر .

فإذن صدق على كل زيادة أنها حاصلة في بعد ، ومتى صدق على كل واحدة أنها حاصلة في بعد ، صدق على المجموع أنه حصل في بُعد .

فإذن وجب أن يفرض بين الامتدادين بعدٌ يشتمل على الزيادات غير المتناهية ، مع كونه محصوراً بين حاصرين . هذا خلف .

فثبت أن القول بلا نهاية الأبعاد يؤدي إلى أقسام كلها باطلة .

قال : وجميع هذه المقدمات جليلة ، إلا مقدمة واحدة ، وهي قولنا :

[لما كان كل واحدة من تلك الزيادات حاصلة في بُعد ، وجب أن يكون الكل حاصلًا في بُعد]

فإن للمُطالب أن يُطالب عليه بالدليل . وهذه المقدمة إن أمكن إثباتها بالبرهان . استمر البرهان . وإلا سقط .

وأقول : إنه لم يجعل كون الكل حاصلًا في بعد ، معللاً بكون كل واحد حاصلًا في بعد فقط . بل جعله معللاً بكون كل واحد ، وكل مجموع . . يمكن أن يوجد أيضاً ، حاصلًا في بعد .

والفاضل الشارح لما جعل قوله [وأية زيادات أمكنت]

غير متعلق بالمقدمة الرابعة ، حصل له من تفسيره المذكور ، ونظمه البرهان على وفق تفسيره . مقدمة غير جليلة .

وأما على الوجه الذى فسرناه ، فليس كذلك ؛ لأنه إذا ثبت حصول كل مجموع موجود في بعد ، وكان مجموع الزيادات غير المتناهية مجموعاً موجوداً . وجب حصوله أيضاً في بعد .

ثم قال : لما كانت هذه القضية — يعنى الحكم بوجود بعد يشتمل على جميع الزيادات — غير بيّنة ، قصد إثباتها بإبطال نقيضها ، وهو قوله :

[وإلا فيكون إمكان وقوع الأبعاد إلى حد ليس للزائد عليه إمكان]

(٧) فيكون إنما يمكن وجود المشتمل على محدود من جملة غير المحدود الذى فى القوة .

(٨) فيصير البعد بين الامتدادين محدوداً فى التزايد عند حدا لا يتجاوزه فى العظم .

(٩) وهناك ينقطع لا محالة الامتدادان ولا ينفذان بعده .

(١٠) وإلا أمكنت الزيادة على أكثر ما يمكن ، وهو ذلك

المحدود من جملة غير المحدود ، وذلك محال .

قال : المراد منه بيان المحال الذى يلزم من عدم بعد يشتمل على جميع الزيادات .
فالمعنى : أنه لو لم يوجد بعد يشتمل على تلك الزيادات ، لوجب أن يكون هناك بعد لا يحصل ما فيه من الزيادات فى بعد آخر . وحينئذ لا يوجد بعد فوق ذلك البعد ، فيكون إمكان الأبعاد المفروضة بينهما محدوداً بحد معين لا يمكن أن يوجد ما هو أزيد منه .

(٧) يعنى يلزم من ذلك أن لا يوجد بعد "مشتمل إلا على عدد محصور متناه من جملة الأبعاد غير المتناهية التى هى موجودة بالقوة .

(٨) أى إذا كان لإمكان الأبعاد التى تفرض بينهما نهاية . وجب أن ينتهى البعد

بينهما إلى بعد لا يوجد ما هو أعظم منه .

(٩) أى إذا انتهى إلى بعد لا يوجد أعظم منه . فقد وجب انقطاعهما .

(١٠) أى إن لم ينقطع الامتدادان فقد يوجد بعد أعظم مما فرض أنه أعظم الأبعاد ،

وحينئذ يوجد بعد يشتمل على أكثر من الجملة المتناهية التى فرضنا أنه لا يمكن الاشتمال على أكثر منها . وهو محال .

فقوله [وهو ذلك المحدود]

أى أكثر ما يمكن هو ذلك المحدود بحسب الفرض الأول .

قال : فظهر من جملة ذلك أنه لو لم يصر بُعد واحد مشتملاً على الزيادات غير

المتناهية ، لزم انقطاع الامتدادين مع فرضهما غير متناهيين ، والشيخ لم يصرح به اعتماداً على فهم المتعلم .

(١١) فتبين أنه يكون هناك إمكان أن يوجد بُعد بين

(١١) ومعناه ظاهر .

فإن قيل : الحجة مبنية على فرض بُعد هو آخر الأبعاد ، وذلك لا يمكن إلا مع فرض تناهي الامتدادين ؛ إذ لو كانا غير متناهيين لكان لا بعد إلا وفوقه بعد ، فلا بعد هو آخر الأبعاد .

فإذن دليلكم مبنى على مقدمة لا يمكن إثباتها إلا بعد إثبات المطلوب .
فنقول : لا شك أنا إذا فرضنا الأبعاد غير متناهية ، لم يمكن أن يشار إلى بعد واحد يكون مشتملاً على تلك الزيادات غير المتناهية . ولكن ذلك لا يضرنا لأننا نقول : القول بكونهما غير متناهيين يؤدي إلى القول بكونهما متناهيين ، فيكون خائفاً ؛ وذلك لأننا نقول : إما أن يكون بعد مشتمل على جميع الزيادات ، أو لا يكون ، فإن كان فوجب أن لا يكون بعد آخر فوقه ؛ لأنه لو كان بعد فوقه ، لما كان مشتملاً على زيادة البعد الذي هو فوقه ، فلم يكن مشتملاً على جميع الزيادات .

وإن لم يكن هناك بعد يشتمل على جميع تلك الزيادات . كان في تلك الزيادات بعد غير مشتمل عليه ، والذي هو غير مشتمل عليه وجب أن يكون آخر الأبعاد ؛ إذ لو لم يكن آخر الأبعاد ؛ لكان فوقه بعد آخر ، ولكان ذلك الفوقاني مشتملاً عليه . وقد فرضناه غير مشتمل عليه . هذا خلف .

فثبت أن الشك المذكور مؤكد لهذه الحجة .

أقول : هذا القسم الأخير الذي فرض فيه البعد غير مشتمل على الجميع ، متصل غير واضحة للزوم : فإن تطرق خلل إلى هذا الكلام ، فإنما يكون منه .

وقد ذكر هذا الفاضل - في جوابه اعتراضات شرف الدين محمد المسعودي - هذا المعنى ، بعبارة أخرى ، هي : [أن كل واحدة من الزيادات غير المتناهية . إما أن يكون حاصلها في بعد آخر فوقه ، أو لا يكون .

فإن لم تكن كل زيادة حاصلة في بعد آخر . كانت هناك زيادة غير موجودة في بعد آخر : فلا يكون فوق تلك الزيادات بعد آخر ؛ إذ لو كان . لكانت موجودة فيه ، فحينئذ قد انقطعا ، وكانا متناهيين .

الامتدادين الأولين ، فيه تلك الزيادات الموجودة بغير نهاية ،
فيكون مالا يتناهى محصوراً بين حاصرين . هذا محال .
(١٢) وقد تُستبان استحالة ذلك من وجوه أخرى يستعان
فيها بالحركة ، أولاً يستعان ، ولكن فيما ذكرناه كنهاية .

وإن كان كل زيادة منها حاصلة في الغير ، فلما أن يكون الكل حاصلاً في بعد
أو لا يكون .

ومحال أن لا يكون ؛ لأننا قد بينا أن البعد العاشر مثلاً ليس فيه زيادة على التاسع فقط ،
بل هو عبارة عن البعد الأول مع مجموع تلك الزيادات إلى البعد العاشر ؛ فظاهر أن تلك
الزيادات بأسرها موجودة في بعد واحد ، وذلك محال من وجهين :

الأول : أن ذلك البعد غير متناه . مع كونه محصوراً بين حاصرين .

الثاني : أن البعد المشتمل على جميع الزيادات ، إن كان فوقه آخر ، فهو غير
مشتمل على الجميع ؛ لأنه لا يشتمل على ما فوقه .

وإن لم يكن فوقه بعد آخر ، فقد انقطع الامتدادان .

فالتقول بلا نهاية الامتدادين يفضى إلى أقسام كلها باطلة [.

والغرض من إيراده أن ثانی المتصلة المذكورة — أعني وجود بعد لم يشتمل عليه بعد
آخر — جعله لازماً هناك ، لعدم حصول جميع الزيادات في بعد ، وههنا لعدم حصول كل
زيادة في بعد ؛ صارت هذه المتصلة واضحة اللزوم ، بخلاف تلك .

وإنما بقي الالتباس ههنا في استلزام كون كل زيادة حاصلة في بعد ، لكون الكل
حاصلاً في بعد ، على ما مر ذكره .

فهذا ما يمكن أن يوفى هذا الموضع . وإنما اقتفينا كلام الفاضل الشارح ؛ لأنه بذل
المجهود فيه .

(١٢) الوجه الذي يستعان فيه بالحركة هو المبنى على فرض كرة يخرج من مركزها
قطر مواز لخط غير متناه يجب أن يسامته بعد الموازة بحركة الكرة ، فيلزم أن يوجد في
الخط أول نقطة يسامتها القطر .

الفصل الثاني عشر

إشارة

(١) فلقد بان لك أن الامتداد الجسماني ، يلزمه التناهي
فيلزمه الشكل ، أعني في الوجود .

ويستحيل أن يوجد ، لوجود نقطة يسامتها قبل كل نقطة . فيلزم الخلف .
والوجه الذي لا يستعان فيه بالحركة هو : المبني على تطبيق خط غير متناه من إحدى
جهتيه دون الأخرى ، على ما يبقى منه بعد أن يفصل من الجهة التي يتناهي فيها قدر ما ،
منه .

وبيان امتناع تساويهما ، لامتناع كون الجزء مساوياً للكل ، وامتناع التفاوت في الجهة
التي تنأها فيها ، بفرض التطبيق . فيلزم الخلف من وجوب تنأيهما في الجهة التي كانا
غير متناهيين فيها .
وهما مشهوران .

(١) يريد بيان امتناع انفكاك الصورة الجسمية عن الهيولى ، فبيّن :
أولاً : لزوم الشكل للصورة بتوسط التناهي .
ثم بنى البرهان عليه .

أما بيان الأول : فهو أن الشكل وإن قيل في تعريفه : إنه ما أحاط به حد أو حدود ،
لكنه إذا حقق كان ماهية من الكيفيات المختصة بالكيفيات .
والحد - في هذا الموضع - هو النهاية .
وكان المفهوم من الشكل هو هيئة شيء يحيط به نهاية واحدة ، أو أكثر من واحدة ،
من جهة إحاطتها به .

فإذن الشيء المتناهي يلزمه أن يكون ذا شكل ، والامتداد الجسماني متناه ، فهو
ذو شكل .

وهذا قوله : [فلقد بان لك أن الامتداد الجسماني يلزمه التناهي ، فيلزمه الشكل] .
وفائدة قوله : [أعني في الوجود] .

(٢) فلا يخلو إما أن يكون هذا اللازم يلزمه ، لو انفرد بنفسه . عن نفسه ؛ أو يلحقه ويلزمه ، لو انفرد بنفسه ، عن سبب فاعل مؤثر فيه ؛ أو يلزمه لسبب الحامل والأمر التي تكتنف الحامل .

(٣) ولو لزمه منفرداً بنفسه ، عن نفسه ؛ لتشابهت أن الامتداد لا يستلزم الشكل ، من حيث ماهيته ؛ لأنه يمكن أن يتصور غير متناه ؛ وحينئذ لا يكون ذا شكل ، بل إنما يستلزمه من حيث إنه في الوجود لا ينفك عن شكل ما لوجوب تناهيه .

(٢) قال الفاضل الشارح : تركيب الحجة أن يقال : [لزوم الشكل للجسمية إما أن يكون لنفسها . أو لما يكون حالاً فيها ، أو لما يكون محلاً لها ، أو لما لا يكون حالاً ولا محلاً . وهذه قسمة منحصرة . وثاني الأقسام محذوف لظهوره . وذلك لأن الحال إن كان لازماً ، كان حكمه حكم نفس الجسمية في اقتضاء ما تقتضيه الجسمية . وإن لم يكن لازماً ، فيستحيل أن يكون علة لوجود ما هو لازم . أعني الشكل . وباقي الأقسام مذكور] .

وأقبل : كلام الشيخ مشعر بأن الأقسام ثلاثة ، ووجهه أن يقال : لزوم الشكل للجسمية إما أن يكون من حيث هي منفردة بنفسها عن المادة وما يكتنفها . أو لا يكون كذلك ، بل يكون بمدخله المادة ولواقعها في ذلك اللزوم . والأولى : إما أن تكون لنفس الجسمية . أو لشيء ما غيرها . وهما القسمان اللذان قيد اللزوم فيهما بانفراد الامتداد بنفسه . فهذه ثلاثة أقسام لا رابع لها . ويظهر منه أن تربيعة القسمة وحذف أحد الأقسام مما لا حاجة إليه . ولا هو مطابق للمتن .

(٣) هذا أول الأقسام . وهو أن يكون الشكل قد لزم الامتداد عن نفسه حال كونه

الأجسام في مقادير الامتدادات ، وهيئات التناهي ، والتشكيل
وكان الجزء المفروض من مقدار ما ، يلزمه ما يلزم كليته .

منفرداً عن المادة ، وما يكتنف المادة من الواحق ، كالفصل والوصل ، وسائر ما يحتاج
فيه إلى المادة من الانفعالات .

وقد بين فساد هذا القسم بلزوم التشابه :

أولاً : في نفس المقادير ؛ وذلك لأن الاختلاف فيه : إنما كان بسبب الفصل
والوصل . والتخلخل والتكاثف ، والكيفيات المختلفة المقتضية لذلك .

وبالحملة بسبب انفعالات المادة عن غيرها .

ثم فيما يتبع المقادير : وهو هيئات التناهي والتشكلات : وإنما قال : [هيئات التناهي]

ولم يقل : [التناهي] .

لأن التناهي لا اختلاف فيه .

والفرق بين هيئات التناهي ، والتشكل ، هو الفرق بين البسيط والمركب ؛ وذلك لأن
هيئة التناهي أمر يعرض للشيء المتناهي .

والتشكل هو اعتبار الشيء مع ذلك العارض .

ثم قال : وحينئذ يجب أن يلزم كل جزء يفرض من الامتدادات ما يلزم الكل من
المقدار وتوابعه ؛ فيكون فرض القليل والكثير منه واحداً : أي لو فرض أقل قليل من
الامتداد ، لكان الموجود من المقدار ، على هذا الفرض ، أكثر كثير منه .

وإذن لا تكون الجزئية ولا الكلية ، ولا القلة ولا الكثرة .

والفرض بيان امتناع فرض الكلية والجزئية في الأصل ، بأن وضعهما بالفرض يستلزم
رفعهما ؛ لا بأن يكون فرضهما ممكناً من حيث الفرض . ويلزم المحال من جهة تشابه
أحوالهما بعد الفرض ؛ وذلك لأن اختلاف الكل والجزء فرع على التغير . والتغير في
الامتداد لا يتصور إلا بعد وجود المادة .

فالحاصل أن المحال اللازم في هذا القسم شيء واحد . وهو عدم التغير في الأجسام .
وإنما عبر الشيخ عنه بلوازمه للإيضاح .

والفاضل الشارح توهم الامتداد الجسماني في هذا القسم مقارناً لجميع العوارض المادية
الإشارات وتنبيهات

(٤) ولو لزم ذلك بسبب فاعل مؤثر فيه ، وهو منفرد بنفسه ، لكان المقدار الجسماني ، قابلاً في نفسه - من غير كالبساطة والتركيب ، وقبول الانقسام والالتئام ، والكلية والجزئية ، منفصلاً عن الغير ، والغير فاعل فيه على ما هو عليه في الوجود ، إلا أنه أسقط اسم المادة منه ، وحرّم التفظ به قولاً فقط ؛ وفسر قول الشيخ بأن اللازم لهذا القسم ثلاثة محالات .
أحدها : تشابه المقادير .

والثاني : تشابه الأشكال .

والثالث : تشابه الجزء والكل في عوارضهما .

على أن كل واحد منهما محال برأسه .

ثم أمعن في الاعتراض على كل واحد ، ببيان إمكان الاختلافات العائدة إلى العوارض المادية المذكورة ، وأطنب القول فيه بما لا يحمله الناظر فيه إلا على سوء فهم قائله ؛ حاشاه عن ذلك .

وإذا كان فساد جميع اعتراضاته ظاهراً مما قرناه ، فلا فائدة في إيرادها .

(٤) هذا هو القسم الثاني من الثلاثة ، وهو أن يكون الشكل قد لزم الامتداد الجسماني لسبب فاعل مباين للامتداد ، مؤثر فيه ، والامتداد منفرد بنفسه عن المادة وعمّا توجهه المادة من اللواحق .

وقد بين فساد هذا القسم بلزوم كون الامتداد الجسماني - في نفسه من غير هيولاه - قابلاً للفصل والوصل ؛ لأن المغايرة بين الأجسام لا تتصور إلا بانفصال بعضها عن بعض ، واتصال بعضها ببعض ؛ وذلك من لواحق المادة المستلزمة لوجودها كما مر .

وبالحيلة لا يمكن أن تحصل الاختلافات المقدارية والشكلية عن فاعلها ، في الامتداد ، إلا بعد كونه متأثراً لأن ينفع ، ويكون فيه قوة الانفعال ، التي هي من لواحق المادة . فإذا حصلها يقتضى كونه مادياً ، وقد فرضناه منفرداً عنها ، هذا خلف .

وما أورده الفاضل الشارح ههنا - وهو أن كون الجسم قابلاً للأشكال لا يقتضى كونه قابلاً للفصل والوصل ؛ لأن الأشكال قد تختلف من غير انفصال الجسم ، كأشكال الشمعة المتبدلة بحسب التشكلات المختلفة - ليس بقادح في الغرض ؛ لأن الشيخ لم يجعل

هيولاه - للفصل والوصل ، وكان له في نفسه قوة الانفعال .
وقد بانّت استحالة هذا .

(٥) فبقى أنه بمشاركة من القابل »

الفصل الثالث عشر

وهم وإشارة

(١) أو لعلمك تقول : وهذا أيضاً يلزمك في أشياء أخرى ؛
فإن الجزء المفروض من الفلك . ليس له شكل الفلك ؛
لزوم المحال مقصوراً على لزوم الفصل والوصل ، بل عليه وعلى لزوم الانفعال ، بدليل
قوله :

[وكان له في نفسه قوة الانفعال] .

ومعلوم أن أشكال الشمعة لا يمكن أن تتبدل إلا بعد إمكان انفعالها .
واعلم أنه ألزم المحال في القسم الأول بجميع الوجوه العائدة إلى الفاعل وإلى القابل
جميعاً ؛ وفي هذا القسم بالوجوه العائدة إلى القابل فقط .
(٥) أى لما أظهر فساد القسمين المذكورين ، تعين كون هذا القسم حقاً .
ويوجد في بعض النسخ بعده :

[فلهيولى إذن تأثير في وجود ما لا بد للصورة في وجودها منه ، كالتناهي والتشكل]
وهذا نتيجة البرهان المذكور ، وثبت منه احتياج الصورة الجسمية في وجودها وتشخصها
إلى الهيولى ، لا في ماهيتها . فإذاً هي لا تنفك عن الهيولى . وذلك هو المطلوب .
(١) هذا شك يرد على ما أبطل به القسم الأول من الثلاثة المذكورة في الفصل
المتقدم .

وتقريره : أنكم قلتم : لا يجوز أن يكون سبب لزوم الشكل للامتداد المنفرد عن
القابل ، هو نفس الامتداد ؛ لأن الامتداد لما كانت له طبيعة واحدة ، وجب أن يكون
ما تقتضيه تلك الطبيعة واحداً ، ويلزم منه أن يكون شكل الكل والجزء واحداً .

ثم تقول : إن الشكل للفلك مقتضى طباعه ، وطبيع الجزء وطبع الكل واحد .

(٢) فنقول لك .

ثم إنكم معترفون بأن شكل الجزء المفروض من الفلك لا يمكن أن يكون كشكل كله ؛ مع أنكم تذهبون إلى أن الشكل للفلك مقتضى طباعه . الذى هو فى الجزء والكل واحد ؛ فإذا جوزتم اختلاف الشكل فى الفلك - مع عدم اختلاف مقتضيه - فلم لا تجوزون مثله فى الامتداد المذكور ؟

فقوله : [وهذا أيضاً] .

إشارة إلى قوله فى الفصل : [وكان الجزء المفروض من مقدار ما ، يلزمه مايلزم كليته] ونبه بقوله : [أشياء أخر] .

على أن هذا الإشكال ليس فى الفلك وحده ، بل فى جميع البسائط إذا تخالفت أحكام الجزء والكل فيها ، كالأرض المخالفة لبعض أجزائها فى توسط الأجرام . وقيد الجزء : [المفروض] .

لأن البسيط إنما يتأخر وجود جزئه عنه - بخلاف المركب - وتكون تجزئته لأحد الأسباب المذكورة ؛ فإذا وجب تقييده بالسبب ؛ ولما كان الفرض أعم الأسباب ، خصه بالذكر .

(٢) يريد أن يفرق بين الصورتين بما يقتضى لزوم المحال المذكور فى إحداها دون الأخرى .

وتقريره مجملًا : أن الفلك له مادة - قد عرض له بسببها الكلية والجزئية - وفاعل " أوجب حصول المقدار والشكل فيها ، فصيرها كلاً " ، ومنع ذلك السبب بعينه أن يكون لما يفرض جزءاً له بعده ، مثل ذلك ؛ لاستحالة أن يكون الجزء كالكل ، ما دام الجزء جزءاً والكل كلاً .

وأما الامتداد المنفرد عن المادة ، فلا يتصور له جزء ولا كل ، فضلاً عن سائر عوارضهما ، بل لا يتصور فيه اختلاف ولا تغاير . فإذا لم يكن حكمه حكم الفلك وما يجرى مجراه .

(٣) إن الشكل حصل للفلك عن طبيعة قوة أوجبت لهيولاه تلك الجرمية ، ولم يكن ذلك لها عن نفسها ، أو عن

(٣) معناه أن الشكل حصل للفلك عن طبيعة قوة أوجبت لهيولاه :
أولاً : تلك الصورة الجسمية المعينة المختصة به .

ثم : ذلك الشكل المعين الذى لزمها ، ولم يكن الشكل لها عن نفس هيولاه ، ولا عن صورتها الجسمية .

ويريد بتلك القوة ، الصورة النوعية للفلك . والقوة ؛ اسم لمبدأ التغير من شئ في غيره ، من حيث هو غيره .

والطبيعة تطلق على معانٍ متناسبة . والمراد ههنا هو الذات نفسه ، أو ما يصدر عنه الفعل لذاته . فطبيعة القوة هى ذات الشئ الذى يصدر عنه التغير الذاتى في غيره ، أو المصدر الذاتى من الشئ الذى يصدر عنه التغير في غيره .

ثم قال : فلما وجب لهيول الفلك ذلك الامتداد والشكل ، وجب - بإيجاب ذلك السبب المذكور ، الموجب تلك الصورة والشكل للهيول - أن لا تكون صورة الشكل ولا شكله لما يكون - بالفرض ، بعد حصول صورة الكل - جزءاً له وقد وجب ذلك ؛ لكونه بالفرض جزءاً للكل ، بعد حصول صورة الكل : أى لما أوجبت الصورة النوعية للهيول ، الامتداد المعين والشكل المعين ، أوجبت أن لا يكون للجزء الحادث بعد الكل ، مثل ما للكل لكونه جزءاً حادثاً بعد الكل .

وقد اختلفت النسخ ههنا . ففي بعضها تكرار لفظة : [صورة الكل] .
إحداهما مخفوضة ؛ لكون الحصول مضافاً إليها ؛ والأخرى مرفوعة لكونها فاعلاً لقوله : [لا يكون] .

ومعناه : لا يكون للجزء صورة الكل بعد حصول صورة الكل . وهو الأصح .
وفي بعضها لم تتكرر لفظة : [صورة الكل] .

ويكون فاعل قوله : [لا يكون] .

ضميراً يعود إلى لفظ [ذلك] .

فى قوله : [فلما وجب لها ذلك] .

جرميتها ، فلما وجب لها ذلك ، وجب - بإيجاب ذلك السبب - أن لا يكون لما يفرض بعد ذلك جزءاً ، ما للكل ، لكونه جزءاً مفروضاً بعد حصول صورة الكل .

(٤) فهذا له عن عارض ومانع ، وبسبب مقارنة ما يقبل تلك الصورة ويحملها ، ويتجزؤ بها .

(٥-) وأما المقدار - لو انفرد ، ولم يكن هناك شئٌ يوجب

يعنى الشكل المتقدم ذكره .

ويجوز أن يكون فاعل قوله : [لا يكون] .

هو : [ما] .

في قوله : [ما للكل] .

ويكون على هذا التقدير . [ما] .

هذه موصولة بمعنى الذى .

(٤) أى هذه الحال للكل عن عارض ، وهو معنى الكل والجزء المضاف أحدهما إلى الآخر ، ومانع ، وهو كون الجزء جزءاً مفروضاً بعد حصول الكل ؛ فإن هذا المعنى هو المانع له عن قبول ما يقتضيه السبب المذكور ؛ ولسبب مقارنة المادة القابلة للصورة الجسمية الحاملة إياها ، المتجزئة معها بطريان الانفصال عليها .

(٥) يريد أن المقدار لو انفرد ، لم تكن الكلية والجزئية أصلاً ، فضلاً عما يلزمهما ؛ لأن نفس طبيعة واحدة لا تقتضى الاختلاف بالكل والجزء . وليس هناك علة فاعلة ولا مادة قابلة ، فإذن لا اختلاف هناك .

وتختلف النسخ ههنا ، ففي بعضها هكذا : [لم يصركلاً وغير كل بحسب ذلك الفرض ، لا من نفسها ولا من علة ، ولا من مقارنة قابل] .
وهى أصح .

وفي بعضها : [لا من نفسها ، لا من علة ، ولا من مقارنة قابل] .

شيئاً إلا الطبيعة المقدارية . وتلك الطبيعة هي نفسها واحدة ،
 لم تصر كلاً وغير كل بحسب ذلك الفرض ، لا من نفسها
 ولا من علة ، ولا من مقارنة قابل - فلا يجب أن يستحق
 شيئاً معيناً مما يختلف فيه ، حتى نفس الكلية والجزئية .
 فليس يمكن أن يقال ههنا : لحقها من غيرها شيء - بحسب
 إمكان وقوة ما ، أو صلوح موضوع - لحقها سابقاً ، ثم تبع
 ذلك أن صار ما هو كالجزء بحالة مخالفة * .

وتقريره : لم تصر كلاً وغير كل بحسب الفرض المذكور في الفصل المتقدم إلا من
 نفسها ؛ لأنه لا علة ولا قابل هناك . والاختلاف من نفسها باطل ؛ لأنه لا يجب أن
 يستحق الاختلاف .

ثم قال : [فليس يمكن أن يقال ههنا : لحقها شيء من غيرها] .
 يعنى من الفاعل .

ثم قال : [بحسب إمكان وقوة ما] .

يعنى المادة التى يحتاج الامتداد الجسمى إليها ، لكونه صورة .

ثم قال : [أو صلوح موضوع] .

يعنى الموضوع الذى يحتاج المقدار والشكل إليه لكونهما عرضيين . وقيده : [ههنا] .
 لأن الفلك فيه : فاعل ؛ هو الصورة النوعية .

ومادة : هى هيولاه .

وموضوع : هو جرم الفلك .

ثم تبع ذلك اللحق أن خالف فيه الجزء الكل .

واعترض الفاضل الشارح : بأن تعليل اختلاف الفلك فى الكلية والجزئية بالمادة ، غير

صحيح ؛ لأن مادتي الكل والجزء : إن اتحدتا ، كانت الصورة وجزؤها حالين فى محل
 واحد ، ولم يكن أحدهما أولى بالكلية من الآخر .

الفصل الرابع عشر

تنبيهه

(١) هذا الحامل إنما له الوضع من قبيل اقتران الصورة

الجسمية .

وإن تباينت ، كانت المادة متخالفة في الكلية والجزئية . وحينئذ إن احتاجت إلى مادة تسلسلت المواد : وإلا فالصورة أيضاً وحدها يتخالف فيها من غير احتياج إلى مادة . فإن قيل : تقدم الصورة في الوجود والحلول على جزئها بسبب ؛ لكونها أولى بأن تكون كلاً . منه ، قلنا : فليكن تقدمها في الوجود وحده سبباً في المنفردة عن المادة .

والجواب : أن المادة هي منشأ الاختلاف ؛ فهي تختلف بذاتها ، ويختلف غيرها من الصور والأعراض المادية بها ، كالزمان الذي يقتضى التقدم والتأخر لذاته ، وتصير الأشياء متقدمة ومتأخرة بسببه على ما سيأتى بيانه ؛ فلذلك احتاجت الصورة في اختلاف أحوالها إلى المواد ولم تحتج هي إلى غيرها .

(١) أقول : يريد بيان أن كون الهيولى ذات وضع ، أمر لا يقتضيه ذاتها ، بل إنما تستفيد من الصورة الجسمية .

وهذه مسألة يبنى عليها البرهان على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة الجسمية ؛ وذلك لأن البرهان عليه أنها لو انفكت عن الصورة الجسمية لكانت :

إما ذات وضع ، أو غير ذات وضع ؛ والقسمان باطلان :

أما الأول : فلائنه منافي للحكم المذكور .

وأما الثاني : فليما ذكره فيما يتلو هذا الفصل .

والوضع يطلق على معان :

منها : كون الشيء بحيث يمكن الإشارة الحسية إليه .

ومنها : حال الشيء بحسب نسبة بعض أجزائه إلى البعض .

ومنها : ما هو المقولة المشهورة .

(٢) ولو كان له في حد ذاته وضع ، وهو منقسم ، كان في حد ذاته ذا حجم .

(٣) أو غير منقسم ، كان في حد نفسه مقطع منتهى إشارة .

(٤) نقطة إن لم ينقسم ألبتة ، أو خطأ ، أو سطحاً إن انقسم في غير جهة الإشارة .

والمراد ههنا هو الأول .

والمعنى أن الصورة الجسمية ، هي العلة في كون الميولي ذات وضع ، ويتبين منه أنها هي التي تفيد تشخص الميولي وتعيينها ، على ما سيأتى بعد .

(٢) أى لو كان للحامل وضع ، وهو قائم بذاته خال عن الصورة ، فلا يخلو : إما أن يكون منقسماً على الإطلاق ، وفي جميع الجهات ؛ أو لم يكن . فإن كان منقسماً في جميع الجهات ، كان — بانفراد ذاته عن الصورة — جسماً ذا حجم ، وقد كان حاملاً للحجم . هذا خلف .

(٣) وهذا هو القسم الذى لا يكون الحامل فيه منقسماً على الإطلاق . فـ [غير منقسم] . عطف على قوله : [وهو منقسم] .

ويريد به أن الحامل إن كان بانفراده ذا وضع ، وكان غير منقسم ، كان بانفراده مقطع منتهى إشارة ؛ وذلك لأن الإشارة امتداد يبتدئ من المشير وينتهى إلى المشار إليه ، وينقطع انتهاؤه بما لا ينقسم في جهة ذلك الامتداد ؛ لأنه لو انقسم في تلك الجهة ، لكان وراء المقطع شئ ، من المشار إليه ؛ فإذاً لا يكون المقطع مقطوعاً .

فكل مقطع إشارة هو ذو وضع غير منقسم ؛ وكل ذى وضع غير منقسم فهو عند فرض إشارة تمتد إليه ولا تتجاوزه ، يكون مقطوعاً لما ، وهذا هو المراد من قوله : [أو غير منقسم . كان في حد ذاته مقطع منتهى إشارة] .

(٤) أى ذلك المقطع لا يخلو :

إما أن لا ينقسم في جهة أخرى ، أو ينقسم .

الفصل الخامس عشر

تنبيهه

(١) فلو فرضنا هيولى بلا صورة ، وكانت بلا وضع ، ثم لحقتها الصورة ، فصارت ذات وضع مخصوص .

والثاني لا يخلو :

إما أن ينقسم في جهة واحدة ، أو ينقسم في جهتين .
وكان الحامل على التقدير الأول نقطة ، وعلى التقدير الثاني خطا ، وعلى التقدير الثالث سطحاً .

ولمّا لم يحتمل قسماً آخر ؛ لأن الأبعاد الجسمية ثلاثة ، وإذا فرض أحدها مأخذاً للإشارة ، لم يبق إلا اثنان .

فالخاص أن الهيولى لو كانت ذات وضع بانفرادها ، لكانت :
إما جسماً ، أو نقطة ، أو خطاً ، أو سطحاً ؛ وكلها باطل ، فكونها ذات وضع بانفرادها ، باطل .

وبطلان كونها أحد هذه الأشياء ، يتبين من تصور ماهياتها ، فإن الجسم والخط والسطح ، لكونها متصلة الذوات ، قابلة للانفصال ، تكون محتاجة إلى حامل ، فهي غير الحامل .

والنقطة لا يمكن أن تكون إلا حالة في غيرها ، وإلا لكانت جزءاً لا يتجزأ ، والحامل لا يكون حالاً ، فهي ليست بنقطة .

ولوضوح هذه المعاني لم يتعرض الشيخ لبيانها ، ووسم الفصل بالتنبيه لأنه لم يحتج فيه إلا إلى قسمة .

(١) يريد بيان امتناع حلول الصورة في الهيولى المجردة عنها ، وبه يتبين القسم الثاني من البرهان المذكور في الفصل المتقدم .

وتقريره : أنا لو فرضنا هيولى بلا صورة جسمية ، وكانت بلا وضع بالضرورة ، لما مر - ثم فرضنا أن الصورة لحقتها وصارت حينئذ ذات وضع بالضرورة ، لامتناع وجود جسم غير ذي وضع - لكان لا يخلو :

(٢) فليس يمكن أن يقال : إن ذلك لأن الصورة لحقتها هناك ، كما يمكن أن يقال ، لو كانت في صورة توجب لها وضعاً هناك ، أو كان قد عرض لها وضع هناك ، ثم

إما أن لا تحصل الهيولى في موضع من المواضع ، أو تحصل . وإن حصلت فلا يخلو : إما أن تحصل في جميع المواضع ، أو في بعضها دون بعض .
والأول والثاني من هذه الأقسام محالان ببديهة العقل .
والثالث أيضاً محال ؛ لأن ذلك الموضع :
والثالث أيضاً محال ؛ لأن ذلك الموضع :
إما أن لا يكون أولى بها من غيره ، أو يكون أولى .

فإن لم يكن أولى ، كانت متساوية النسب إلى جميع المواضع ، فكان حصولهما في ذلك الموضع دون غيره ، ترجيحاً لأحد الأمور المتساوية من غير مرجح ، وهو محال بالبديهة .

وإن كان أولى بها ، فالأولوية :
إما أن تكون حاصلة قبل أن تلحقها الصورة ، أو حصلت بذلك .
وهذان قسمان ، وهما أيضاً محالان ، مع أن لكل منهما نظيراً في الوجود .
والشيخ أوردتهما ، وأورد نظيريهما ، وبين الفرق بينهما وبين النظيرين ، وأعرض عن ذكر الأقسام المحالة بالبديهة للإيجاز .

(٢) هذا بيان امتناع القسم الأول ، والفرق بينه وبين نظيره :
أما بيان الامتناع ؛ فبأن هذا لا يمكن ههنا ؛ لأن الهيولى — قبل الصورة — كانت غير متعلقة بالموضع الذي حصلت فيه مع الصورة ، فلا يمكن أن يقال : إن ذلك — أى حصولها في ذلك الموضع — إنما كان لأن الصورة إنما لحقتها هناك ؛ وذلك لأن الهيولى لم تكن هناك ، ولا في موضع آخر .

ثم أشار بقوله : [كما يمكن أن يقال] .
إلى نظيره في الوجود ، وهو أن تكون الهيولى في صورة توجب لها وضعاً هناك ، كجزء من الهواء مثلاً في موضعه الطبيعي ؛ فإن صورته الهوائية توجب لمادته وضعاً هناك .

لحققتها الصورة الأخرى . وإنما ليس يمكن فيما نحن فيه ؛ لأنها مجردة بحسب هذا الفرض .

(٣) وليس يمكن أيضاً أن يقال : إن الصورة عينت

أو كان قد عرض لها وضع هناك ؛ كجزء من الهواء أيضاً أخرج بالقسر عن موضعه إلى الموضع الطبيعي للماء فعرض له وضع هناك ، ثم فسدت صورة الجزأين لسبب ، ولحقت صورة الماء بمادتها هناك فحصلت الهوى مع الصورة اللاحقة بها في موضع خاص ؛ لكون ذلك الموضع أولى بها ، والأولية كانت حاصلة قبل هذا اللحق ، بحسب الصورة السابقة والأحوال العارضة لها .

ثم أشار بقوله : [وإنما ليس يمكن فيما نحن فيه ؛ لأنها مجردة بحسب هذا الفرض] إلى الفرق المذكور .

(٣) وهذا بيان امتناع القسم الثانى ، وهو أن تحصل الأولية بعد أن تلحق الصورة بالهوى ، وبيان الفرق بينه وبين نظيره في الوجود .

أما بيان الامتناع : فهو بيان تساوى نسبتها إلى جميع المواضع التى تقتضيها الصورة التى تلحقها ، فهى إذن تكون متساوية النسبة إليها بحسب ذاتها ، وبحسب الصورة ، وحينئذ يستحيل حصولها في بعضها ، وهو المراد من قوله :

[وليس يمكن أيضاً أن يقال : إن الصورة عينت لها وضعاً مخصوصاً من الأوضاع الجزئية التى تكون لأجزاء كل واحد مثلاً ، كأجزاء الأرض] .

وإنما قيد هذا القسم بهذا القيد ، لئلا يقال : الصورة النوعية التى تقارن الصورة الجسمية - على ما سنذكره - إنما تقتضى تعيين الموضع ؛ لكون كل صورة نوعية مقتضية لحيز مخصوص دون غيره ؛ وذلك لأن للحيز الطبيعي أجزاء كثيرة ، وحصول الهوى مع الصورة في أحدها دون غيره ، يقتضى أولوية ، فلأجل هذا خص الفرض بالقيد المذكور .

ثم أشار بقوله : [كما يمكن أن يقال في الوجه الذى ذكرنا] . إلى نظيره في الوجود ، وذلك الوجه هو المثال الأول الذى كان الوضع السابق واجباً لا عارضاً ، بحسب الصورة السابقة : أعنى في الجزء من الهوى الذى كان في موضعه الطبيعي ، ثم صار ماء ، فقصده الموضع الطبيعي للماء لوجود الصورة المائية فيه .

لها وضعاً مخصوصاً من الأوضاع الجزئية التي تكون لأجزاء كل واحد مثلاً ، كأجزاء الأرض .

كما يمكن أن يقال في الوجه الذي ذكرنا من تخصيص وضع جزئي بسبب لحوق الصورة - هناك وضع جزئي - لحقاً يخص أقرب المواضع الطبيعية من ذلك الموضع ، كالأجزاء من الهواء صُير ماء ، فيكون موضعه الطبيعي متخصيصاً بحسب موضعه الأول ، وهو أقرب مكان طبيعي للمياه مما كان موضعاً لهذا الصائر ماء ، وهو هواء . وإنما لا يمكن هذا أيضاً ؛ لأننا جعلناها مجردة .

وإنما لم يقصد أى جزء اتفق منه ، بل قصد الجزء الذي هو أقرب أجزاء الموضع المائي إلى الموضع الأول ، فتخصص ذلك الموضع الجزئي به بسبب الوضع السابق . وهو معنى قوله : [بسبب لحوق الصورة ، وهناك وضع جزئي] أى بسبب لحوق الصورة ، حال وجود وضع جزئي هناك .

فهنا سبيان :

أحدهما : الصورة المائية ؛ وهو سبب لقصد الموضع المائي مطلقاً .

والثاني : الوضع السابق ، وهو سبب لتخصص الموضع الجزئي منه بالقصد .

ثم أشار بقوله : [وإنما لا يمكن هذا أيضاً ، لأننا جعلناها مجردة] .

إلى الفرق بينهما .

ولما بطل القسمان ، ظهر امتناع الفرض الأول ، وهو حلول الصورة الجسمية في الهيولى المجردة ، ويتبين من ذلك أن حلول الصورة في الهيولى لا يجوز إلا على سبيل التبدل ، بأن يكون حلول اللاحقة عقيب زوال سابقة .

واعلم : أن فائدة إيراد النظيرين ، سد باب إيراد المعارضة بهما ؛ وذلك لأن الحكم بامتناع حلول الصورة في الهیولی المجردة ، لاقتضاها الحصول في موضع ، مع عدم أولوية أحد المواضع به ، يمكن أن يعارض بالكون الذى هو حلول صورة جديدة في الهیولی . والكائن يقتضى لا محالة الحصول في موضع ، فالوجه في تخصيصه بأحد المواضع هو الوجه في تخصيص الهیولی المجردة به .

ثم إن أجيب بأن المخصص - وهو الوضع السابق - حاصل ثمَّ وغير حاصل ههنا ، عورض بأن الصورة الكائنة الجديدة ، تقتضى الحصول في أحد أجزاء مكانها الطبيعى ، لا بعينه ، مع أن نسبتها إلى الجميع واحدة . فالوجه في تخصيصها بأحدها ، هو الوجه في تخصيص الهیولی المجردة بأحد الأحياز الممكنة .

فيجاب بأن الوضع السابق أيضاً يفيد تخصيص أقرب الأجزاء منه بذلك ، وههنا ليس كذلك ؛ إذ ليس له وضع سابق فلا تخصيص .

وقد يلوح من كلام الفاضل الشارح : أن أول الإشكالين هو أن الجسم العنصرى لا يجب اتصافه بإحدى الصور النوعية بعينها ، مع دوام اتصافه بها ، فلم لا يجوز أن تكون الهیولی إذا اتصفت بالجسمية ، فهى وإن كانت غير واجبة الحصول في حيز بعينه ، لكنها تحصل في أحد الأحياز .

وأجاب عنه بكون كل صورة نوعية مسبقة بأخرى مُعدة للهیولی في قبول اللاحقة . والهیولی الخالية عن الصورة ليست كذلك ، فظهر الفرق .

أقول : هذا إشكال برأسه ، ليس في الكتاب منه عين ولا أثر .

وأما تشكيكه - بتجويز اتصاف الهیولی ، في حال تجردها ، بأوصاف متعاقبة يقتضى أحدها تخصيصها بأحد الأوضاع الممكنة بعد حلول الصورة فيها - فليس بشئ ؛ لأن الهیولی الموصوفة بتلك الأوصاف ؛ إن تخصصت بوضع فهى غير مجردة ، وإن لم تخصص ، فنسبتها مع الأوصاف ، إلى جميع الأوضاع ، واحدة .

الفصل السادس عشر

تذنيب

(١) فأحدس من هذا أن الهيولى لا تتجرد عن الصورة
الجسمية .

(١) وفي نسخة [الجسمية] وفي نسخة [الجسمية] .
ذكر الفاضل الشارح : [أن الحجّة على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة ، كانت
بأنها حالة الانفكاك :

إما أن تكون مشاراً إليها ، أو لا تكون .
وأبطل الأول في فصل ، ثم أبطل الثاني في الفصل المتقدم ؛ بأنها عند اقترانها بالصورة :
إما أن تحصل في كل الأحياء ، أو لا تحصل في شيء منها ، أو في حيز معين .
ولم يتعرض للقسمين الأولين منها ، لظهور فسادهما ، بل اقتصر على إبطال الثالث ،
ولأجل ذلك أمر بالأحدس بالمطلوب ، ولم يصرح بثبوته مطلقاً ، لأنه موقوف على التنبيه
بفساد القسمين المحذوفين] .

أقول : ويحتمل أن يكون الوجه في ذكر الأحدس ، أن امتناع اقتران الهيولى المجردة
بالصورة ، لا يدل بالذات على امتناع تجرد الهيولى عن الصورة ، بل يدل على أن الهيولى
المجردة غير مقترنة بالصورة أبداً .

وينعكس عكس النقيض إلى أن : الهيولى المقترنة بالصورة غير مجردة ، أي لا تكون
مجردة أصلاً .

وهيولى الأجسام هي المقترنة بالصورة ، فهي لا تتجرد عن الصورة الجسمية .

الفصل السابع عشر

تنبيهه

- (١) والهيولى قد لا تخلو أيضاً عن صورٍ أخرى .
 (٢) وكيف ! ولا بد من أن تكون : إما مع صورة توجب قبول الانفكاك والالتئام والتشكيل بسهولة أو بعسر ، أو مع

(١) يريد إثبات الصورة النوعية ، وهى التى تختلف بها الأجسام أنواعاً . وأعلم أن سلب الخلو ، إيجابُ المقارنة . فعنى [لا تخلو] أنها تقارن . ولما كانت الهيولى لا تقارن هذه الصور معاً ، بل تقارن واحدة منها فقط ، ولا يجب أن تقارن تلك الواحدة أيضاً دائماً ، بل ربما تقارنها وقتاً دون وقت ، أورد الشيخ ههنا لفظة [قد] التى تفيد مع الفعل المضارع ، جزئية الحكم ، ليعلم أن الحكم الكلى بمقارنة الهيولى لمتما تقارنه من الصور النوعية ، غير واجب ، وإن كان بامتناع انفكاكها عن جميع تلك الصور واجباً .

(٢) أى وكيف يحكم بخلو الهيولى عنها ؟ مع امتناع خلو الجسم عن أحد أمور ثلاثة : أحدها : قبول الانفكاك والالتئام ، والتشكيل التابع لهما ، بسهولة . وهو اللازم للأجسام الرطبة من العنصریات .

وثانيها : قبول جميع ذلك بعسر ، وهو اللازم للأجسام اليابسة من العنصریات .
 وثالثها : الامتناع عن قبول ذلك ، وهو اللازم للفلکیات .
 وهذه أمور مختلفة غير واجبة لذواتها ، فهى إنما تجب بعلة تقتضيها . ولا يمكن أن تقتضيها الحرمة المتشابهة فى جميع الأجسام لكونها مختلفة . ولا الهيولى لأن الفاعل لا يكون قابلاً لما يفعله ، كما تبين فى علم ما بعد الطبيعة . فعلمها إذن أمور مختلفة أيضاً ، غير الهيولى والصورة . ويجب أن تكون تلك الأمور مقارنة لهما ؛ لأن المفارق تتساوى نسبته إلى جميع الأجسام .

صورة توجب امتناع قبول ذلك ، وكل ذلك غير مقتضى
الجرمية .

(٣) وكذلك لا بد له من استحقاق مكان خاص ، أو وضع

ويجب أن تكون متعلقة بالهيولى لاقتضاها ما يتعلق بالأمور الانفعالية ، كسهولة قبول
الفصل والوصل ، وعسره .

ويجب أن تكون صوراً لا أعراضاً ؛ لأن الجسم يتمتع أن يتحصل من غير أن يكون
موصوفاً بأحد هذه الأمور .

(٣) الجسم يتمتع أن يخلو عن الأئين ، أو الوضع ، ويتمتع أن يكون في جميع
الأمكنة : أو على جميع الأوضاع . فإذاً جسميته تقتضى أن تكون في مكان . أو وضع .
غير متعينين .

ثم إن كل جسم يجب أن يختص بمكان أو وضع متعينين تقنياً بهما طبيعته على مايجب
في النمط الثانى .

فإذاً لا يخلو كل جسم عما يقتضى استحقاق مكان خاص ، أو وضع خاص ،
متعينين ، وذلك لصورة غير الجسمية العامة المشتركة ، كما مر .

ولمّا لم يقتصر على المكان ، وجعل الوضع قسماً له ، لئلا يصير الحكم جزئياً . فإن
الجسم المحيط بالكل ليس عنده في مكان ، وهو لا يخلو عن وضع معين .
واعلم أن الصور تختلف باعتبار آثارها ، فالمقتضية للكيفيات — كسهولة قبول
الانفكاك وعسره — تكون مناسبة للكيف .

والمقتضية لاستحقاق الأمكنة ، مناسبة للأئين .

وهكذا في سائر الأعراض .

وتحقق كونها مغايرة لتلك الأعراض ، أن كون الجسم بحيث يستحق أيناً ، هو غير
حصوله في ذلك الأئين .

ومما يوضح ذلك بقاؤها في بعض الأجسام ، مع زوال الأعراض ؛ فإن السبب المقتضى
لسهولة تشكل الماء ، ولرده إلى مكانه الطبيعى ، ووضعه الطبيعى ، باق عند جموده ؛ أو
إصعاده بالقسر ، أو تكعيبه .

خاص ، متعينين . وكل ذلك غير مقتضى الجرمية العامة

والفاضل الشارح أورد عليه شكوكاً كثيرة .

منها : أن استناد اختلاف الأعراض إلى الصور المختلفة ، يقتضى استناد الصور أيضاً إلى غيرها من الأمور المختلفة .

فإن أسند اختلاف الصور في العنصریات ، إلى اختلاف استعدادات في مادتها المشتركة ، بحسب الصور السابقة ، وفي الفلكیات إلى اختلاف قوابلها في الماهیات ؛ قيل : فلم لا يجوز استناد اختلاف الأعراض ، إليها ، من غير توسط الصورة ؟ والجواب عنه : ما مر من بيان مغايرة الأعراض ومبادئها ، وامتناع تحصيل الجسم منفكاً عن تلك المبادئ ، وسائر الأحوال المذكورة .

فإن سميت تلك المبادئ ، بعد وضوح ما تقدم ، بالكيفيات ؛ فلا مضايقة في التسمية ؛ إلا أنه ينبغي أن ينسب إليها تحصيل الأجسام أنواعاً ، وصدور الأعراض المذكورة ، وليست الاستعدادات ولا المواد كذلك .

ومنها : أن الفلك لا يحتاج إلى هذه الصور ؛ فإن أعراضه لا تزول ؛ وذلك لأن هذه الصور لو فرضت للفلك ، لكانت لازمة أيضاً لا محالة . ويكون لزمها : إما للجسمية ؛ أو لما يكون حالاً فيها ، أو لما يكون محلاً لها ، أو لما لا يكون حالاً ولا محلاً . وأبطل الأقسام ، إلا كونه لما يكون محلاً .

ثم قال : فليكن المحل سبباً للأعراض اللازمة من غير توسط الصور . وأيضاً جميع العناصر لا يحتاج إليها ؛ بلحواز أن يكون بعض تلك الصور لإعداداً للبعض ، كالمقتضية لصعوبة القبول ، المقتضية لسهولة . فإن من الجائر أن تكون صعوبة القبول عدماً لسهولة ، وبالعكس .

ومبدأ العدم يجوز أن يكون عديمياً .

والجواب : أن استلزام الجسمية المطلقة لهذه الصور في الفلك ، غير معقول ؛ لكونها مشتركة . وكذلك الجسمية المختصة بالفلك ؛ لأن سبب اختصاصها بالفلك ، هو هذه الصور لا غير .

المشتركة فيها •

فإذن القول بلزوم هذه الصور للجسمية غير معقول ، بل الواجب أن يُعكس ويقال :
الجسمية لازمة لصورة الفلك ، وحينئذ تسقط القسمة المذكورة ، لأنها تلزمها ؛ لأنها صورة
الفلك لا غير .

وأما استنادها إلى المحل على ما ذكر ، فغير معقول ؛ لامتناع كون القابل فاعلاً .
وأما جعل بعض الصور العنصرية أعداماً ، فغير معقول ؛ لأن الأعراض المذكورة
ليست بعدمية .

أما الاثنينية فظاهر .

وأما الباقية فعلى ما تبين في مواضعها .

والأمور الوجودية لا تصدر عن الأعدام .

ومنها : المعارضة .

أولاً : بأن هذه الصور محتاجة إلى الجسمية ، فالجسمية إن كانت معلولة لها ، لزم
الدور ، وإلا لم تكن الصور مقومة للجسمية . فإذا لم تكن صوراً .

وثانياً : بأن القول بكون تلك الصور مصادر لأعراض مختلفة غير مترتبة : بعضها من
باب الكيف ، وبعضها من باب الأين . وكذلك من سائر الأبواب ، من غير أن يصدر
البعض بواسطة البعض .

يناقض القول بأن الكثير لا يصدر عن الواحد .

والجواب :

عن الأول : أن الصور ليس من شرطها أن تقوم الجسمية ، بل من شرطها أن تقوم
المهيولى . وهذه الصور تقومها من غير دور على ما سيأتى بيانه .

وعن الثاني : أن الكثير يجوز أن يصدر عن الواحد ، بانضمام أمور وشروط مختلفة إليه .
فهذه الصور تقتضى التأثير في الغير ، بحسب ذواتها ، والتأثير من الغير بحسب المادة
وحفظ الأين بشرط الكون في مكانها ، والعود إليه بشرط الخروج عنه . وهكذا في البواقي .
فهذا حل تلك الشكوك على قواعد الشيخ ، من غير الاحتيال الذى أوجبه هذا الفاضل .

الفصل الثامن عشر

إشارة

(١) واعلم أنه ليس يكفي أيضاً وجود الحامل ، حتى تتعين صورة جرمانية ، وإلا لوجب التشابه المذكور ، بل

(١) قد أشار الشيخ فيما مر إلى أن الصورة الجسمية محتاجة في وجودها وتشخصها إلى الهيولى ؛ لكونها غير منفكة في الوجود عن التناهي والتشكل ، ومحتاجة فيهما إليها ، فأراد أن يبين في هذا الفصل أنها مع احتياجها إلى الهيولى تحتاج إلى أشياء أخرى غير الهيولى ، لولاها لكانت الأقدار والأشكال متشابهة ؛ إذ كانت الهيولى - فيما عدا الفلكيات - مشتركة .

وذكر الفاضل الشارح : أن هذا الكلام يصلح جواباً عن سؤال يذكر على دليلين مما مر :

أولهما : أنه لما استدل على أن الصورة لا تنفك عن الهيرلى ، بأن قال : لزوم المقدار والشكل :

إما للصورة ، أو للفاعل ، أو للحامل .

والتزم بأنه للحامل ، فكان لقائل أن يقول : العنصریات غير مختلفة في المواد ، فيجب استوائها في المقدار والشكل .

وثانيهما : أنه لما استدل على إثبات الصور النوعية باختلاف الكيفيات ، فكان لقائل أن يقول : لو كان الاختصاص بكل كيفية ، لأجل صورة ، لكان الاختصاص بكل صورة ، لأجل صورة أخرى .

ثم لما كان الجواب عنهما واحداً ، أخره إلى هنا .

والجواب : أن أسباب الاختلافات والاختصاصات ، هي الأمور السابقة المعدة للأمور اللاحقة .

فقوله : [لا يكفي أيضاً وجود الحامل حتى تتعين صورة جرمانية] .
أى حتى تشخص ؛ فإنه ذكر أن الصورة تحتاج إلى الحامل في الوجود دون الماهية .

يحتاج فيما يختلف أحواله إلى معيّنات ، وأحوال متفقة من خارج ، يتحدد بها ما يجب من القدر والشكل .
(٢) وهذا سر تطلع منه على أسرار أخرى *

والتشابه المذكور هو تشابه المقدار والشكل ، لا تشابه الجزء والكل ؛ فإن الجزء والكل لا يجب أن يتحدا مع وجود المادة القابلة للانقسام .
قوله : [بل يحتاج فيما يختلف أحواله] .

أى أجزاء العناصر المختلفة الأقدار والأشكال إلى معيّنات ؛ أى إلى مشخصات .
وذلك لأنها لا تحتاج إلى علل للماهية والحقيقة ، بل تحتاج إلى علل تفيد تغيرها وانفصالها عن العناصر الكلية .
قوله : [وأحوال متفقة من خارج] .

وكان ينبغى أن يقول : وأحوال مختلفة من خارج ؛ لأن سبب الاختلافات ينبغى أن يكون مختلفاً لا متفقاً . لكنه أراد بها الأحوال الانفاقية وهى التى يكون وجودها غير دائم ولا أكثرى ، فإن الأشخاص من حيث لا تمائل ، تحتاج إلى علل ، يندر وجودها .
لتصير بانضيافها إلى سائر العلل عللا لا تمائل .

ويريد بالمعينات والأحوال المتفقة من خارج ، العلل الفاعلية ، وهى القوى السماوية .
والأحوال الأرضية ، التى هى الصور السابقة ، والتغيرات الطبيعية ، والقواصر الخارجية .
فإن جميع ذلك علل فاعلية لتشخص الصور .
وأما الحامل فهو علة قابلة .

(٢) أقول : قال الفاضل الشارح : كون كل سابقٍ علةٌ معدةٌ لللاحق ، سر عظيم تطلع منه على أسرار :

هى اقتضاء ذلك أن لا يكون للحوادث بداية زمانية ، وأنه لا بد من حركة سرمدية لا بداية لها ولا نهاية ؛ لتكون تلك الحركة سبباً لحصول تلك الاستعدادات المختلفة فى المادة .
وهذا السر بعينه هو الجواب عن السؤال المذكور .

أقول : ومن تلك الأسرار التنبيه على وجود مبدأ قديم يفيض وجود هذه الحوادث عند حصول الاستعدادات ، وعلى وجود جسم يتحرك الحركة المتصلة على الدوام .
وبالحملة الأسباب التى تنتظم بانتظامها أمور العالم على ما هو عليه فى نفس الأمر .

الفصل التاسع عشر

وهم وتنبيه

(١) واعلم أن الهيولى مفتقرة فى أن تقوم بالفعل ، إلى مقارنة الصورة . فإما أن تكون الصورة هى العلة المطلقة الأولى

(١) يريد بيان كيفية تعلق الهيولى بالصورة ، فذكر ، أولاً ، الأقسام المحتملة ، ليتبين ما هو الحق منها .

قال الفاضل الشارح : [تلك الأقسام أن يقال : لما ثبت تلازمهما :

فإما أن تكون الهيولى محتاجة إلى الصورة من غير عكس .

أو الصورة محتاجة إلى الهيولى من غير عكس .

أو تكون كل واحدة منهما محتاجة إلى الأخرى .

أو لا تكون ولا واحدة منهما محتاجة إلى الأخرى .

فهذه أربعة أقسام .

والأول منها على ثلاثة أقسام :

فإن الصورة تكون للهيولى :

إما علة مطلقة ، أو جزءاً منها ، أولاً علة ولا جزء علة ، بل تكون آلة وواسطة للعلة .

فخرج من هذا أن الأقسام ستة .

والحق من جملتها عند الشيخ واحد ، وهو أن الصورة جزء العلة للهيولى] .

وأقول : التلازم عند التحقيق لا يقتضيه إلا العلة الموجبة ، ويكون :

إما بينهما وبين معلولها .

أو بين معلولين لها ، لا كيف اتفق ، بل من حيث تقتضى تلك العلة تعلقاً ما لكل واحد منهما بالآخر ، على ما سيأتى بيانه .

وكل شيئين ليس أحدهما علة موجبة للآخر ، ولا معلولا ، ولا ارتباط بينهما بالانتساب

إلى ثالث كذلك ، فلا تعلق لأحدهما بالآخر ، ويمكن فرض وجود أحدهما منفرداً عن الآخر .

لقيام الهيولى بها مطلقاً . أو تكون الصورة آتية ، أو واسطة ،

لكن الجمهور لا يتفطنون لذلك ، ويظنون أن التلازم بين الشئين ، ليس أحدهما علة للآخر ربما يكون من غير أن يقتضى الارتباط بينهما ثالث ، ويمثلون لذلك بالمضافين ، وذلك ظن باطل ، فالشيخ لم يتعرض لذلك أولاً ، بل قسم وجه التلازم إلى قسمين : أحدهما : أن يكون لكون أحدهما علة للآخر .

والثاني : أن لا يكون كذلك .

والأول : كان محتملاً للوجهين اللذين ذكرهما الفاضل الشارح ، لكن العلة القابلية لما لم تكن علة موجبة ، فهي لا تكون مقتضية للتلازم من جهة القبول .
ولما استحال أن يكون القابل فاعلاً ، استحال أن تكون الهيولى مقتضية للتلازم الذى بينها وبين الصورة بوجه من الوجوه .

فلذلك لم يتعرض الشيخ لاستناد التلازم إلى علية الهيولى ، بل طلب وجه التلازم من جانب الصورة وعليتها . وقسم هذا القسم إلى الأقسام الثلاثة الذى ذكرها الفاضل الشارح . وبقى القسم الثانى ، وهو أن لا يكون أحد المتلازمين علة للآخر ، فنبه على أن ما يظنه الجمهور فى هذا القسم ، باطل . ونبه على أن الحق فى هذا القسم هو أن يكون التلازم لارتباط يقتضيه شئ غير المتلازمين ، ثالث لهما . ولهذا المعنى وسم الفصل : « الوهم والتنبيه » .

فهذه هى الأقسام الأربعة المذكورة فى الكتاب ، ثم قسم القسم الرابع أيضاً ، بحسب الاحتمال العقلى إلى قسمين ؛ بأن ذلك الثالث يقيم كل واحد منهما : إما مع الآخر ، أو بالآخر .

فهذه هى الأقسام الممكنة بحسب ما ذكره الشيخ .

قال الفاضل الشارح : فى قوله : [إن الهيولى مفتقرة فى أن تقوم بالفعل ، إلى مقارنة

الصورة] .

فوائد :

منها : أنه إنما قال : [فى أن تقوم] .

ليعرف أنها مفتقرة إليها فى وجودها . ، لا فى ماهيتها . كما مر .

لمقيم آخر يقيم الهيولى بها مطلقاً . أو تكون شريكة لمقيم آخر ،
باجتماعهما جميعاً تقوم الهيولى .

ومنها : أنه قال : [تقوم بالفعل] .

ليعرف أنها مفتقرة في الوجود الخارجى ، لا الذهنى .

ومنها : أنه قال : [إلى مقارنة الصورة] .

ليعرف أنها علة من جنس ما لا تباين ذاتها ذات المعلول ؛ كالبارى تعالى . والعالم .

ثم قال : وعلى قوله : [مقارنة الصورة] .

شك لفظى . وهو أن المقارنة حالة إضافية . تعرض للشيء بالنسبة إلى غيره . والأحوال
الإضافية متأخرة عن الدوات . فإذا المقارنتان - أعنى مقارنة الهيولى للصورة . ومقارنة
الصورة للهيولى - متأخرتان عنهما . فلا يصح أن يقال : الهيولى مفتقرة إلى مقارنة الصورة ،
بل العبارة الصحيحة أن يقال : الهيولى مفتقرة في وجودها بالفعل إلى ذات الصورة ، افتقاراً
مضى وجدت ، وجب أن تكون مقارنة للصورة .

فالافتقار يكون إلى ذات الصورة ، ووجوب المقارنة حكم بعد وجود الهيولى .

أقول : يحتمل أن يكون مراد الشيخ ذلك ، إلا أنه وقع في عبارته توسع ما .

ويحتمل أن يقال : إن الشيخ لم يذهب إلى أن ذات الهيولى مفتقرة إلى المقارنة المتأخرة
عنها ، بل ذهب إلى أنها في قيامها بالفعل - أى في تشخصها - مفتقرة إليها ، والشيء
يجوز أن يحتاج في اتصافه بصفة ما إلى ما يتأخر عن ذاته . كالعلة المحتاجة في اتصافها
بالعلية إلى وجود معلولها المتأخر عنها ، ولا يلزم من ذلك إلا تأخر صفتها عما يتأخر عنها .

ثم قال : [وهذه القضية - يعنى أن الهيولى مفتقرة في قيامها . إلى مقارنة الصورة -
مفتقرة إلى حجة . لأن الذى مر . هو أن الصورة لا تخلو عن الهيولى ، والهيولى لا تخلو
عن الصورة . فهذا القدر لا يكفي في بيان أن الهيولى مفتقرة إلى الصورة ، لاحتمال أن
لا يكون لأحدهما تأثير في الآخر . بل يكونان متضايين .

ثم إن كان ولا بد من الافتقار ، فقد يمكن أن يكون الافتقار من جانب الصورة .

قال : وسيأتى إبطال الاحتمالين] .

وأقول : أما تلازم المتضايين فسنبين أنه ليس على وجه لا يكون لأحدهما تأثير
في الآخر . كما ظنه .

أو تكون لا الهيولى تتجرد عن الصورة ، ولا الصورة تتجرد
عن الهىولى ، وليس أحدهما أولى بأن يكون مقاماً به الآخر ،

وأما الاحتمال الآخر . وهو أن يكون الافتقار من جانب الصورة مطلقاً ، فقد بينا أنه
لا يفيد التلازم ؛ إذ القابل لا يقتضى الإيجاب فى عليته .

قال : [والفرق بين الآلة والواسطة ، أن كل آلة واسطة ، ولا ينعكس ؛ لأن الآلة
لا تكون موجدة . إلا أن الإيجاد يتوقف على توسطها .

والمتوسط قد يكون موجداً ، كالعلة القريبة] .

وأقول : الآلة — كما ذكرنا — هى ما يؤثر الفاعل فى منفعله القريب منه بتوسطها .

والواسطة : هى معلول يصير علة لغيره . من حيث يقاس إلى طرفيه . فأحد الطرفين
معلول . والآخر علة بعيدة ، والواسطة علة قريبة .

قال : [وقوله : « أو يكون لا الهىولى تتجرد عن الصورة ، ولا الصورة تتجرد عن
الهىولى ، إلى آخره » .

إشارة إلى القسمين الأخيرين مع الشبهة التى يمكن أن يتمسك بها من أراد أن يذهب
إلى أحدهما . وهى أن يقال : لما ثبت التلازم . فليس أحدهما بالعلية أولى من الآخر .
وإليه أشار بقوله : « وليس أحدهما أولى بأن يكون مقاماً به الآخر ، من الآخر بعكسه » .
بل الحق أن يكون الاحتياج من الجانبين على السواء ، والاستغناء من الجانبين
على السواء] .

وأقول : لو كان مراده ذلك . لكان عن ذكر السبب الخارج مستغنياً . وأيضاً على
تقدير الاستغناء من الجانبين . لا يبقى للتلازم معنى ، بل الأظهر ما ذكرته ، ويكون قوله :
[أو يكون لا الهىولى تتجرد عن الصورة . إلى قوله : بعكسه] .

إشارة إلى القسم الآخر على ما يظنه الجمهور ، وقوله : [بل يكون سبب ما ، إلى
آخره] .

تنبيه على الحق فى ذلك ، وقسمة لذلك القسم . إلى قسميه .

قال : [ثم ههنا شكان لفظيان :

من الآخر بعكسه - كذا - ، بل يكون سبب ما آخر خارج
عنهما يقيم كل واحد منهما مع الآخر ، أو بالآخر .

الفصل العشرون

إشارة

(١) أما الصورة التي تفارق الهيولى إلى بدل ، فليس
يمكن أن يقال : إنها علل مطلقة للوجود الواحد المستمر

الأول : أنه لما ذكر أن قيام أحدهما بالآخر ، ليس بأولى من العكس ، جعل اللازم
أن يكون سبب خارج يقيم كل واحد منهما مع الآخر ، أو بالآخر ؛ وذلك غير لازم ؛
لاحتمال قيام كل واحد منهما مع الآخر ، أو بالآخر ، من غير إثبات ثالث ، وهذا
لا يمكن إبطاله إلا بالبرهان المذكور على استحالة أن يكون في الوجود موجودان واجبا وجود
متكافئان في الوجود .

الثاني : إن أراد بقوله : « يقيم كل واحد منهما مع الآخر » .
استغناء كل واحد منهما عن الآخر ، فهو لا يصح ؛ لأن مورد القسمة كون الهيولى
مفتقرة ، وهذا المورد لا يحتمل ذلك القسم ، وإن لم يرد به ذلك ، لم يكن ذلك القسم مذكورا .
فعلى التقدير الأول : بعض الأقسام منافي لمورد القسمة .
وعلى التقدير الثاني : بعض الأقسام محذوف] .

أقول :

الشك الأول : هو ما ظنه الجمهور ، وقد مرت الإشارة إلى فساد ، وسيأتي بيانه
بقول أبسط .

والشك الثاني : غير وارد ؛ لأن الاستغناء عن الجانبين يناهى تلازمهما .

(١) صور العناصر تفارق الهيولى إلى بدل :

أما الجسمية : فلجواز الانفصال عليها ، الذي إذا طرأ زالت الجسمية التي كانت في
حالة الاتصال ، وحدثت جسميتان أخريان .

لهيوليائتها ، ولا آلات ومتوسطات مطلقة ؛ بل لا بد في أمثال هذه ، من أن يكون على أحد القسمين الباقيين . رهنا سر آخر .

وأما النوعية : فلجواز الكون والفساد عليها ، على ما سيأتى .

وأما صور الفلكيات فلا تفارقها أصلاً :

أما الجسمية : فلا متاع الخرق والالتئام عليها .

وأما النوعية : فلا متاع الكون والفساد عليها .

والمراد من هذا الفصل أن صور العناصر لا يمكن أن تكون عللاً مطلقة ، ولا آلات ومتوسطات مطلقة للهوى ؛ وذلك لوجوب عدم المغلول عند إنعدام العلل والآلات والمتوسطات المطلقة . لكن الهوى لا تعدم عند انعدام الصور المذكورة ؛ لأنها مستمرة الوجود .

ولما كان القسمان الأولان من الأربعة المذكورة فى الفصل المتقدم ، باطلين بما ذكره ؛ قال : [بل لا بد فى أمثال هذه من أن يكون على أحد القسمين الباقيين] . من الأربعة المذكورة فى الفصل المتقدم . قوله : [وههنا سر آخر] .

السر هو دلالة هذا البرهان على وجود مبدأ للكائنات غير الهوى والصورة ، بل شئ آخر دائم الوجود مفارق ، يفيض وجودُ الهوى عنه ، لا بانفراده ، بل بإعانة من الصورة . وذلك لأن الهوى لما امتنع وجودها منفكاً عن الصورة ، ثبت احتياجها إلى الصورة . ثم إن الصورة قد تنعدم وتبقى المادة ، فعلم أنها تحتاج إلى الصورة ، من حيث هى صورة ما ، لا من حيث هى صورة معينة ؛ أى من حيث طبيعتها النوعية الموجودة ، لا من حيث خصوصيات الأشخاص .

ولما لم تكن الصورة — من حيث هى صورة ما — واحدة بالعدد ، فلم يمكن أن تكون من حيث هى كذلك ؛ علة للهوى الواحدة بالعدد بانفرادها . فإن المعاول الواحد بالعدد ، يحتاج إلى علة واحدة بالعدد .

فعلم أن هناك شيئاً آخر مبايناً للهوى والصورة ، واحداً بالعدد ، دائم الوجود ،

الفصل الحادى والعشرون

إشارة

(١) يجب أن يعلم فى الجملة أن الصورة العجرمية

تنضاف الصورة — من حيث هى صورة ما — إليه ، فتجتمع منها للهوى علة واحدة بالعدد ، تامة مستمرة الوجود معها .

وربما يشبه ذلك المبدأ المستحفظ لوجود الهوى بالصور المتعاقبة ، بشخص يمسك سقفاً بدعامات متعاقبة ، يزيل واحدة منها ويقيم أخرى بدلها . فتأدية الكلام إلى إثبات هذا المبدأ المفارق ، سر فى هذا الموضع .

(١) يريد أن يبين أن الصورة الجسمية ، وما يصحبها من الصور النوعية — سواء كانت عنصرية أو فلكية ، ممكنة زوالها أو ممتنعاً — فإنها لا تكون عللاً مطلقة ، ولا وسائط مطلقة لوجود الهوى .

قال الفاضل الشارح : [إن الحجة المذكورة ههنا مبنية على مقدمات :

الأولى : أن المتأخر عن المتأخر عن الشئ ، يجب أن يكون متأخراً عن ذلك الشئ ، سواء كان المتأخر بالذات ، أو بالزمان . وهذه مقدمة بينة .

الثانية : أن الشئ الذى يكون مع المتأخر عن ثالث ، يجب أيضاً أن يكون متأخراً عن الثالث .

والشيخ استعمل هذه المقدمة فى « الإشارة الثانية من النمط الثانى من هذا الكتاب » فى بيان أن محدد الجهات متقدم بالوجود على الأجسام المستقيمة الحركة . قال : لأن محدد الجهات متقدم على الجهات ، وهى إما مع الأجسام المستقيمة الحركة ، أو متقدمة عليها ، والمتقدم على المتقدم متقدم .

واستعملها أيضاً فى « النمط السادس من هذا الكتاب » حيث بين أن الحاوى ، لو كان متقدماً على المحوى ، الذى هو مع عدم الخلاء ، لكان متقدماً على عدم الخلاء .

ثم زعم هناك أن الفلك الحاوى الذى هو مع العقل المتقدم على الفلك المحوى ، غير

وما يصحبها ، ليس شئ . منهما سبباً لقوام الهيولى مطلقاً .

متقدم على الفلك المحوى ، فعخرج منه أن ما مع القبل بالذات ، لا يجب أن يكون قبل ؛ وما مع البعد ، يجب أن يكون بعد .
والفرق مشكل [.

أقول : المعية تطلق : على المتلازمين اللذين أحدهما يتعلّق بالآخر ، إما من حيث التصور ، أو من حيث الوجود .

كالجسمية المتناهية ، والتشكل في الوجود ؛ وكالجسم المستقيم الحركة ، والجهة التي يتحرك فيها ذلك الجسم أيضاً في الوجود .

ووجود الملاء ، ونفي الخلاء ، على تقدير كون نفي الخلاء أمراً مغايراً له في التصور .
وقد تطلق على المتصاحبين بالاتفاق ، كملولين اتفق أنهما صدرا عن علة واحدة بحسب أمرين ، أو اعتبارين فيها ، ولا يكون لأحدهما بالآخر تعلق غير ذلك ، كالفلك والعقل المذكورين .

ولا شك أن وقوع اسم المعنى في الموضعين ليس بمعنى واحد .
فلعل الفرق هو تلك المباينة المعنوية .

ثم قال :

[الثالثة : أنا قد بينا أن الجسمية لا تنفك عن التناهي والتشكل . وظاهر أنهما لا يوجدان إلا مع الجسمية ، وبينا أن الجسمية لا يمكن أن تكون علة لهما ، فهما إذن غير متأخرين عن الجسمية . وما لا يكون متأخراً عن الشئ ، فهو إما مع الشئ ، أو يكون متقدماً عليه .

فثبت أن التناهي والتشكل ، إما أن يكونا قبل الجسمية ، أو معها .

ولقائل أن يقول : الشكل حياة إحاطة الحدود بالجسم ، فهي متأخرة عن الحدود المتأخرة عن المقدار ، لكونها نهايات المقدار ، والمقدار متأخر عن الجسم ، والجسم متأخر عن الجسمية التي هي جزء له ، فالشكل متأخر عن الجسمية بهذه المراتب ، فكيف يمكن أن يقال : إنه متقدم عليها [؟ .

قال : [والغلط في البيان الأول هو في قولنا : لما لم تكن الجسمية علة لهما ، فهما إذن غير متأخرين عنها ؛ فإن ما لا يكون علة للشئ ، لا يكون متقدماً عليه بالعلية ؛ والتقدم

بالعلة أخص من التقدم المطلق . ولا يلزم من نفي الخاص نفي العام ؛ ففعل الجسمية ، وإن لم تكن متقدمة عليها بالعلة ، لكنها متقدمة عليها بالطبع ، كتقدم الواحد على الاثنين ؛ أو كتقدم جزء الماهية المركبة ، على خواص تلك الماهية وأعراضها اللازمة والزائلة ، وإن لم يكن شيء من تلك الأجزاء ، علة لشيء من تلك العوارض .

فهذا ما عندي في تلك المقدمة [.

أقول : هذا البيان يفيد تأخر الشكل عن ماهية الصورة ، ونحن قد ذكرنا أن الصورة ، من حيث الماهية ، لا تتعلق بالتناهي والتشكل ، بل إنها إنما لا تنفك عنهما من حيث الوجود فقط .

ومعناه : أن الصورة المتشخصة محتاجة في تشخصها إليهما ، ولا يبعد أن يحتاج الشيء في تشخصه إلى ما يتأخر عن ماهيته ، كالجسم المحتاج إلى الأين والوضع ، المتأخرين عنه . فإذا التناهي والتشكل غير متأخرين عن الصورة المتشخصة ، من حيث هي متشخصة وإن كانا متأخرين عن ماهيتها .

وهذا القدر يكفيني في هذا الموضع .

قال :

[الرابعة : أن التناهي والتشكل من توابع المادة ، وتقريره ما مر] .

ثم قال : [وإذا عرفت هذه المقدمات ، فنقول : الهيولى متقدمة على التناهي والتشكل ، وهما إما متقدمان على الجسمية ، أو موجودان معها ، فالهيولى متقدمة : إما على المتقدم على الصورة ، أو على ما مع الصورة .

وعلى التقديرين ، فالهيولى يلزم أن تكون متقدمة على الصورة ، فلو كانت الصورة علة ، أو واسطة مطلقة ، في وجودها ، لزم تقدمها على الهيولى المتقدمة عليها . وهذا محال . ولقائل أن يقول : عندكم أن الصورة شريكة علة الهيولى ، فهي على مذهبكم متقدمة . والحاصل : أن الذي قد أبطلتم به كون الصورة علة مطلقة ، قائم بعينه ، في كونها شريكة العلة] .

أقول : قد مر أن الصورة إنما هي شريكة العلة ، من حيث كونها صورة ما ، لا من حيث كونها صورة متشخصة . فهي من حيث كونها صورة ما ، متقدمة على الهيولى .

(٢) ولو كانت سبباً لقوامها ، لسبقتها بالوجود .

(٣) ولكانت الأشياء التي هي علل - لماهية الصورة ،
ولكونها موجودةً محصلةً الوجود - سابقة أيضاً على الهیولی
بالوجود .

(٤) حتى يكون بعد ذلك عن وجود الصورة وجودٌ ؛

الهیولی .

أما لو جعلناها علةً مطلقةً للهیولی ، لوجب أن تكون صورة متشخصة ؛ لأن الصورة
من حيث هي صورة ما ، لا يجوز أن تكون علةً مطلقةً للهیولی المتعينة ، كما مر .
ويمتنع أن تصير الصورة متشخصة قبل وجود الهیولی ، فإنها هي القابلة لتشخصها ،
فهي سابقة على تشخصها .

وسأني لهذا المعنى زيادة شرح . ولنرجع إلى تفسير المتن .

(٢) معناه : لو كانت الصورة علةً مطلقةً لوجود الهیولی ، وقوامها ؛ لكانت سابقةً
بوجودها على الهیولی .

أقول : وفيه إشارة إلى ما ذكرناه ، وهو أن السابقة بالوجود ، هي المتشخصة .

(٣) معناه : أن الصورة لو كانت علةً مطلقةً ، لكانت سابقةً بوجودها على الهیولی .
ولكانت الأشياء التي هي علل لماهية الصورة ، والأشياء التي هي علل لوجودها ، تكون
جميعها سابقةً بالوجود أيضاً على الهیولی ؛ لأن السابق على السابق سابق .

(٤) وفي بعض النسخ : [حتى يكون بعد ذلك للصورة ، وجود غير وجود الهیولی ،
ثم يكون عن وجود الصورة ، وجود الهیولی] .

ومعناه : على أولى الروایتين ظاهر .

وعلى الرواية الثانية : أن علية الصورة ، تقتضي تقدم علل ماهيتها ووجودها جميعاً ،
حتى يحصل للصورة وجود مغاير لوجود الهیولی ؛ فإن العلة المتقدمة على معلولها ، مغايرة له .

فانظر كيف فرق الشيخ ههنا بين علل ماهية الصورة ، وعلل تشخصها ؛ فإن كلامه
يقتضي تقدم أحد الصنفين على الهیولی ، وتأخر الصنف الآخر عنها .

(٥) على أنها معلولة من جنس ما لا تباين ذاته ذات

(٥) قال الفاضل الشارح : [إعلم أنه يجب علينا أن نفسر هذا الموضع أولاً ، ثم نبين احتياج الحجة المذكورة في هذه الإشارة إليه ، ثانياً . فإنه قد يتوهم أنه إذا أسقط هذا القدر من البين ، وضم ما بعده إلى ما قبله ، فإنه تم هذه الحجة . وعلى هذا التقدير يكون ذكره في أثناء الحجة لغواً .
أما التفسير : فهو أن المراد من قوله : [على أنها معلولة من جنس ما لا تباين ذاته ذات العلة] .

هو أن الهيولى لو كانت معلولة للصورة ، لكانت من المعلولات التي لا تكون مباينة عن العلة ، فإن المعلول قد يكون مبايناً عن العلة مثل العالم مع البارئ تعالى ، وقد يكون ملائقاً لها ، مثل مسألتنا هذه ؛ فإن الهيولى على تقدير أن تكون معلولة للصورة ، لم تكن مباينة عنها ، بل كانت محلاً لها ؛ فإنه ليس بمستبعد أن يكون الشيء علة لوجود شيء ، وتكون حقيقة تلك العلة ، تقتضى أن تصير حالة في ذلك المعاول ، فتكون الصورة علة لوجود الهيولى . وتكون أيضاً علة لحكم آخر ، وهو صيرورتها حالة في ذلك المحل .
وقوله : [وإن كان أيضاً ليس من أحواله المعلولة لماهيته ؛ فإن اللوازم المعلولة قسماً] . فالمراد منه أن الهيولى ، وإن لم تكن من الأحوال المعلولة لماهيته الصورة ؛ إلا أنه لا يجب إن تكون مباينة عن ذات الصورة ؛ لأن المعلولات المقارنة لعلها ، قد تكون معلولات لماهيته العلة : مثل الفردية للثلاثة . وقد تكون معلولات لوجودها ، مثل مسألتنا هذه]

أقول : إن الشيخ لا يذهب إلى أن الهيولى معلولة لوجود الصورة ، التي تزول مع بقاء الهيولى . وليس مراده أيضاً بقوله : [فإن اللوازم المعلولة قسماً] .
إن المعلولات المقارنة . قد تكون معلولات للماهية ، وقد تكون معلولات للوجود . بل مراده أن المعلولات بحسب القسمة العقلية قسمان ، مقارنة للعلل ، ومباينة لها ، كما ذكره أيضاً ، هذا الفاضل . قبل هذا .

وكل واحد من القسمين حاصل موجود . وذلك لأنه قال في « الشفاء » في الفصل الرابع . من ثمانية الإلهيات في مثل هذا الموضع . بهذه العبارة [يجوز أن يكون بعض أسباب وجود الشيء ، إنما يكون عنه وجود شيء يكون مقارناً لذاته ، وبعض أسباب وجود

العلة ، وإن كان أيضاً ليس من أحواله المعلولة لماهيته فإن
 الشيء إنما يكون عنه وجود شيء مباين لذاته ، فإن العقل ليس ينقبض عن تجويز هذا ،
 ثم البحث يوجب وجود القسمين جميعاً [.
 هذا ما ذكره في « الشفاء » ، ويظهر منه أنه أراد بقوله ههنا . [فإن اللوازم المعلولة
 قسمان] .

ذلك التجويز العقلي ، وأراد بقوله : [وكل قسم منهما داخل في الوجود] .
 أن البحث يقتضي وجود القسمين جميعاً في الخارج .
 قال : [وأما بيان أن الشيخ لماذا ذكر هذا الفصل في أثناء هذه الحجة ، فالذي
 عندي أن الحجة التي يريد الشيخ أن يذكرها ههنا ، لا تعلق لها بهذا الكلام أصلاً ، بل لو
 ضم ما قبل هذا الكلام إلى ما بعده ، نمت الحجة ، بل هذا الكلام إنما يصلح جواباً عن
 كلام يصلح أن يستدل به على أن الصورة ليست علة للهوى .

وذلك الكلام هو أن يقال : الصورة إذا كانت حالة في الهوى ، والحال محتاج إلى
 المحل ، فالصورة محتاجة إلى الهوى ، فيستحيل أن تكون تلك الصورة علة لها ؛ لاستحالة
 الدور ، فيقال لهذا المستدل : لم لا يجوز أن تكون الصورة علة لوجود الهوى ، ثم إنه
 يجب حلولا في الهوى ، لا لأن الصورة تكون محتاجة إلى الهوى ، بل لأن الهوى ، بعد
 وجودها ، تصير علة لثبوت صفة للصورة ، وهي صيرورتها حالة فيها .

أو لأن الصورة علة لحلولا في الهوى ، ويكون اقتضاؤها لثبوت هذا الحكم لنفسها
 مشروطاً بوجود الهوى فتكون الهوى مع كونها محلاً للصورة معلولة لوجود الصورة ، إلا أنها
 لا تكون مباينة عن ذات العلة .

فهذا الكلام يصلح أن يكون جواباً عن هذا الاستدلال ، وأجل الشيخ إنما أورده في
 هذا الموضع ؛ لأنه لما قال : الصورة لو كانت علة لوجود الهوى ، لكانت الأشياء التي هي
 علل للصورة ، سابقة أيضاً على الهوى ، حتى يكون بعد ذلك ، عن وجود الصورة ، وجود
 الهوى ، استشعر أن يقال له ههنا : إذا كانت الهوى محلاً للصورة ، فأية حاجة بك إلى
 هذه الحجة الدقيقة ، على أنها ليست معلولة للصورة ، بل يكفيك أن تقول : الحال محتاج
 إلى المحل ، والمحتاج إلى الشيء لا يكون علة لذلك الشيء . فلما توقع هذا الاعتراض ههنا ،
 ذكر ما يتبين به ضعف هذا الكلام ، ثم إنه عاد بعد ذلك إلى تتميم الحجة التي ابتدأ بها .
 الإشارات والتنبيهات

الدوازم المعلولة قسمان ، كل قسم منهما داخل في الوجود .

فهذا ما عندى في هذا الموضع] .

أقول : هذا الكلام لا يناسب ما ذكره الشيخ في هذا الموضع ، بل الواجب أن يقال : إن الشيخ لما ذكر أن الصورة لو قُدِّرَ أنها علة مطلقة للهوى ، لوجب أن تكون الصورة نفسها ، مع جميع علل ماهيتها ووجودها وتشخصها ، سابقة بالوجود على الهوى ، حتى يكون بعد ذلك عن وجود الصورة الموجودة المحصلة في الخارج ، وجود الهوى التي هي معلولة لها ، أو حتى يكون بعد ذلك للصورة وجود محصل في الخارج مغاير لوجود الهوى بحسب الروايتين جميعاً — أشار قبل الخوض في بيان استحالة ذلك إلى أن هذا التقدير مما يمتنع تحققه في هذا الموضع ؛ فإن الهوى ، وإن كانت معلولة للصورة ، فهي غير مباينة عن الصورة ؛ والمعلول المقارن لا يتأخر عن وجود العلة المتشخصة . أى لا يمكن تحصيل العلة في الخارج بدونه ؛ لأن العلة إذا سبقت بوجودها ، سبقت بما يقارن وجودها ، فكيف تسبق على ما يقارن وجودها ؟

وإنما أشار إلى ذلك بقوله : [على أنها معلولة من جنس ما لا يباين ذاته ذات العلة] أى مع أنها معلومة غير مباينة الذات عن ذات العلة ، فكأنه قال : لو قدرنا تقدم الصورة بوجودها على الهوى — مع أن هذا التقدير غير صحيح — لزم منه محال آخر ، وذلك هو المحال الذى ساق البرهان إليه ، وهو كون الهوى متقدمة على نفسها بمراتب .

ثم إن الشيخ استشعر أن يقول : المعلول المقارن يجب أن يكون معلولاً للماهية ، لا للوجود ؛ لأنه لا يجوز أن يكون الشيء معلولاً في الوجود ، لما يكون مقارناً في الوجود . بل قد يكون الشيء معلولاً للماهية ، ومقارناً للوجود ، كالفردية للثلاثة ؛ وليس الأمر هنا كذلك ؛ فإن الهوى ليست معلولة لماهية الصورة مطلقاً ، فنبه بقوله :

[وإن كان أيضاً ليس من أحواله المعلولة لماهيته]

على أن المعلول المقارن لا يجب أن يكون معلولاً لنفس الماهية في جميع الصور . بل قد يكون معلولاً لعلّة تكون الماهية جزءاً منها ، أو شريكاً لها ، كما ذهبنا إليه ههنا . فيكون معنى كلامه : وإن كانت ذات الهوى ليست من الأحوال المعلولة لذات الصورة ، فهي أيضاً معلول مقارن ، فلا يصح تقدم الصورة بالوجود عليها .

(٦) ولكن قد علم أن التناهي والتشاكل من الأمور التي لا توجد الصورة الجرمية في حد نفسها إلا بهما ، أو معهما .

(٧) وقد تبين أن الهيولى سبب لذيئك .

(٨) فتصير الهيولى سبباً من أسباب ما به ، أو معه ، تتمتع وجود الصورة السابقة ، بتمتع وجودها للهيولى . وهذا محال .

فقد اتضح أنه ليس للصورة أن تكون علة للهيولى ، أو واسطة على الإطلاق .

ثم إنه لما وصف المعلولات بأنها قد تكون غير مباينة ، ولم يكن شئ من جنس هذا الكلام مذكوراً فيما مر من الكتاب ، أشار إلى إمكان وجود الصنفين من المعلولات : أعنى المقارنة والمباينة في الذهن وفي الخارج معاً بقوله :

[فإن اللوازم المعلولة قسمان ، كل قسم منهما داخل في الوجود] .

ولما فرغ من هذا البيان ، تمم البرهان ، فظهر من البيان أن هذا الكلام ليس لغواً ، ولا زيادة . كما ظن هذا الفاضل ، وأن الحجة المذكورة متعلقة به ؛ لأنه يؤكد بها ، ويبين حقيقة الحال في هذه المسألة .

(٦) قال الفاضل الشارح : معناه ما مر في المقدمة الثالثة .

(٧) قال : ومعناه ما مر في المقدمة الرابعة .

(٨) وهذا بيان الخلف ، وقد نبه بقوله : [ما به أو معه تتمتع وجود الصورة] .

أن التناهي والتشاكل كانا مما به يتم وجود الصورة لا ماهيتها ، فهما غير متأخرين عما هو تتمتع وجود الصورة ، كما ذهبنا إليه .
وبالباقي ظاهر .

الفصل الثانى والعشرون

وهم وتنبيه

(١) أو لعدك تقول : إذا كانت الهيولى محتاجاً إليها في أن يستوى للصورة وجود ، فقد صارت الهيولى علة للصورة ، في الوجود سابقة .

(١) قال الفاضل الشارح : [هذا سؤال على الفصل السابق ، وهو أنكم قلتم : إن الصورة لا يستوى لها وجود إلا بالتناهي والتشكل ، أو معها ، وهما محتاجان إلى الهيولى ، فيلزم أن تكون الصورة محتاجة إلى الهيولى بوجه ما .
جوابه : ليس كل ما احتاج الشيء إليه ، وجب أن يكون علة للشيء ، بل قد يكون ، وقد لا يكون .

وتلخيص القول فيه : يستدعى تفصيلاً لا حاجة بنا إليه .
قال : [ولقائل أن يقول : أتقول بأن الصورة محتاجة إلى الهيولى ، أم لا تقول ؟ فإن قلت ، بطل قولك : إن الصورة شريكة لعلة الهيولى ؛ لأنه يلزم من القولين كون الصورة متأخرة ومتقدمة معاً .
وإن قلت : إن الصورة لا تحتاج إلى الهيولى ، لم تكن الهيولى متقدمة بوجه ما ، على الصورة .

فبطلت حجتك السابقة] .

وأقول : إنه يذهب إلى أن الصورة ، من حيث هي صورة ، تكون متقدمة على الهيولى ، وشريكة لعلتها . ومن حيث هي متشخصة محصلة في الخارج ، تكون متأخرة عن الهيولى ؛ لأن الهيولى هي السبب الفاعل لتشخصها وتحصلها .
وهذا هو المراد من قوله :

[إنا لم نقض بكونها محتاجاً إليها في أن يستوى للصورة وجود] .

أى لم نقل : هي العلة الموجدة للصورة ، ولا إنها العلة الفاعلية لتشخصها وتحصلها ،

فيكون الجواب : أنا لم نقض بكونها محتاجاً إليها في أن
يستوى للصورة وجود ، بل قضينا بالإجمال أنها محتاج إليها
في وجود شيء توجد الصورة به ، أو معه .
ثم تلخيص ما بعد هذا ، يحتاج إلى الكلام المفصل .

الفصل الثالث والعشرون

إشارة

(١) أنت تعلم أن الصورة الجوهرية ، إذا فارقت المادة ،

بل قضينا بالإجمال : أنها محتاج إليها في وجود شيء توجد الصورة به أو معه ؛ أي قضينا
أن الصورة محتاجة إلى الهيولى في وجود التناهي والشكل اللذين تشخص وتحصل الصورة
بهما أو معهما موجودة ؛ لتكون الهيولى قابلة لهما .

فإذن هي — أعني الهيولى — متقدمة على ذلك الشيء ، وعلى الصورة المتصفة بذلك
الشيء ، من حيث انصافها به ، لا على الصورة ، من حيث هي صورة .
ثم تلخيص ما بعد هذا يحتاج إلى الكلام المفصل . وهو بيان كيفية احتياج أحدهما
إلى الآخر ، من غير أن يلزم الدور ، على ما قلناه .

(١) يريد بيان كيفية تقدم الصورة العنصرية على الهيولى ، وامتناع تقدم الهيولى
عليها ، من حيث هي متقدمة على الهيولى ، على وجه الدور .

قال الفاضل الشارح : [لما أبطل كون الصورة علة مطلقة أو واسطة للهيولى ، أراد أن
يبطل القسم الثاني من الأقسام الأربعة التي صدرنا الباب بها ، وهو أن يقال : الصورة
محتاجة إلى الهيولى .

وهذا الفصل يشتمل على بيان أن الصورة التي يمكن زوالها عن المادة ليست بمتأخرة
في الوجود عن الهيولى .

وتقريره : أن الصورة الجوهرية إذا زالت عن المادة ، فإن لم يحصل عقبها في المادة

فإن لم يعقب بدل ، لم تبق المادة موجودة . فمعقب البدل
مقيم للمادة — لا محالة — بالبدل .

وليس بواجب أن نقول : ويقيم البدل أيضاً بالهيولى ،
صورة أخرى ، تكون بدلا عنها ؛ لم تبق المادة موجودة ، لما مر أن الهيولى لا تخلو عن
الصورة .

وإذا كان كذلك ، فالشئ الذى عَقَّب الصورة الزائلة بالصورة الحادثة ، مقيم
للمادة ، أى حافظ لوجود المادة بواسطة ذلك البدل .

ثم إنه لا يلزم من صدق قولنا : إن ذلك المعقب يحفظ وجود المادة بذلك البدل —
صدق أن نقول : إنه يحفظ ذلك البدل بتلك الهيولى ؛ لأن الشئ ما لم يوجد ، لم يكن
حافظاً لوجود غيره .

فلو كانت الهيولى مقيمة للصورة ، لكانت تقوم أولاً ، ثم تصير بعد ذلك مقيمة
للمادة . وقد كنا بيننا أن الصورة مقيمة للهيولى فيلزم أن يكون وجود كل واحدة منهما
سابقاً على وجود الأخرى . وهو معنى قوله :
« وبالحيلة لا يمكنك أن تدبر الإقامة » .

ولقائل أن يقول : هذا الفصل كالمناقض لما مضى ؛ لأن فيه بيان أن الصورة متقدمة
على الهيولى ، ولما كانت كذلك ، استحال تقدم الهيولى على الصورة .
وتد كانت الحجة المذكورة على امتناع كون الصورة علة للهيولى ، مبنية على أن
للهيولى تقدماً بوجه ما ، على الصورة .
وشك آخر : وهو أن قوله :

« فمعقب البدل مقيم للمادة — لا محالة — بالبدل »

ليس بجيد على الإطلاق ؛ فإن الجسم لا ينفك عن أين ما ، وشكل ما ، ومقدار ما .
وإذا كان كذلك ، ففى زال أين معين ، أو شكل معين ، أو مقدار معين ، فلا بد من
أن يحصل أين آخر ، وشكل آخر ، ومقدار آخر ، ليكون بدلا لما مضى .
ثم لا يلزم أن تكون هذه الأعراض صوراً مقومة للمادة . فعلمنا أن معقب البدل
لا يجب أن يكون مقيماً للمادة بذلك البدل ، بل لو صح ذلك ، لكان إنما يصح فى بعض
الأشياء ، وبالبرهان [.

على أن تكون الهيولى قامت فأقامت ؛ لأن الذى يقوم فيُقيم ،
متقدم بقوامه : إما بالزمان ، أو بالذات .
وبالجملة لا يمكنك أن تدبر الإقامة * .

وأقول : لما بين فى هذا الفصل كيفية تقدم الصورة على الهيولى ، أشار إلى أن المسألة لا تنعكس ؛ لاستحالة الدور ، ولأن الهيولى لو كانت مقيمة للصورة ، لكانت متقومة بنفسها ، قبل وجود الصورة ، إما بالذات ، أو بالزمان ، وهو محال لما مر .
وهذا بعينه هو الذى أورده فى بيان استحالة أن تكون الصورة علة مطلقة للهيولى ، وأشار إليه بقوله : [على أنها معلولة من جنس ما لا تباين ذاته ذات العلة] .
كما سبق ذكره .

فإذن قد حصل من ذلك استحالة كون كل واحدة منهما علة للأخرى مطلقة ،
لاستحالة قيام كل واحدة منهما من غير الأخرى .
ثم إنه جعل الصورة ، من حيث هى صورة ، سابقة على الهيولى وشريكة لعلها الفاعلية ولم يجعل الهيولى ، من حيث هى هيولى ، سابقة على الصورة ؛ لأن الهيولى ، من حيث هى هيولى ، قابلة محضة ؛ بخلاف الصورة ، فلا يمكن أن تصير فاعلة ومعطية للوجود .
وأما الشك الأول : الذى أورده الشارح ، فيخل بما ذكرناه مراراً . من كيفية تقدم إحداها على الأخرى .

وأما الشك الثانى : فليس بوارد ؛ لأن امتناع انفكاك الجسم عن أين ما . إنما يقتضى احتياج الجسم ، لا فى كونه جسماً ، بل فى وجوده وتشخصه ، إلى الأين . من حيث هو أين ما ، لا من حيث هو أين معين .
والأين ، من حيث هو أين ما ، يحتاج إلى الجسم ، من حيث هو جسم ما ؛ ومن حيث هو أين معين . يحتاج إلى جسم معين .

وأما قوله : ثم لا يلزم أن تكون هذه الأعراض صوراً ، فقد يدل على أنه ظن أن الشيخ أثبت وجود الصورة ، بأنها مقيمة للمادة فقط .

وهذا سهو من باب توهم العكس ؛ فإن كل صورة مقيمة ، وليس كل مقيم صورة ؛ بل المقيم الذى هو الصورة ، إنما هو جوهر يقيم جواهر هى محله ومادته .

الفصل الرابع والعشرون

إشارة

(١) ليس يمكن أن يكون شيئان ، كل واحد منهما يقام به الآخر ، حتى يكون كل واحد منهما متقدماً بالوجود على الآخر ، وعلى نفسه .

(٢) ولا يجوز أن يكون شيئان كل واحد منهما يقام مع هذه أعراض أقامت أعراضاً ؛ لأنها أقامت أجساماً متشخصة لا في جسيماها ، بل في تشخصاتها العارضة لجسديتها ؛ ولذلك سميت بمشخصات الجسم .
فإذن النقض بها ليس بمتوجه .

وأما قوله : [فعلمنا أن معقب البدل لا يجب أن يكون مقياً للمادة ، بذلك البدل]
فليس نتيجة لما ذكره ؛ لأن الذي ذكره لم يقتض إلا كون معقب الأيون ، مقياً للجسم المتشخص بالأيون ، وذلك لا يتنافى إقامة المادة بالصورة .

(١) أقول : يريد بيان امتناع القسم الرابع من الأقسام الأربعة المذكورة في الكتاب . وهو أن يكون هناك شيء آخر يقيم واحدة من الحيولى والصورة ، إما بالآخر . أو مع الآخر ؛ فإنه يناسب الدور المذكور في الفصل المتقدم .
وبدأ بما يكون إقامة كل واحد منهما بالآخر ؛ لأنه أوضح فساداً ؛ ولأن الثانى راجع أيضاً إليه .

ولفظ الكتاب ظاهر .

وهذا القسم هو الذى جعله الفاضل الشارح ثالث الأقسام الأربعة التى أوردها هو .
(٢) أقول : وهذا هو الذى تكون الإقامة فيه مع الآخر .

وحمله الفاضل الشارح على القسم الرابع من الأقسام الأربعة المذكورة التى أوردها هو ، وهو كون كل واحد منهما غير محتاج إلى الآخر .

الآخر ضرورة ؛ لأنه إن لم يتعلق ذات أحدهما بالآخر ،
جاز أن يقوم كل منهما وإن لم يكن مع الآخر . وإن تعلق

وبيان هذا القسم : هو أن ذات كل واحد من الشئين اللذين يوجد كل واحد منهما
مع الآخر ، لا يخلو :

إما أن يتعلق بالآخر — من حيث هو ذلك الآخر — بوجه من الوجوه .
أو لا يتعلق به أصلاً .

فإن لم يتعلق ، جاز وجود كل واحد منهما منفرداً عن الآخر .
وإن تعلق ، فلذات كل واحد منهما تأثير ما ، في أن يتم وجود الآخر .
وهذا هو القسم الأول بعينه الذى بان بطلانه .

والحاصل : أن هذا القسم يرجع : إما إلى عدم التلازم . أو إلى الدور المذكور .

ولأجل هذا المعنى ذكرنا من قبل أن المعلولين المنتسبين إلى علة واحدة ، إذا لم يكن
بينهما ارتباط بوجه يقتضى أن يكون بينهما تلازم عقلي ، لم يكن بينهما إلا مصاحبة
اتفاقية فقط .

واعترض الفاضل الشارح : [بأن المطلوب ههنا بيان أن الشئين إذا كان كل واحد
منهما غنياً عن الآخر ، وجب صحة وجود كل واحد منهما مع عدم الآخر ، وأنتم ما ذكرتم
عليه حجة ، بل ما زدتم إلا إعادة الدعوى .

وهذا الاحتمال لو لم يكن له مثال من الموجودات ، لكان يُحتاج في إبطاله إلى البرهان ،
وكيف وإن له مثالا من الموجودات ؟ فإن الإضافات لا توجد إلا معاً ، مع أنه ليس
لواحدة منهما حاجة إلى الأخرى ؛ لأن إحدى الإضافتين لو احتاجت إلى الأخرى ،
لتأخرت عنها ، فلا يكونان معاً ، وللزم من احتياج الأخرى إليها ، الدور .

فإن قلتم : هذا التلازم لا يعقل إلا في الإضافات ، قلنا : دعوى انحصاره في
الإضافات مفتقرة إلى بينة] .

والجواب : أن المفهوم من كون الشئ غنياً عن غيره ، ليس إلا صحة وجوده مع
عدم الغير . وكون البيان هو الدعوى بعينه يدل على أن المدعى واضح بنفسه ، غير محتاج
إلى برهان .

ذات كل واحد منهما بالآخر ، فلذات كل واحد منهما تأثير
في أن يتم وجود الآخر .

وذلك مما قد بان بطلانه .

وإنما أعيد ذكره بعبارة أخرى ليرتفع الالتباس اللفظي .

وأما المتضايان: فليس كل واحد منهما غنياً عن الآخر كما ظنه هذا الفاضل ،
ولا احتياج بينهما دائراً ، كما ألزمه . بل هما ذاتان أفاد شيء ثالث كل واحد منهما صفة
بسبب الآخر . وتلك الصفة هي التي تسمى مضافاً حقيقياً .

فإذن كل واحد منهما محتاج ، لا في ذاته بل في صفته تلك ، إلى ذات الأخرى .
وهذا لا يكون دوراً .

ثم إذا أخذ الموصوف والصفة معاً ، على ما هو المضاف المشهورى ، حدثت جملتان
كل واحدة منهما محتاجة ، لا في كلها بل في بعضها ، إلى الأخرى ، لا إلى كلها بل إلى
بعضها غير المحتاج إلى الجملة الأولى . فظن أن الاحتياج بينهما دائر ، ولا يكون في الحقيقة
كذلك .

فإذن ليس التلازم بينهما على وجه لا احتياج لأحدهما إلى الآخر على ما ظنه ، ولا على
سبيل الدور .

وظهر من ذلك أن المعية التي تكون بين المتضايين ، ليست من جنس ما تقدم
بطلانه ، بل هي معية عقلية ، معها وجوب تعلقها معاً .

وحال الهوى والصورة تناسب هذه الحال من وجه ، وهو تعلق كل واحدة منهما
بالأخرى ، من غير دور .

وتخالفه من وجه ، وهو كون الصورة أقدم ذاتاً من الهوى .

وإنما لم يكن تعلقهما تعلق التضاييف ؛ لأن المتضايين لا يمكن أن يعقلا منفردين ،
بخلافهما ؛ ولذلك احتيج مع تعقل الصورة ، البين وجودها ، إلى إثبات الهوى .

ثم إن التضاييف يعرض لهما بعد تعقلهما ، كما في سائر أنواع المضاف المشهورى .

- (٣) فبقي أنه إنما يكون التعلق من جانب واحد .
 فإذن الهيولى والصورة لا تكونان في درجة التعلق والمعية
 على السواء .
 (٤) وللصورة في الكائنة الفاسدة تقدم ما . فيجب أن
 يطلب كيف هو .

الفصل الخامس والعشرون

إشارة

(١) إنما يمكن أن يكون ذلك على أحد الأقسام الباقية ،

- (٣) قد تبين مما مر أن التلازم ينقسم :
 إلى ما يكون التعلق فيه لأحد المتلازمين بالآخر ، من غير عكس .
 وإلى ما يكون لكل واحد منهما بالآخر .
 وإذا بطل القسم الأخير ، ثبت الأول ، وهو الذى قسمه الشيخ إلى ثلاثة أقسام ،
 هى كون الصورة :
 علة ، أو آلة وواسطة ، أو شريكة للعلة .

وقد بطل منها أيضاً قسمان ، وبقي واحد ، وهو كونها شريكة للعلة .
 (٤) إنما خص الكائنة الفاسدة بالذكر ؛ لأن تصور التقدم فيها ، مع كونها
 متجددة ، على الهيولى الباقية في جميع الأحوال ، أبعد ؛ وكيفية التقدم هى ما صرح بها
 في الفصل التالى لهذا الفصل . وهى أنها تُشارك شيئاً آخر في العلية والتقدم على الهيولى
 من حيث هى صورة ما ، لا من حيث هى صورة معينة ؛ فلئلا من تلك الحيثية مستمرة
 الوجود كالهيولى .

(١) لما أبطل الأقسام المحتملة إلا واحداً ، وهو أن الصورة جزء العلة ، ثبت أنه
 حق ؛ فصرح به في هذا الفصل .

وهو أن تكون الهيولى توجد عن سبب أصل ، وعن معين بتعقيب الصور ؛ إذا اجتمعا ، تم وجود الهيولى .

وأشار بقوله : [ذلك]

إلى ما أوجب طلبه في الفصل السابق .

وبين أن الشيء الذي يشارك الصورة في العلية ما هو ، وهو الذي سماه سبباً أصلاً وإنما سماه أصلاً ؛ لأنه المستمر الوجود ، المستحفظ لوحدة العلة ، على ما مر .

وأيضاً لأنه الذي يفيد أصل وجود الهيولى ، من حيث كونها بالقوة ؛ فإن الصورة لا تفيد إلا إخراج ذلك الموجود المستفاد منه ، إلى الفعل ، وتبعيته ، وهو كما ذكرنا موجود ثابت ، دائم الوجود ، مفارق عن المادة ، وعما يتعلق بها من الجسمانيات ، وإلا لعاد بعض المحالات المذكورة .

وقد يسمى « عقلاً » ، كما سيجيء ذكره ، وبيان صفاته .

وأما المعين بتعقيب الصور ، فهو السبب الذي يقتضى تعقيب الصور .

وسماه « معيناً » ؛ لأنه يفيد ، بواسطة الصور المتعاقبة ، بقاء الهيولى ، لا أصل وجودها . فهو يعين السبب الأصلي في إقامة الهيولى المستمرة الوجود .

وقد ذهب الفاضل الشارح : [إلى أن ذلك المعين هو « الحركة السرمدية » ، التي

تفيد الهيولى ، الاستعدادات المتعاقبة لقبول الصور المتجددة المتعاقبة] .

وأقول : إنها ليست بكافية في تعقيب الصور ؛ لأن حصول الاستعداد لا يكفي في

وجود الشيء ؛ فإن العلة المعدة ليست من العلل الموجدة ، بل يحتاج فيه مع ذلك : إلى مفيض لأصل وجود الصورة ، كما ذكر هو أيضاً في كلامه وجه الاحتياج إليه ؛ وهو السبب الأصلي بعينه ، على ما سيأتى بيانه . وإلى أحوال اتفاقية من خارج ، طبيعية أو قسرية ، يتحدد بها ما يجب من المقدار والشكل ، على ما مر .

فالعلة التامة لوجود الصورة المتجددة ، هي مجموع ذلك .

والمعين إن حمل على علة الصورة ، فينبغى أن يحمل عليها بأسرها ، حيثئذ يكون السبب الأصلي أيضاً داخلاً في المعين ، من وجه .

(٢) وتُشخص بها الصورة ، وتُشخصت هي أيضاً بالصورة

ويمحتمل أيضاً أن يحتمل المعين على طبيعة الصورة ، من حيث هي صورة ؛ ويكون تقدير الكلام هكذا :

[عن سبب أصلي ، وعن معين يتحصل وجوده عن السبب الأصلي ، بتعقيب الصور] .
فيكون فاعل التعقيب هو السبب الأصلي ، ولعله سماه « أصلاً » لأجل أنه علة بالوجهين :
أحدهما : بلا توسط .

والثاني : بتوسط المعين الذي هو الصورة ، فهو أصل في العلية مطلقاً .

وعلى التقديرين جميعاً ، فقله :

[إذا اجتمعا تم وجود الهيولى] .

يريد به اجتماع السبب الأصلي والصورة ، من حيث هي صورة ؛ لأن العلة التامة القريبة ، هي مجموعهما ، وهو مستمر الوجود ، على ما مر .

فإذن الصورة المتعاقبة شريكة للسبب الأصلي في إقامة الهيولى بما يشارك به الصورة الزائلة ، وجاعلة للمادة جوهرأ غير الذى كان بالفعل ، بما يخالفها من الأحوال النوعية .

(٢) قال الفاضل الشارح : [لما بين كيفية تعلق وجود الهيولى بوجود الصورة ، أراد

أن يشير إلى كيفية تشخص كل واحدة منهما بالأخرى .

ثم إن فيه شيئاً ؛ وذلك أنا قد بينا ، فيما مضى ، أن كل نوع يحتمل أن يكون له أشخاص كثيرة ، فذلك النوع إنما يتشخص بالمادة ، فتشخص تلك المادة ، إن كان لمادة أخرى ، لزم التسلسل .

فزعم الشيخ ههنا : أن كل واحدة منهما — أعنى الهيولى والصورة — تشخص بالأخرى .

وهذا لا يقتضى الدور ؛ لأننا نجعل ذات كل واحدة منهما علة لتشخص الأخرى .

ولقائل أن يقول : إن تشخص كل واحدة منهما بذات الأخرى ، متوقف على انضمام ذات كل واحدة منهما إلى ذات الأخرى ، وانضمام ذات كل واحدة منهما إلى ذات الأخرى ، متوقف على تشخص كل واحدة منهما ؛ فإن المطلق غير موجود ، وماليس بموجود ، فلا ينضم إليه غيره .

ويمكن أن يجاب عن ذلك : بأن تمنع هذه المقدمة ؛ فإن انضمام الوجود إلى الماهية ، لا يتوقف على صيرورة كل واحد منهما موجوداً .

على وجه يَحْتَمِلُ بَيَانُهُ كَلَاماً غَيْرَ هَذَا الْمُجْمَلِ .

فكذا هنا [.

أقول : تشخص الهيولى بذات الصورة معقول ؛ فإن الهيولى إنما تصير هذه الهيولى بعينها ؛ لأجل صورة تُعَيِّنُهَا ؛ لا من حيث إنها هذه الصورة ؛ بل من حيث إنها صورة ما ، كما مر .

وأما تشخص الصورة بذات الهيولى فليس بمعقول ، لوجهين :
الأول : أن هذه الصورة لم تصر هذه الصورة بعينها ، لأجل الهيولى ، من حيث إنها هيولى ما ، فإن هذه الصورة لا تعقل مفارقة لهذه الهيولى ، ومتعلقة بها ، من حيث هى هيولى ما ، بخلاف الهيولى ؛ فإنها تعقل أن تكون هذه الهيولى ، وإن لم تكن هذه الصورة .

فأذن تشخص الصورة بالهيولى ، يكون من حيث هى هذه الهيولى ، لا من حيث هى مطلقة .

والثانى : أن ذات الهيولى هى حقيقة القابلية والاستعداد ، فكيف تصير علة وفاعلا لتشخص ؟ بل قد قيل : إن كل نوع يحتمل أن يكون له أشخاص ، فذلك للنوع إنما يتشخص بالمادة — أى يتشخص بها من حيث هى قابلة للتشخص — فيصير النوع لأجلها كثيراً ، لا من حيث هى فاعلة لذلك ؛ بل الفاعلية هى الأعراض المكتنفة لها ، كالوضع ، والأين ، ومتى ، وأمثالها ، المسماة بالمشخصات .

فظهر : أن تشخص الصورة يكون بالهيولى المعينة ، من حيث هى قابلة لتشخصها . وتشخص الهيولى بالصورة المطلقة ، من حيث هى فاعلة لتشخصها . وسقط الدور .

وهذه المسألة من غوامض هذا العلم .

وأما قول الفاضل الشارح : [الشيء المطلق غير موجود] فليس بصحيح ؛ وذلك لأن الشيء المطلق ، يمكن أن يؤخذ بلا شرط الإطلاق والتقييد . ويمكن أن يؤخذ بشرط الإطلاق ، كما مر ذكره .
والأول : موجود فى الخارج والعقل ، وإليه نذهب ههنا .

الفصل السادس والعشرون

وهم وتنبيهه

(١) أو لعلك تقول : لما كان كل واحد منهما يرتفع الآخر برفعه ، فكل واحد منهما كالأخر ، في التقدم والتأخر .

والذي يُخلصك من هذا ، أصلُ تحققه ، وهو أن العلة كحركة يدك المفتاح ؛ وإذا رُفعت ، رفع المعلول ، كحركة المفتاح .

وأما المعلول ؛ فليس إذا رفع ، رفعت العلة ؛ فليس رفع حركة المفتاح ، هو الذي يرفع حركة يدك ، وإن كان معه . بل يكون إنما أمكن رفعها لأن العلة ، وهي حركة يدك ، كانت رفعت .

والثاني : موجود في العقل دون الخارج ، فلاذن ليس بصحيح أن يقال : إنه غير موجود أصلاً .

وأما الجواب : بانضمام الوجود إلى الماهية ، فغير صحيح أيضاً ، لأنهما أمران عقليان ، ولا يصح إلحاق الأمور الخارجية ، من حيث هي خارجية ، في أحكامها ، بالأمور العقلية ، من حيث هي عقلية .

(١) لما ثبت أن التلازم بين الصورة والهيولى ، هو بسبب احتياج الهيولى إلى الصورة ، من حيث الذات ، لا بالعكس ، ورد عليه شك ، وهو أنهما لما تلازما في الرفع ، فليس أحدهما بالتقدم أو التأخر ، أولى من الآخر .

وهما - أعنى الرفيعين - معاً بالزمان .
 ورفع العلة متقدم على رفع المعلول بالذات ، كما في
 إيجابيهما ووجودهما .

الفصل السابع والعشرون

تذنيب

(١) يجب أن تتلطف من نفسك وتعلم أن الحال فيما
 لا تفارقه صورته ، في تقدم الصورة ، هذه الحال .

وهذا الشك لا يختص بهما ، بل هو وارد على أحد قسمي التلازم الذي يكون بين العلة
 التامة وبين معلولها .

والجواب : أن التلازم في الرفع ، إنما يكون من جهة الزمان ، ولا يكون من حيث
 الذات ، بل رفع أحدهما بالذات أقدم من رفع الآخر ، ولذلك قيل : عدم العلة علة
 العدم ، كما كان في جانب الوجود إيجاب العلة ، مما يوجبهما معاً ، أقدم من إيجاب المعلول ،
 ووجود العلة أقدم من وجود المعلول .

(١) الجسم الذي لا يفارق صورته هو الفلكيات بأسرها ، وبيان أن حالها في
 تقدم الصورة حال العناصر ، أن تعلق كل واحدة من الهيولى والصورة بالآخرى هناك ،
 أيضاً .

إما أن يكون من الجانبين على السواء ، وهو باطل ، إما للدور ، أو لعدم التلازم .
 وإما أن يكون من جانب واحد ، ولا يجوز أن يكون المحتاج إليه هو الهيولى ، لأن
 القابل لا يكون فاعلاً .

فإذن هي الصورة ، وهي :

إذا أن تكون علة للهيولى ، أو واسطة وآلة . أو جزء علة .

والأولان باطلان ، لما مر .

الفصل الثامن والعشرون

تنبيه

(١) الجسم ينتهى ببسائطه ، وهو قطعه .

والبسيط . ينتهى بخطه ، وهو قطعه .

فهى إذن شريكة لسبب أصلى يكون مجموعهما علة للهوى .

قال المناضل الشارح : فلا [تفاوت بين الكلام فى الفلكيات والعنصريات ، إلا بشيء واحد ، وهو أننا قد بينا فى العنصريات أن الهوى ليست هى المحتاج إليها بأن قلنا : إن الصورة إذا زالت ، وجب أن يعقبا بدل ، ومعقبُ البدل مقيم لما داتها بالبدل . وهذا لا يتصور فى الفلكيات .

بل بينا ههنا أن القابل لا يكون فاعلاً ، وهذا البيان كان عامّاً لهما ، إلا أن الشيخ لما لم يذكر فى العنصريات هذا البيان العام ، واقتصر على البيان الخاص بها ، أمر بالتلطف ههنا فى معرفة أن الحال فيهما واحد] .

وأقول : ويتفاوت الحال فيهما أيضاً بشيء آخر ، وهو أن استعداد الهوى لقبول الصورة فى الفلكيات ، لازم لذاتها ، مستفاد من مبدعها ، وفى العنصريات غير لازم لها ، بل مستفاد من الأحوال المختلفة المتجددة الخارجية . إلا أن بيان الحال فيهما ، لا يختلف بهذا التفاوت .

(١) الكميات المتصلة القارة ثلاثة أنواع :

الجسم التعليمى .

والبسيط : وهو السطح ، والخط .

ويتصل بها فى النسبة نوع آخر من غير جنسها ، وهو النقطة .

فالجسم : هو مقدار ذو وضع ، له أبعاد ثلاثة .

والسطح : هو مقدار ذو وضع له بعدان فقط .

والخط : هو مقدار ذو وضع له طول بلا عوض .

والخط. ينتهى بنقطة ، وهى قطعه .

والنقطة : هى ذات وضع لا جزء لها .

والصورة الجسمية ، لذاتها تستلزم الجسم التعليمى ، ولذلك ربما اشتبه أحدهما بالآخر كما مر .

والجسمُ التعليمى يستلزم البسيط . والبسيطُ الخطُ ، والخطُ النقطة . لا لذاتها ، بل باعتبار التناهى .

فلذلك اتصلت مباحث المقادير بمباحث الأجسام .

ولما كانت مباحث الجسم التعليمى داخله فى المباحث الماضية بالعرض ، وبقيت المباحث الباقية ، فأورد هذا الفصل بعد تلك المباحث ، مشتملا عليها .
واعلم أن الجسم فى قوله :

[الجسم ينتهى ببسيطة] .

هو التعليمى ؛ لأنه بالذات معروض البسيط ، والجسم الطبيعى إنما يصير معروضه ، بتوسط التعليمى .

وقد أفاد بقوله : [الجسم ينتهى ببسيطة] .

لإثبات البسيط أولا ، وكيفية لزومه للجسم ثانياً ؛ وذلك لأن انتهاء الشيء إنما يكون عند انقطاع امتداده الآخذ فى جهة ما .

ولما كان الجسم ذا امتدادات ثلاثة ؛ وانتهاء الواحد منها فى جهة ، من حيث هو واحد ، يقتضى بقاء الاثنين الباقيين ؛ فإذا الجسم ينتهى بما من شأنه أن يكون ذا امتدادين فقط ، وهو المسمى بالبسيط .

وهكذا القول فى انتهاء البسيط بالخط .

وأما الخط فهو امتداد واحد مجرد عن الآخرين ؛ فهو ينتهى بما لا امتداد له أصلا ، ويكون ذا وضع ؛ لأن هذه المقادير ذوات أوضاع ؛ فنهايتها كذلك .
والشئ ذو الوضع الذى لا امتداد له أصلا ، هو النقطة .

فالخط ينتهى بالنقطة ، وهى ليست مقدارا ، لعدم الامتداد فيها .

قال الفاضل الشارح : [إنما لم يقل : « نهاية الجسم هو البسيط » بل قال : « ينتهى

بسيطة » .

(٢) والجسم يلزمه السطح ، لا من حيث تتقوم جسميته

به ، بل من حيث يلزمه التناهي ، بعد كونه جسماً .

لأن البسيط كم : والنهاية من المضاف المشهورى ؛ فإنها نهاية لذى النهاية .
فإذن القول بأن البسيط نهاية الجسم ، خطأ . بل هو الذى به يتناهى الجسم [.
وأقول : التحقيق يقتضى أن يكون هناك ثلاثة أمور :

أولها : ماهية السطح الذى هو المقدار المتصل ، ذو البعدين .

وثانها : عدم الجسم بمعنى نفاذه وانقطاعه وانتهائه ، لا العدم المطلق .

وثالثها : إضافة عارضة إلى الجسم .

وإنما يستدل على ثبوت الأول للجسم بثبوت الثانى له ؛ إذ هو مقارن ومستلزم للأول .
وأما الثالث ، فإذا اعتبر عروضه للأول ، كان المجموع سطحاً مضافاً إلى ذى السطح .
وإذا اعتبر عروضه للثانى ، كان نهاية مضافة إلى ذى النهاية .

(٢) قال الفاضل الشارح : [مراده أن السطح والتناهى ليسا جزأين لماهية الجسم ؛

لإمكان انفكاك تصور الجسم عن تصورهما ، حين يتصور جسم غير متناه ، والشئ لا يتصور إلا بعد تصور أجزائه] .

ثم اعترض عليه : [بأننا نتصور الجسم ، ونحتاج فى معرفة تأليفه من الهيولى والصورة ،
إلى الحجة ، ولم يكن ذلك إلا لكون تصوره ، قبل معرفتهما ، ناقصاً مكتسباً بالرسوم ؛
وبعد معرفتهما ، تاماً مكتسباً بحدود مشتملة عليهما .

أو لكون تصور الشئ غير مقتضى لتصور أجزائه .

وكيفما دارت القضية ، فلم لا يجوز مثله فى السطح والتناهى ؟]

أقول :

والجواب عنه : أن أجزاء الشئ فى العقل - أعنى الجنس والفصل - غير أجزائه فى الوجود ، أعنى الصورة والمادة .

والجسم يتصور بأجزائه العقلية ، وتطلب بالحجة أجزاؤه الوجودية ، وإن كانت الأولى بالقوة ، مشتملة على الأخيرة ؛ فإن الأبعاد المأخوذة فى حد الجسم ، تدل على صورته ، والقبول المأخوذ فيه ، يدل على مادته .

فلا كونه ذا سطح ، ولا كونه متناهيًا ، أمر يدخل في
تصوره جسمًا ، ولذلك قد يمكن قوماً أن يتصوروا جسمًا غير
متناه ، إلى أن يتبين لهم امتناع ما يتصورونه .

والسطح والتناهي لا يعقل كونهما جزأين عقليين ؛ إذ هما ليسا بمحمولين على الجسم .
فبين الشيخ :

أولاً : أنهما ليسا بجزأين في الوجود ، وذلك لأن السطح يلزم الجسم بسبب التناهي
المتعلق بطرفه ، والجزء لا يكون كذلك .

ثم احتمل أن يتصور كون ذي السطح ، وذى التناهي ، جزأين عقليين ، لكونهما
محمولين عليه فبين أنهما أيضاً ليسا كذلك ؛ لانفكاك تصوره عن تصورهما .

واعلم أن الشيء كما يتقوم بجزئه العلى ، وبجزئه الوجودى ، فقد يتقوم بعلة كالمادة
بالصورة ، وحصاة النوع من الجنس ، بالفصل .

والجسم لا يتقوم بالسطح بواحد من هذه المعانى .

أما الأولان : فلما مر .

وأما الأخير : فلما سيأتى ، وهو أن السطح لا يعلل الجسم .

وقال أيضاً معترضاً على قوله :

[من حيث يلزمه التناهي] .

[إنه مشعر بأن السطح يلزم الجسم بواسطة التناهي ، وهو يقتضى أن يكون عروض
التناهي للجسم ، قبل عروض السطح له ، وهو باطل ؛ لأننا بينا أن النهاية إضافة عارضة
للسطح ، والعارض متأخر عن المعروف ، فكيف يكون عروض النهاية للجسم ، قبل
عروض السطح له ؟]

ثم قال : [ويمكن أن يجاب بأن النهاية المتأخرة عن السطح يمكن أن تكون سبباً لثبوت
السطح للجسم ، كالأوسط فى برهان اللمى ، إذا كان معلولاً للأكبر وعلة لثبوت للأصغر] .

وأقول : أما قوله : [النهاية إضافة عارضة للسطح] . يقتضى كون النهاية من المضاف

الحقيقى ، وهو مناقض لحكمة عن قريب ، [أنها من المضاف المشهورى] .

فعلة نسي ذلك .

(٣) وأما السطح كسطح الكرة ، من غير اعتبار حركة
أو قطع فيوجد ولا خط .

وأما المحور والقطبان والمنطقة ، فمما يعرض عند الحركة
والخط . المحيط . للدائرة ، قد يوجد ولا نقطة .

ثم إنه إن أخذ النهاية تارة مع السطح وجعلها بذلك الاعتبار ، مشهورة ، وتارة مفردة .
وجعلها بذلك الاعتبار حقيقية ؛ فكيف ساغ له أن يجعل إضافة العارض إلى معروضه سبباً
لعروض ذلك العارض للمعروض ؛ فإن تلك الإضافة لا تعقل إلا بعد العروض .

فانظر إلى هذا الرجل الفاضل ، كيف يخطب في كلامه ، ولا يبالي أين يذهب .

وبما حققناه من قبل — وهو أن الانقطاع يعرض لامتداد الجسم أولاً ، ثم السطح
يلزم ذلك الانقطاع ثانياً ، ثم تعرض لهما الإضافة باعتبارين — تزول هذه الشبهة .

(٣) يريد بيان لزوم الخط للسطح ، والنقطة للخط أيضاً ، بواسطة التناهي ؛ فإنهما
لا يعرضان لهما مع عدم التناهي .

ويجب أن نعرف أولاً الألفاظ التي استعملها في هذا الموضع فنقول :

الكرة : جسم يحيط به سطح واحد ، في داخله نقطة تكون جميع الخطوط الخارجة
منها إلى ذلك السطح ، متساوية .

والدائرة : سطح مستو يحيط به خط واحد في داخله نقطة تكون جميع الخطوط
الخارجة منها إلى ذلك الخط متساوية .

والقطبان : مركزاهما .

والخط المستقيم المار بالمركز ، المنتهى في الجانبين إلى المحيط ، قطرهما .

وإذا قطعت الكرة بسطح مستو حدث فصل مشترك بين السطحين هو محيط دائرة
على سطح الكرة .

وإذا فرضت الكرة متحركة حركة وضعية مستديرة ، حدث عليها نقطتان لا يتحركان ،
هما قطباها ؛ وقطرٌ بينهما هو المحور ، ومنطقةٌ هي أعظم الدوائر على سطح الكرة التي
يتساوى أبعاد جميع النقط المفروضة عليها من القطبين .

وقد تبين من ذلك أن الخط والنقطة إنما يعرضان للكرة باعتبار أحد الأمرين . إما
القطع ، وإما الحركة .

(٤) وأما المركز فعندما تتقاطع أقطار ، أو عند حركة ما ، أو بالفرض .

(٤) أقول : يريد أن الدائرة لا يصير مركزها موجوداً فيها إلا بأحد ثلاثة أشياء :

أحدها : التقاطع .

والثاني : الحركة .

والثالث : الفرض .

فإن تقاطع الأقطار إنما يكون على نقطة ، هي المركز . وحركة الدائرة إنما تقتضي سكون نقطة فاصلة بين الحركة في الجهات المختلفة ، هي المركز .

وأما الفرض ، فظاهر .

وأما قبل عروض هذه الأمور ، فوجود مركز في وسط الدائرة ، كوجود نقطة في ثلثها . أى كما أن موضع النقطة في الثلثين متعين بالقوة قبل الفرض ، على وجه لا يمكن وقوعه بعد الفرض في غير ذلك الموضع ، فكذلك حال المركز .

ثم ذكر أن وقوع الفصل في المقادير إنما يكون بالقوة فقط ، ولا يخرج إلى الفعل إلا بسبب الأعراض أو الفرض ، كما مر ذكره مراراً .

قال الفاضل الشارح : [لا شك أن إمكان حصول هذه النقطة ، حاصل في الدائرة بالفعل ، قبل التقاطع ، والحركة ، والفرض .

ثم إن المركز غير ممكن الحصول إلا في موضع معين ، وهذا الإمكان يوجب امتياز ذلك الموضع عن سائر المواضع .

فإذن مركز الدائرة موجود قبل هذه الأحوال .

وهكذا القول في سائر النقط .

فإذن تكون النقط غير المنتهية ، موجودة بالفعل . ويلزم من ذلك ، الانقسام غير المنتهى بالفعل ، أو القول بأن اختلاف الأعراض لا يوجب الانقسام .

فإذن الحركة أيضاً لا توجب الانقسام .

والجواب : أن هذا كله فرض ، والفرض لا يرتفع برفع اسمه ، مع ثبوت معناه ، بل يرتفع بأن لا يفرض .

وقبل ذلك فوجود نقطة في الوسط ، كوجود نقطة في
الثلثين ، وسائر ما لا يتناهي ؛ فإنه لا وسط ، ولا سائر
مفاصل الأجزاء في المقادير ، إلا بعد وقوع ما ليس بواجب
فيها ، من حركة ، أو تجزئة .

وإذا سمعت في تحديد الدائرة [وفي داخلها نقطة]
فمعناه : يتأتى أن يفرض فيها نقطة . كما يقولون : [الجسم
هو المنقسم في جميع الأقطار] ومعناه : تتأني قسمته فيها .
(٥) وأنت تعلم من هذا أن الجسم قبل السطح في
الوجود ، والسطح قبل الخط . والخط قبل النقطة .
وقد حقق هذا أهل التحصيل .

وأما الذي يقال بالعكس من هذا ، أن النقطة بحركتها
تفعل الخط : ثم الخط السطح ، ثم السطح الجسم ؛
فهو للتفهيم ، والتصوير ، والتخييل .

والدائرة إن لم يفرض فيها شيء ، لم يلزمها شيء مما ذكر .
وهذا حكم لا يختص بالدائرة ، بل الخط الواحد المتناهي له منتصف ، ولمنتصفه
منتصف ، وهلم جرا . وهي ممتازة في نفسها عن سائر أجزاء الخط ، إلا أنها تمتاز بالفرض
ولا يرتفع بأن تقول : إنها لازمة وإن لم تفرض ، لأن تصور المنتصف فرض ، فضلاً عن
اللفظ به .

(٥) أفاد ههنا أن هذه الأمور كيف ترتب في الوجود ، وأن الذي يقال بخلافه
لتفهيم المبتدئين ، شيء غير حقيقى ، بل هو تخيلى فقط .
والأفاظ الكتاب غنية عن الشرح .

ألا ترى أن النقطة إذا فرضت متحركة ، فقد فرض لها ما تتحرك فيه ، وهو مقدار ما : خطٌ أو سطحٌ ؟ فكيف يتكون ذلك بعد حركتها ؟ .

الفصل التاسع والعشرون

تنبيه

(١) ما أسهل ما يتأتى لك أن تتأمل أن الأبعاد الجسمانية متمانعة عن التداخل ، وأنه لا ينفذ جسمٌ في

(١) يريد بيان امتناع تداخل الأبعاد الجسمانية .

وكأنه يدعى كون هذا الحكم أولياً .

وهذه المسألة وما بعدها ، من الطبيعيات ، بخلاف المسائل المتقدمة .

ولنأخذ هذه المسألة ههنا ، لتعلقها بالمقادير ، ولبناء نبي الحلاء عليها .

والاستشهاد بأن الجسم لا ينفذ في جسم واقف له ، غير متتح عنه ، تذكير للاستقراء الذى اكتسبت النفس هذا الحكم الأول في مبادئ التعلم ، به وبأمثاله ، فإن من يتوقف ذهنه عند حكم أولى ، ينبه عليه بالاستقراء .

وكذلك قوله : [وإن ذلك للأبعاد ، لا للهوى ، ولا لسائر الصور والأعراض] .

فإنه أيضاً تنبيه على أن الهوى وسائر الصور والأعراض ، لا حصة لها في العِظم إلا بالعرض .

فالأبعاد الجسمانية هي الخصوصية بالعظم بالذات . ولا شك في أن عظيمين يجتمعان ، هما أعظم من أحدهما ؛ فإن الكل أعظم من جزئه .

والقول بالتداخل يقتضى كون الكل مساوياً لجزئه .

واعلم أن النقطة لا حصة لها في العظ ، فلذلك لا تمنع عن الاجتماع الرافع للامتياز الوضعى على سبيل الاتحاد .

جسم واقفٍ له غير متنح عنه ، وأن ذلك للأبعاد ، لا للهيولى ،
ولا لسائر الصور والأعراض •

الفصل الثلاثون

إشارة

(١) إنك تجد الأجسام في أوضاعها ، تارة متلاقية ، وتارة متباعدة ، وتارة متقاربة .

والخطوط حكمها من حيث الطول حكم الأجسام ، ومن حيث العمق والعرض ، حكم النقطة .

ولذلك تنطبق الخطوط والسطوح بعضها على بعض ، بحيث يرتفع عنها الامتياز الوضعي .
فمن حكم بأن هذا الحكم يشترك فيه المقادير بأسرها ، ينبغي أن يقول : من حيث هي مقادير .

(١) يريد إبطال الخلاء .

والقائلون به فرقتان :

فرقة : تزعم أنه لا شيء محض .

وفرقة : تزعم أنه بعد ممتد في جميع الجهات ، من شأنه أن تشغله الأجسام بالحصول فيه ، ويكون مكاناً لها .

قال الفاضل الشارح : [يعني بالخلاء أن يوجد جسمان لا يتلاقيان ، ولا يوجد بينهما ما يلاقى واحداً منهما] .

وأقول : هذا تعريف للخلاء الذي يكون بين الأجسام ، وهو الذي يسمى « بعداً مفطوراً » ، ولا يتناول الذي لا يتناهى .

وقد تجدها في أوضاعها ، بحيث يسع ما بينها أجساماً ما ،
محدودة القدر : تارة أعظم ، وتارة أصغر .

فتبين أن الأجسام غير المتلاقية ، كما أن لها أوضاعاً
مختلفة ، كذلك بينها أبعاد مختلفة الاحتمال ، لتقديرها
وتقدير ما يقع فيها ، اختلافاً قدرياً ؛ فإن كان بينها خلاء غير
أجسام ، وأمکن ذلك ، فهو أيضاً بُعد مقداري ، وليس
- على ما يقال - لا شيء محض ، وإن كان لا جسم .

الفصل الحادى والثلاثون

تنبيه

(١) وإذ قد تبين أن البعد المتصل لا يقوم بلا مادة ، وتبين

والشيخ قد أبطل في هذا الفصل مذهب الفرقة الأولى ، بأن فرض فيه أجساماً مختلفة
الأبعاد ، ليقدر الخلاء الواقع بينها ، بها ، فإن اللا شيء المحض لا يمكن أن يتقدر بشيء
أصلاً .

ثم بين أن الخلاء الذى يقع بين تلك الأجسام قابل للمساواة واللامساواة ، والتقدير ،
وأنه يتجزأ على الحدود المشتركة .

وأضاف إلى ذلك مقدمة ، هى : أن كل ما كان كذلك ، فهو :

إما كم متصل ، أعنى البعد المقدارى .

وإما ذو كم متصل ، أعنى الجسم .

وإذا كان الخلاء عندهم ليس بجسم ، فهو بعد مقدارى ، ليس لا شيئاً محضاً ، كما
زعمت الفرقة الأولى ، وإن كان لا جسماً ، كما زعمت الفرقة الثانية .

(١) يريد إبطال المذهب الثانى . وإنما أبطله بوجهين - وذلك بإضافة مقدمتين
مما تقدم بيانه ، إلى الحكم الذى ثبت في الفصل المتقدم .

أَنَّ الأبعاد الجسمية لا تتداخل لأجل بُعديتها ، فلا وجود لفراغ هو بعد صرف ، فإذا سَلَكَت الأجسام في حركتها ، تنحى عنها ما بينها ، ولم يثبت لها بُعد مفطور . فلا خلاء .

الفصل الثانى والثلاثون

إشارة

(١) ولقد يناسب ما نحن مشغولون به ، الكلامُ في المعنى

إحدهما : أن البعد المتصل لا يقوم بلا مادة ، وهو مما تبين في باب إثبات الهيولى .
والثانية : أن الأبعاد الجسمية لا تتداخل ، وهو ما ذكره في فصل مفرد .
فإذا أضاف الأولى إلى الحكم المذكور ، صار هكذا :
الخلاء بُعد متصل ، والبعد المتصل ذو مادة . فالخلاء بعد ذو مادة ، فهو إذن ليس بعداً صرفاً ، على ما يقولون .

وعبر عن ذلك بقوله : [فلا وجود لفراغ هو بعد صرف] .
وإذا أضاف الثانية إليه صار هكذا :
الخلاء بعد متصل ، والبعد المتصل يتنحى عند سلوك الجسم إليه ، فالخلاء يتنحى عند سلوك الجسم إليه ، ولا يثبت له .

فهو إذن ليس بعداً مفطوراً ، من شأنه أن يكون مكاناً للجسم ، على ما يقولون .
وعبر عن ذلك بقوله : [فإذا سَلَكَت الأجسام في حركتها ، تنحى عنها ما بينها] .
أى من الخلاء : [ولم يثبت لها] .

أى للأجسام : [بعد مفطور] .

ثم أنتج من الجميع قوله : [فلا خلاء] .

وإنما وسم الفصل بالتنبيه ، لأنه لم يستعمل فيه مقدمة لم تبين قبله .

(١) يريد لإثبات الجهات .

والجهة هي التى يمكن أن يقصدها المتحرك الأينى على الاستقامة ، أو الإشارةُ الحسية في سمتها .

الذى يسمى جهة ، فى مثل قولنا : تحرك كذا ، فى جهة كذا ، دون جهة كذا .

ومن المعلوم أنها لو لم يكن لها وجود ، كان من المحال أن تكون مقصداً للمتحرك . وكيف تقع الإشارة نحولاً شئ . فتبين أن للجهة وجوداً .

الفصل الثالث والثلاثون

إشارة

(١) أعلم أنه لما كانت الجهة مما تقع نحوه الحركة ، لم تكن من المعقولات التى لا وضع لها . فيجب أن تكون الجهات - لوضعها - تتناولها الإشارة .

ووجه المناسبة أنها - كما يتحقق - نهايات الامتدادات .

قال الفاضل الشارح : المناسبة من وجهين :

أحدهما : أن الخلاء يظن أنه مكان ، والجهة مناسبة للمكان .

والثانى : أنها أمر يعرض للنهايات والأطراف ، كالخط والسطح ، فهى تناسبها .

واستدل الشيخ على وجودها بقياسين :

أحدهما : أن الجهة مقصد المتحرك ، والمتحرك لا يقصد ما ليس بموجود .

والثانى : أن الجهة يشار إليها . وما يشار إليه ، فهو موجود .

(١) يريد بيان أن الجهات ذوات أوضاع ، وليست من المعقولات المجردة التى

لا وضع لها . وبينه بقياس يشارك القياس الأول من القياسين المذكورين فى الصغرى .

وهو أن الجهة مقصد المتحرك ، والمتحرك لا يقصد ما لا وضع له .

الفصل الرابع والثلاثون

إشارة

١١٦ لما كانت الجهة ذات وضع ، فمن البين أن وضعها في امتداد مأخذ الإشارة والحركة ولو كان وضعها خارجاً عن ذلك ، لكانتا ليستا إليهما .

ثم بين بهذا القياس أيضاً ، أن صغرى القياس الثاني من المذكورين — وإن كان بيئناً بحسب التصديق — فإن لميته في نفس الأمر موقوفة على هذا القياس . وهو أن يقال : كل جهة ، ذات وضع . وكل ذى وضع ، قابل للإشارة الحسية . [١] يريد بيان ماهية الجهة .

ولنأخذه إلى هذا الموضع ؛ لأن من الواجب تقديم بيان الأنية على بيان الماهية . فبين أولاً أنها موجودة ، ثم بين أن وجودها على أى أنحاء الوجود . ثم قصد بيان الماهية وهى على ما حققه : طرف الامتداد ، غير المنقسم . وإنما تحقق ذلك لوجوب تنهى الامتدادات ، فطرف الامتداد بالنسبة إلى الامتداد نهاية وطرف ؛ وبالنسبة إلى الحركة والإشارة ، جهة . وما في الكتاب ظاهر . ولقائل أن يقول : إنه قسم الحركة الآخذة نحو شئ ذى وضع . إلى حركة إليه .

وحركة عنه .

أى حركة قرب ، وحركة بعد .

وهذه القسمة حاصرة بالقياس إلى ما لا ينقسم في جهة الحركة .

وأما بالقياس إلى ما ينقسم فيها ، فغير حاصرة ؛ لأن هناك قد يكون قسم آخر ، وهو الحركة فيه .

وإيراد قسم لا يصلح إلا بالقياس إلى ما لا ينقسم ، في بيان أن الشئ غير منقسم ، مصادرة على المطلوب .

ثم هي :

إما أن تكون منقسمة في ذلك الامتداد ، أو غير منقسمة .
 فإن كانت منقسمة ، فإذا وصل المتحرك إلى ما يفرض
 لها أقرب الجزأين من المتحرك ، ولم يقف ، لم يخل :
 إما أن يقال : إنه يتحرك بعد إلى الجهة .
 أو يقال : يتحرك عن الجهة .
 فإن كان يتحرك بعد إلى الجهة ، فالجهة وراء المنقسم .
 وإن كان يتحرك عن الجهة ، فما وصل إليه هو الجهة ،
 لا جزء الجهة .

فتبين أن الجهة حد في ذلك الامتداد غير منقسم ، فهي
 طرف للامتداد ، وجهة للحركة .
 فيجب الآن أن نحرص على أن تعلم : كيف يتحدد
 للامتدادات أطراف بالطبع ، وما أسباب ذلك ، وتتعرف أحوال
 الحركات الطبيعية *

والجواب : أن الحركة في الشيء المنقسم لا محالة :

إما أن تكون عن جهة .

وإما إلى جهة .

ويعود القسم الأولان ، وإلا جاز أن تكون جهة الحركة هي المسافة التي تقطع
 بالحركة ، وهو محال .
 فإذا القسم حاصرة .

الفصل الخامس والثلاثون

وهم وتنبيهه

(١) لعلك تقول : ليس من شرط ما إليه الحركة أن يوجد ، فقد يتحرك المستحيل من السواد إلى البياض ، ولم يوجد البياض بعد .

فإن اختلف هذا في وهمك ، فاعلم أن الأمرين بينهما فرق . وأيضاً فإن ما تشككت به غير ضائر في الغرض .

أما الفرق : فلأن المتحرك إلى الجهة ، ليس يجعل الجهة مما يتوخى تحصيل ذاته بالحركة ، بل يتوخى بلوغه ، أو القرب منه بالحركة ، ولا يجعل لها عند تمام الحركة حالاً من الوجود والعدم لم يكن وقت الحركة .

وأما الآخر فلأن الجهة لو كان يحصل بالحركة لها وجود ،

(١) الوهم هو شك في كبرى أحد القياسين اللذين أثبتنا بهما وجود الجهة ، وهي قولنا : المتحرك لا يقصد ما ليس بموجود .

وتقرير الشك : أن حركة الاستحالة -- وهي التي في الكيف مثلاً ، كالحركة من السواد إلى البياض -- إنما تقصد ما ليس بموجود .

فإذن تنتقض كلية الكبرى .

وأجاب عنه بشئين :

أحدهما : جعل الكبرى أخص مما كان ، وهي أن يقال :

المتحرك في الآن لا يقصد ما ليس بموجود .

كان وجودها وجود ذى وضع ، ليس وجود معقول لا وضع له .
وذلك غرضنا .

على أن الحق هو الفرق ، وعليه بناء ما يتلو هذا الفن
من الكلام*

فإن معه يحصل المقصود . وهذا هو الفرق .

والثانى : التزام الشك ؛ لأن الشك غير قادح في المطلوب ؛ وذلك لأن الجهة التى
تحصل بالحركة فى الجهة ، تكون موجودة ذات وضع ؛ وهو مطلوبنا ؛ فإننا ماسعينا إلا لأن
ثبت كون الجهة موجودة ذات وضع .

وهذا الجواب جدلى غير برهانى ؛ ولذلك قال : [على أن الحق هو الفرق] .